

الصحيح

من سيرة النبي الأعظم

البراعي العشان

العلامة الحافظ

السيد جعفر بن أبي العالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصَّحِيحُ

صَلَوةُ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ

الْعَلَامَةُ الْحَقِيقُ

السَّيِّدُ جَعْفُرُ مُضْيُ الْعَامِي

لِلْبَرِّ الْقِلَبِ عَشَرَ

الصحيح من سيرة النبى الاعظم ﷺ
(الجزء الثامن عشر)

للعلامة الحقى السيد جعفر مرتضى العاملى

الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر
الطبعه: دار الحديث
الطبعة: الثانية / ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م - ١٣٨٦ هـ
عدد المطروح: ١٠٠٠ دورة



ق، شارع معلم، قرب الساحة الشهداء، الرقم ١٢٥
الهاتف: ٠٩٦٣-٧٧٤٠٥٢٣ - ٠٩٦٣-٧٧٤٠٥٧١ / فاكس: ٠٩٦٣-٧٧٤٠٥٧١ / ص.ب ٤٤٦٨ / ٣٧١٨٥
لبنان - بيروت - حارة حرثك - خلف الضuman الاجتماعي - بناية فروزان، تلفاكس: ٠٩٦٣-٢٧٣٦٤ - ١٠٩٦١
BEIRUT - LEBANON Haret Herik Behind Center Forozan Bldg TeleFax: + 961 1 272664
<http://www.hadith.net> ISBN (SET): 978 - 964 - 493 - 171 - 0
hadith@hadith.net ISBN: 978 - 964 - 493 - 190 - 1



9 789644 931710

* جميع الحقوق محفوظة للناشر *

الفصل الرابع:

قلع باب خير: أحداث وتفاصيل

ریاضیات

لایه لفظی شاعری : عیشه بابونه

علي عليه السلام قالع باب خير:

وقالوا أيضاً: «قتل علي يومئذ ثمانية من رؤسائهم، وفر الباقيون إلى الحصن، فتبعهم المسلمون. وبينما علي يشتند في أثرهم، إذ ضربه يهودي على يده ضربة سقط منها الترس، فبادر يهودي آخر، فأخذ الترس، فغضب علي، فتناول باب الحصن، وكان من حديد، فقلعه، وتترس به عن نفسه»^(١).

قال ابن إسحاق: حدثني عبد الله بن حسن، عن بعض أهله، عن أبي رافع مولى رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: خرجنا مع علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - حين بعثه رسول الله «صلى الله عليه وآله» برايته، فلما دنا من الحصن خرج إليه أهله فقاتلهم، فضربه رجل من يهود - وقد صرحوا بأنه مرحب^(٢) - فطرح ترسه من يده فتناول علي باباً كان عند الحصن فترس به عن نفسه، فلم يزل في يده، وهو يقاتل، حتى فتح الله تعالى عليه الحصن.

ثم ألقاء من يده حين فرغ، فلقدرأيتني في نفر سبعة أنا ثامنهم، نجهد

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥١.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٧.

٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
على أن نقلب ذلك الباب، فما نقلبه^(١).

و عن زرارة، عن الإمام الباقر «عليه السلام»: انتهى إلى باب الحصن، وقد أغلق الباب في وجهه، فاجتذبه اجتذاباً، وتترس به، ثم حمله على ظهره، واقتحم الحصن افتحاماً، واقتحم المسلمين والباب على ظهره.. إلى أن قال «عليه السلام»: ثم رمى بالباب رمياً الخ..^(٢).

قال الدياري: ثم لما وضعت الحرب أوزارها ألقى على ذلك الباب الحديد وراء ظهره ثمانين شبراً.. وفي هذا قال الشاعر:

علي رمي بباب المدينة خير ثمانين شبراً وافيأ لم يثلم^(٣)
غير أن الخلبي قال: «قال بعضهم: في هذا الخبر جهالة وانقطاع ظاهر.
قال: وقيل: ولم يقدر على حمله أربعون رجلاً. وقيل: سبعون.

وفي رواية: أن علياً كرم الله وجهه لما انتهى إلى باب الحصن اجتذب أحد أبوابه، فألقاه بالأرض، فاجتمع عليه بعده سبعون رجلاً، فكان جهداً

(١) السيرة النبوية لابن هشام (ط المكتبة الخيرية بمصر) ج ٣ ص ١٧٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣٠ ص ٣٠ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٢٨ وراجع: الإصابة ج ٢ ص ٥٠٢ وتنكرة الفواصص ص ٢٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٨٥ فيما بعدها وذخائر العقبي (ط مكتبة القدس)، ص ٧٤ و ٧٥ والرياض النضرة (ط محمد أمين بمصر) ج ١ ص ١٨٥ - ١٨٨ و معراج النبوة ص ٢١٩ والسيرات الخليلية ج ٣ ص ٣٧ ومسند أحمد ج ٦ ص ٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٥١ عن المتقد، والتوضيح، عن الطبراني، وأحمد.

(٢) البحارج ٢١ ص ٢٢ عن إعلام الورى ج ١ ص ٢٠٧ ومدينة المعاجز ج ١ ص ١٧٧.

(٣) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥١ وراجع: السيرة الخليلية ج ٣ ص ٣٧.

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ٩
أن أعادوه إلى مكانه»^(١).

وقال القسطلاني: «قلع علي باب خير، ولم يحركه سبعون رجلاً إلا بعد جهد».

وروى البيهقي من طريقين: عن المطلب بن زياد، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي جعفر محمد بن علي - رضي الله عنه - عن آبائه، قال: حدثني جابر بن عبد الله: أن علياً «عليه السلام» حمل الباب يوم خير، حتى صعد عليه المسلمون فافتتحوها، وأنه جرب بعد ذلك فلم يحمله أربعون رجلاً. رجاله ثقات إلا ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف^(٢).

وفي شواهد النبوة: روي أن علياً «عليه السلام» بعد ذلك حمله على ظهره، وجعله قنطرة حتى دخل المسلمين الحصن^(٣).

وهذا إشارة إلى وجود خندق كان هناك، فلما أغلقوا باب الحصن صار أمير

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٧ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٢٨ والإصابة ج ٢ ص ٥٠٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٨٤ وعن البيهقي، والحاكم.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٢٨ و ١٢٩ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢١٢ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٩٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٨٩ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٧ وراجع: تذكرة الخواص ص ٢٧ والرياض النضرة (ط محمد أمين بمصر) ج ١ ص ١٨٥ - ١٨٨ ومعارج النبوة ص ٢١٩ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ عن الحاكم، والبيهقي، والبحار ج ٢١ ص ١٩ وفي هامشه عن المجالس والأخبار ص ٦.

(٣) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ وراجع: تحف العقول ص ٣٤٦.

١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ المؤمنين «عليه السلام» إليه، فعالجه حتى فتحه، وأكثر الناس من جانب الخندق لم يعبروا معه، فأخذ أمير المؤمنين «عليه السلام» باب الحصن فجعله على الخندق جسراً لهم، حتى عبروا، فظفروا بالحصن، ونالوا الغنائم.

فليا انصرفوا من الحصن أخذه أمير المؤمنين «عليه السلام» بيمنته، فدحا به أذرعاً من الأرض. وكان الباب يغلقه عشرون رجلاً^(١).

وقيل: لما قلع علي «عليه السلام» باب الحصن اهتز الحصن، فسقطت صفيحة عن سريرها، وشجت وجهها.

وقالوا أيضاً: إن ضربته «عليه السلام» على رأس مرحباً بلغت إلى السرج، فقده نصفين^(٢).

وخبر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن رميء «عليه السلام» باب خير أربعين شبراً، فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: والذي نفسي بيده، لقد أعاذه عليه أربعون ملكاً^(٣).

قال القسطلاني: قال شيخنا: «قال بعضهم: وطرق حديث الباب كلها واهية، ولذا أنكره بعض العلماء^(٤).

وفي بعضها قال الذهبي: إنه منكر.

وفي الإمتناع: وزعم بعضهم: أن حمل علي كرم الله وجهه الباب لا أصل

(١) البحار ج ٢١ ص ١٦ وج ٤١ ص ٢٨١ والإرشاد للمفيد ج ١ ص ١٢٨ وعن مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ١٢٦ ومدينة المعاجز ج ١ ص ١٧٥.

(٢) معراج النبوة ص ٣٢٣ و ٢١٩.

(٣) البحار ج ٢١ ص ١٩ وفي هامشه عن مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٧٨.

(٤) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥١ عن المواهب اللدنية وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٧.

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ١١
له، وإنما يروونه عن رعاع الناس، وليس كذلك. ثم ذكر جملة من خرجه
من الحفاظ»^(١).

ونقول:

إن لنا مع هذه النصوص العديد من الوقفات، نجملها فيما يلي:

اختلافات لا تضر: أربعون أم سبعون:

وقد يقال: إن اختلاف الروايات في عدد الذين جربوا حمل ذلك
الباب، بين ثانية رجال، وأربعين، وسبعين.. دليل على عدم صحة الرواية،
وعلى أن ثمة من يتعمد الكذب في هذا الأمر.

غير أنها نقول:

إن الاختلاف الذي يضر: هو ذلك الذي يشير إلى تناقض لا مجال
للخروج منه وعنه..

ولكن الأمر هنا ليس كذلك، إذ لعل جميع هذه الروايات صحيحة،
على اعتبار: أن محاولات حمل أو قلب ذلك الباب قد تعددت، وفشلـت
كلها. فأخبر كل واحد من الرواة عن الواقعـة التي رآها.

باب واحد، أم بابان في خير؟!:

وقد يقال أيضاً: إن حديث اقتلاع باب خير قد جاء بصور مختلفة،
حيث إن بعضها ذكر: أن علياً «عليه السلام» اقتلـع بـاب حـصن خـير.
وبعضها يقول: إن ترسـه طـرح من يـده، فـوجـد عـند الحـصن بـابـاً، فـأخذـه

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨
فترَّسْ به نفسه. فإذا كانت الرواية متناقضة فلا يمكن الأخذ بها..
ونقول:

أولاً: إن تناقض الرواية لا يعني أن جميع نصوصها مكذوبة.
ثانياً: إن من الممكن: أن يكون هناك بابان، تَرَسْ «عليه السلام»
بأحدهما عن نفسه، ثم لما انتهى إلى الحصن طرحة، وأخذ بباب الحصن بيده،
فاقتلعه، وجعله جسراً لل المسلمين، ليصدعوا عليه، وهو حامل له..
وربما يكون أحدهما: هو الذي لم يستطع الشهانية أن يقلبوه..
والآخر: هو الذي عجز عن حمله، الأربعون تارة، والسبعون أخرى..
وربما يكون أحدهما من الحديد، والآخر من الحجر، وقد يختلط الأمر
على الرواة، فيصفون أحدهما بما يكون للآخر..

التكبير من السماء:

وقد ذكرت الروايات: أن الناس سمعوا تكبيراً من السماء في ذلك
اليوم، وسمعوا نداء يقول:

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا على
وقد أشرنا: إلى بعض ما يستفاد من هذا النداء في واقعة أحد، في الجزء
السابع من هذا الكتاب (الطبعة الخامسة)، فلا بأس بمراجعة ما ذكرناه هناك..
ونضيف هنا أموراً ثلاثة:

أحدها: أن هذا التكبير، وذلك النداء هما بمثابة إعطاء الدليل الخامس
لكل عاقل يحترم نفسه بحقليته هذا الدين، وبأنه مرعي من رب الأرض
والسماء، ولا بد أن يزيد هذا الأمر من صلابة الإنسان المؤمن في الدفاع عن

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ١٣
دينه، ويزيل أي شك، أو ريب من قلبه..

فلا مجال بعد هذا للتفكير بالفرار من الزحف، ولا مبرر للضعف أمام مظاهر القوة، ولا يصح الانبهار بكثرة الأعداء.. فلا مبرر إذن لأي فرار يحدث، أو ضعف يظهر بعد ذلك، كالذى حدث في حين وفي خير، أو في غيرهما. كما لا مبرر لاستمرار اليهود على عنادهم، وكفرهم، بعد أن رأوا هذه الآية السماوية الظاهرة.

فإصرارهم على الحرب يدل: على أنهم ليسوا طلاب حق وحقيقة، وأنهم لا يتخذون موافقهم تلك بسبب شبهة عرضت لهم، أو لأنهم بحاجة إلى المزيد من الدلالات على الحق.

بل كل ما في الأمر هو: أنهم ينقادون لشهواتهم، وأن الشيطان يزين لهم أعمالهم، ويعدهم، ويمنيهم، وما يعدهم الشيطان إلا غروراً.

الثاني: أن ذلك التكبير والنداء، الذي جاء بعد تحقيق هذا الإنجاز العظيم، يمثل إدانة للذين هربوا، أو ضعفوا، وإعلان أن سيفهم، ليست سيفاً حقيقة، وأن مظاهر الرجولة، والفتوة، والقوة فيهם ليست واقعية، فإنه:

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا على
الثالث: أن هذا التكبير قد جاء ليكون هو المفردة التي اختيرت لإعلان هذا النصر، وربما يكون فيه أيضاً إملاحة: إلى أن السبب فيها جرى للMuslimين، هو: اغترارهم بكثتهم، وشعورهم بأنهم قد سجلوا انتصارات عظيمة، حين كانوا دون هذا العدد.. كما في بدر وأحد، والخندق.. مع أن تلك الانتصارات لم تكن على أيديهم، بل كانت على يد علي «عليه السلام» بالذات..

كما أن اليهود قد غرتهم أيضاً كثراً عنهم، وحسن عدتهم، ومناعة حصونهم، ووفرة المال في أيديهم.. رغم أنهم قد رأوا ماذا كان مصير أهل العدة من المشركين، وكذلك من إخوانهم الذين حاربوا النبي «صلى الله عليه وآله» في بدر، وأحد، والخندق، وقريطة، وقيتاع، والنضير، وغير ذلك..

وقد كان نصيب هؤلاء وأولئك هو الفرار، والهزيمة، والبوار، وظهر لهم جميعاً، أن كل شيء يعتمدون عليه سوى الله ما هو إلا بباب وسراب، فلا شيء أكبر من الله، ولا يصح الاعتماد إلا عليه، ولا اللجوء إلا إليه.

وقد جاء هذا البيان الإلهي، بهذه الطريقة الغبية، ليخاطب وجдан الإنسان وضميره، ويجعل هذا الوجدان هو الطريق إلى القلب، الذي يوظف المشاعر الإيمانية، ونداء الفطرة، وما يقدمه العقل من شواهد ودلائل في تهديد السبيل إليه، واقتباس الدليل الواضح عليه..

لا سيف إلا ذو الفقار في خير أيضًا:

وررووا أيضًا: أن علياً «عليه السلام» لما شطر مرحباً شطرين نزل جبرئيل من السماء متعجبًا، فقال له النبي «صلى الله عليه وآله»: ممَّ تعجبت؟ فقال: إن الملائكة تنادي في صوامع جوامع السماوات:

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علىٰ
وذكر أحد في الفضائل: أنهم سمعوا تكبيراً من السماء في ذلك اليوم،

(١) البحار ج ٢١ ص ٤٠ عن مشارق أنوار اليقين، وراجع: حلية الأبرار للبحراني ج ٢ ص ١٦٢ وإحقاق الحق ج ٨ ص ٣١٩ وجمع النورين ص ١٧٨ و ١٩٤.

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ١٥
وقائلاً يقول:

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا على
فاستأذن حسان بن ثابت رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَنْ يَنْشُد
شِعْرًا، فَأَذْنَ لَهُ، فَقَالَ:

جَبْرِيلُ نَادَى مَعْلَنَا
وَالنَّقْعَ لَيْسَ بِمَنْجَلِي
حَوْلَ النَّبِيِّ الْمَرْسُلِ
لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا على^١
قال سبط ابن الجوزي: «إِنْ قِيلَ: قَدْ ضَعَفُوا لِفَظَةٍ: لَا سِيفٌ إِلَّا ذُو
الْفَقَارِ.

قلنا: الذي ذكروه: أن الواقعه كانت في يوم أحد.
ونحن نقول: إنها كانت في يوم خير».

وكذا ذكر أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي الْفَضَائِلِ: وَفِي يَوْمِ أَحَدٍ، إِنَّ أَبْنَ عَبَّاسَ
قَالَ: لَمْ قُتْلْ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَلْحَةَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ حَامِلَ لَوَاءَ الْمُشْرِكِينَ
صَاحِصٌ مِنَ السَّمَاءِ:

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا على
قالوا: في أسناد هذه الرواية عيسى بن مهران، تكلم فيه، وقالوا: كان
شيعياً.

(١) راجع: الإحتجاج للطبرسي ج ١ ص ١٦٧ ونهج الإبيان لابن جبر ص ١٧٧
وشرح إحقاق الحق ج ٦ ص ١٧ والسيره النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٥٢ والغدير
ج ٢ ص ٥٩ وج ٧ ص ٢٠٥ وتذكرة سبط ابن الجوزي ص ١٦.

أما يوم خير فلم يطعن فيه أحد من العلماء^(١).

وقيل: إن ذلك كان يوم بدر. والأول أصح.

تشكيكهم بقلع باب خير:

وحين تصل النوبة إلى تصحيات علي «عليه السلام» وكراماته، فإن الأذهان تفتقت، والموهاب تشرئب، والعقربات الخارقة تنشط من عقلاها.. والبراعة الفائقة تتجلى، ونظارة التفقيب والاستقصاء تنطلق لتحرى، وتبحث وتنقب، ل تستخرج المدخرات، ول تنشر الجواهر والدرر من جعبتها، فيقولون لك:

هذا الخبر فيه جهالة، وذاك فيه انقطاع ظاهر، وذلك الخبر ضعيف، أو منكر.

بل تجد من يقول: طرق حديث الباب كلها واهية، أو حديث الباب لا أصل له، أو أنه يروى عن رعاع الناس.. وقد فات هؤلاء الناس:

أولاً: إذا ثبت حديث قلع الباب، وغيره من طريق أهل البيت «عليهم السلام»، فلا نبالي ما يقول فلان، وما يسطره علان.. لأن أهل البيت «عليهم السلام» أدرى بما فيه، وهم أحد الثقلين اللذين لن يصل من تمسك بهما. ولذلك تجدنا مطمئنين لما عندنا من حقائق لا يخالجنا فيها شك، ولا تأخذنا في التمسك بها والحرص عليها لومة لائم..

(١) الغدير للأميني ج ٢ ص ٦٠ عن تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي ص ١٦.

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ١٧
ثانياً: إن حديث قلع الباب ثابت حتى من طرق غير أهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم الأبرار.

ولبيان زيف تضعيفاتهم لهذا الخبر نقول:

إن الذين رووا عنهم حديث قلع علي «عليه السلام» باب خير، وأن أربعين أو سبعين رجلاً قد عجزوا عن حمله، أو عن قلبه، هم من غير الشيعة، فإن كان ثمة اختلاف لهذا الخبر، فلا تصح نسبة إلى الشيعة..

ثالثاً: إن كون الطريق ضعيفاً لا يعني: أن مضمونه لا أصل له. فإن الكذاب والوضاع لا يكون جميع ما يرويه مختلفاً وموضوعاً.. بل يكون أكثر ما يرويه صحيحاً، ولكنه يدخل فيه بعض الموضوعات أو التحرifات، التي تخدم أغراضه..

ولو كان جميع ما يرويه مختلفاً لوجد نفسه في موضع الإفلاس، ولم يجد من يأخذ منه، وعنه.. فما معنى حكمهم الجازم على حديث قلع الباب بالاختلاق والوضاع، أو نحو ذلك؟!

رابعاً: لقد حكموا على بعض طرق الحديث: بأن فيه انقطاعاً.

وقالوا عن خبر آخر: إن رجاله ثقات، باستثناء شخص واحد هو ليث بن أبي سليم، مع أنه وإن ضعف الكثيرون منهم ليثاً هذا، ولكن آخرين منهم قد أثروا عليه، ووصفوه بالصلاح والعبادة، وبغير ذلك، ولم يصفه أحد بالكذب، ولا بالوضع على الإطلاق..

بل قالوا عنه: إنه ضعيف في الحديث، أو مضطرب الحديث، أو لين الحديث، أو نحو ذلك..

وذكروا هم أنفسهم أن سبب ذلك: هو أنه اختلط في آخر عمره. فهذا

هو السبب إذن في طعنهم عليه وتضعيفه.

بل إنهم قد وثقوه، ووصفوه بأنه صدوق، وصاحب سنة، وصالح،
وعابد ونحو ذلك..

فذلك يدل على: أنه في نفسه ليس من رعاع الناس، وإليك طائفتان من
كلماتهم فيه، نأخذها من كتاب تهذيب التهذيب متناً وهاماً.

قال الذهبي: أحد العلماء، كوفي.

وقال ابن حجر في تقرير التهذيب: صدوق، اخترط أخيراً، ولم يتميز
حديثه، فترك.

وقال العجلي: جائز الحديث.

وقال عبد الوارث: من أوعية العلم.

وقال ابن معين: منكر الحديث، صاحب سنة.

وقال عثمان ابن أبي شيبة: صدوق ضعيف الحديث.

وقال ابن شاهين: في الثقات.

وقال الساجي: صدوق فيه ضعف، كان سبع الحفظ، كثير الغلط.

وقال البزار: كان أحد العباد، إلا أنه أصابه اختلاط، فاضطرب حديثه،

ولأننا تكلم فيه أهل العلم بهذه، وإنما نعلم أحداً ترك حديثه..

وقال ابن سعيد: كان رجلاً صالحًا عابداً.. وكان ضعيفاً في الحديث..

ثم ذكر: أنه كان يسأل عطاء، وطاووساً، ومجاهداً، فيختلفون فيه،

فيروي أنهم اتفقوا من غير تعمد.

وقال ابن حبان: اخترط في آخر عمره، فكان يقلب الأسانيدي، ويرفع

الراسيل الخ..

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ١٩

وقال الدارقطني: صاحب سنة، يكتب حديثه، إنما أنكر عليه الجمع بين عطاء، وطاووس، ومجاحد حسب..

وسئل عنه يحيى، فقال: لا بأس به.

وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وقد روى عنه شعبة والثوري، ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه.

وقال محمد: ليث صدوق، بهم.

وقال فضيل بن عياض: كان ليث أعلم أهل الكوفة بالمناسك.

وسائل ابن أبي حاتم أباً عنه، فقال: ليث عن طاووس أحب إلى من سلمة بن وهram عن طاووس.

قلت: أليس تكلموا في ليث؟

قال: ليث أشهر من سلمة. ولا نعلم روى عن سلمة إلا ابن عيينة، وربيعة.

فهذه العبارات وأمثالها قد أفادت: أن اختلاطه في آخر عمره هو السبب في تكلمهم في حديثه، أما هو نفسه فقد وصفوه بأجل الأوصاف كما رأينا..

فإذا حصل الاطمئنان: بأن ما رواه إنما رواه قبل الاختلاط، خصوصاً إذا تأيدت صحته من طرق أخرى، كما في رواية عبد الله بن حسن، عن بعض أهله، عن أبي رافع، وكذلك غيرها من الطرق التي ذكرها البيهقي في دلائل النبوة، وما أورده في الإجماع، فإن الرواية تصبح صحيحة، ولا يكون رواتها من الرعاع، وليس فيها انقطاع ولا جهالة، ولا غير ذلك.

رابعاً: قد ذكر العلماء: أن تعدد طرق الحديث يعد من الشواهد التي

توصله إلى درجة الحسن^(١).

وقال الزرقاني: «... ومن القواعد: أن تعدد الطرق يفيد: أن للحديث أصلًا»^(٢).

خامسًا: ما معنى وصف رواة هذا الحديث بأنهم من رعاع الناس.. وفيهم جعفر بن محمد، عن آبائه «عليهم السلام»، وفيهم أبو رافع، وعبد الله بن حسن، وسوادهم من يعتمد عليهم نفس هؤلاء الجارحين، ويصفونهم بالأوصاف الحميدة، ويشتتون عليهم الثناء الجميل، ويعظمونهم؟!

سادسًا: إن رواة هذه القضايا، والذين دونوها في مجاميعهم الحديبية والتاريخية - وهم من غير الشيعة - إنما رووها دونوها باختيارهم، وبمبادرة منهم.

وقد ذكروا لها أسانيد فيها رجال يحترمونهم، ويعتمدون عليهم، وأخذذون عنهم معلم دينهم، فهل من المعقول أن يكذب هؤلاء على علمائهم، وأن ينسبوا لهم الموضوعات، والمخالفات؟!

فكيف إذا كان هؤلاء الرواة من لا يحبون إظهار فضائل علي «عليه السلام»؟! حتى إذا رووا فضيلة له «عليه السلام»: فإنها يضطربون إلى روایتها ظهور شهرتها، وذريعة صيتها، وعدم تحكّمهم من تجاهلها، لأن إهمالهم لها يضعف الثقة بعلمهم، وباحتقارهم، وبصحة معارفهم..

ولأجل ذلك: يحاولون الإيهام والإيهام فيها قدر الإمكان، ويسعون إلى

(١) راجع: نسيم الرياض ج ٣ ص ١١ و ١٠.

(٢) شرح المawahب اللدنية للزرقاني ج ٦ ص ٤٩٠.

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل
إعطاء الأوسمة، ومنح الفضائل والكرامات للفريق المناوى لعلي «عليه
السلام».

وهذا أمر لا يكاد ينفى على من له أدنى معرفة بالحديث والتاريخ..

وأخيراً نقول:

وما أوفق قول الشاعر الآتى بمقامنا هذا:

ومكارم شهد العدو بفضلها والفضل ما شهدت به الأعداء

ما قلعته بقوة جسمانية:

ثم إنهم قد رروا أيضاً: أن علياً «عليه السلام» قال: ما قلعت باب
خير بقوة جسمانية، ولكن بقوة إلهية.^(١)

وفي نص آخر: أن عمر سأله علياً «عليه السلام» قال: يا أبا الحسن،
لقد اقتلعت منيعاً، وأنت ثلاثة أيام خيصاً، فهل قلعتها بقوة بشرية؟!
فقال «عليه السلام»: ما قلعتها بقوة بشرية، ولكن قلعتها بقوة إلهية،
ونفس بلقاء ربها مطمئنة رضية.^(٢)

وجاء في رسالته «عليه السلام» لسهل بن حنيف قوله: «والله، ما قلعت
باب خير، ورميت به خلف ظهري أربعين ذراعاً بقوة جسدية، ولا حركة
غذائية، لكنني أيدت بقوة ملكوتية، ونفس بنور ربها مضيئة، وأنا من أحمد
كالضوء من الضوء الخ..».^(٣)

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥١ عن شرح المواقف.

(٢) البحار ج ٢١ ص ٤٠ عن مشارق أنوار اليقين.

(٣) أمالى الصدوق ص ٣٠٧ والبحار ج ٢١ ص ٢٦.

ونقول:

١ - بالرغم من أن علياً «عليه السلام» قد حقق أعظم إنجاز بفتح خير وبقلع باب حصنها، وجعله ترساً وحله بيده جسراً.. فإنه لا يناسب ذلك إلى نفسه، ولا يدعى: أنه قد فعل ذلك بقوته الشخصية، وبقدرته الذاتية، بل هو قد نسب ذلك إلى قدرة الخالق جل وعلا.. وبذلك يكون قد لقن نفسه، وعلّم الناس بصورة عملية درساً في هضم النفس وفي التواضع لله عز وجل، والإستكانة والخضوع له.

٢ - إنه بذلك يكون قد أبعد الناس عن الغلو فيه، من حيث إنه قد أفقدهم أي مبرر لذلك، وقد كان «عليه السلام» مهتماً بالحفظ على صفاء الفكر ونقائه العقيدة لدى كل الآخرين وقد عرّفهم أيضاً: أن الأمور لا تؤخذ على ظاهرها، بل لا بد من التأمل والتدبر والتفكير فيها، ووضع الأمور في مواضعها الصحيحة.

٣ - إنه «عليه السلام» قد أوضح: أن الاطمئنان إلى لقاء الله سبحانه، والرضا به هو العنصر المؤثر على صعيد التضحية والجهاد، أما إذا بقي الإنسان متعلقاً بالدنيا وخلداً إلى الأرض، فإنه لن يتمكن من تحقيق شيء، بل هو سوف يبقى يعيش الضعف، والهروب، والفشل الذريع، والخيبة القاتلة، والخزي في الدنيا، والخسران في الآخرة.

وللشعراء كلمتهم:

وبعد، فإننا إذا رجعنا إلى عالم الشعر، فسنجد أنه قد خلد هذه الواقعية بكل تفاصيلها. فالم ذلك قلوب مناوئي علي «عليه السلام»، وأقصى

ونكتفي هنا: بذكر مقطوعة واحدة تذكر فرار الذين فروا من خير، وهي مقطوعة من القصيدة الباية لابن أبي الحميد المعزلي.
ثم نعقب ذلك: بنماذج من الشعر الذي ذكر فيه قلع علي «عليه السلام» باب خير، وسوف لا نكثر من ذلك، ولا نتجاوز فيها نختاره موضع الشاهد.

فأما المقطوعة التي أنشدها المعزلي في بايته المشهورة، فهي التالية:

وَمَا أَنْسَ لَا أَنْسَ الَّذِينَ تَقْدَمُ
وَفِرَّ هُمَا وَالْفَرَّ قَدْ عَلِمَا حَوْبَ
مَلَابِسَ ذَلِفَوْقَهَا وَجَلَابِيبَ
طَوْبِيلَ نَجَادَ السِيفِ أَجِيدَ يَعْبُوبَ
وَيَلْهَبَ نَارًا غَمَدَهُ وَالْأَنَابِيبَ
وَذَانَ هَمًا؟ أَمْ نَاعِمَ الْخَدَ مَخْضُوبَ
وَإِنْ بَقَاءَ النَّفْسِ لِلنَّفْسِ مَحْبُوبَ
فَكِيفَ يَلْدُ الْمَوْتُ وَالْمَوْتُ مَطْلُوبَ^(١)
وَأَمَا الْقَدْرُ الْيَسِيرُ، الَّذِي اخْتَرَنَا مِنَ الْكَثِيرِ مَا قِيلَ فِي قَلْعِ عَلِيٍّ «عَلَيْهِ
الْسَّلَامُ» لِبَابِ خَيْرٍ، فَهُوَ مَا يَلِي:

قال ابن حماد العبدلي، (وهو من أعلام القرن الرابع) في جملة قصيدة له:

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ وزج بباب الحصن عن أهل خير وسقى الأعادي حتفها وحاماً^(١)
وقال أيضاً:

وأبواهم لباب خير أضحي قال ماليس عاجزاً بل جسورا
حامل الراية التي ردها بالاً مس من لم يزل جباناً فروراً^(٢)
وقال أبو القاسم الزاهي (المتوفى سنة ٣٥٢هـ):

من أعطي الراية يوم خير من بعدهما بها أخوه الدعوي نكس
وراح فيها مبصراً مستمراً
وكان أرمداً بعينه الرمص
فاقتلع الباب ونال فتحه ودك طود مرحب لما قعضاً^(٣)
وقال أبو فراس الحمداني (المتوفى سنة ٣٥٧هـ):

من كان صاحب فتح خير من رمى بالكف منه بابه ودحاه^(٤)
وقال بعض الشعراء، في فرارهم، وفي فتح الله تعالى خير على يدي علي
«عليه السلام»:

إذا كنتم من يرثون لحاقه
وكيف فررتم يوم أحد وخير
فهلا بربكم نحو عمرو ومرحب
ويوم حنين مهرباً بعد مهرب
غدير وكل حضر غير غيب
لم تشهدوا يوم الإباء وبيعة الـ

(١) الغدير ج ٤ ص ١٥٢.

(٢) الغدير ج ٤ ص ١٦٦.

(٣) الغدير ج ٣ ص ٣٨٨.

(٤) الغدير ج ٤ ص ٤٠٤.

الفصل الرابع: قلع باب خيبر.. أحداث وتفاصيل ٢٥
 فكيف غدا صنو التفيلي ويجهه
 أميراً على صنو النبي المرجب!
 على من علام من أحد فوق منكب
 وكيف علا من لا يطأ ثوب أحد
 إمام هدى ردت له الشمس جهرة
 فصل أداء عصره بعد مغربٍ^(١)
 وقال القاضي الجليس (المتوفي سنة ٥٦١هـ). في جملة قصيدة يمدح بها
 علياً «عليه السلام»:

ومن هزَّ باب الحصن في يوم خيبر فزلزل أرض المشركين وزعزعها^(٢)
 وقال ابن مكي النيلي (المتوفي سنة ٥٦٥هـ): من قصيدة يمدح بها أمير
 المؤمنين «عليه السلام»:

حصناً بنوه حجراً جلمندا	فهزها فاهتز من حوهم
تمسح خمسين ذراعاً عدداً	ثم دحا الباب على نبذة
حيدرة الطاهر لما ورداً ^(٣)	وعبر الجيش على راحته
وقال علاء الدين الخلي (وهو من أعلام القرن الثامن)، في قصيدة له:	ودنا من الحصن الحصين وبابه
مستغلق حذر المنية موصد	فدخله مقتلعاً له فغدا له
حسان ثابت في المحافل ينشد	إن أمرءاً حل الرتاج بخيبر
يوم الغدير بقدرة مؤيد	حل الرتاج رتاج باب قموصها
وال المسلمين وأهل خير تشهد	

- (١) شرح النهج للمعترلي ج ٥ ص ٧ و ٨.
- (٢) الغدير ج ٤ ص ٣٨٥.
- (٣) الغدير ج ٤ ص ٣٩٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج ١٨ فرمى به ولقد تكلف رده
 سبعون شخصاً كلهم متشدد ردوه بعد تكلف ومشقة
 ومقال بعضهم لبعض أرددوا^(١) وقال أيضاً في قصيدة أخرى:
 ول عمرك خائفأ متوجلا أم يوم خير إذ برأية أَحْمَد
 حذر المنية هارباً ومهرولا وممضى بها الثاني، فآب يجرها
 متخاذلين إلى النبي وأقبلا هلا سألتها وقد نكصا بها
 حسن وقام بها المقام المهولا من كان أوردها الحنوف سوى أبي
 قلع الرتاج وحصن خير زلزاً^(٢) وأباد مرحبيهم ومديميته
 ويقول زين الدين الحميدي:
 جعل الباب معجز القول ثقلاً ترسه يوم خير بنجاء^(٣)
 هذا وقد ذكر الصاحب بن عباد في كتابه «الإبانة» قول رسول الله
 «صلى الله عليه وآلـهـ لعليـهـ السلامـ» في خير: لأعطينـ الرـاـيـةـ غـدـاـ رـجـلاـ
 يحبـ اللهـ ورسـولـهـ، ويـحبـ اللهـ ورسـولـهـ، كـرارـ غـيرـ فـرارـ.
 وأنـهـ «عليـهـ السلامـ» قـاتـلـ مـرـحـبـ، وـقـالـ بـابـ خـيرـ» وـذـلـكـ فيـ سـيـاقـ

(١) راجع: البحار ج ٢١ ص ١٧ وج ٤١ ص ٢٨١ وراجع: الإرشاد للمفید ج ١ ص ١٢٩ وراجع أيضاً: الغدیر ج ٦ ص ٣٥٩ والثاقب في المناقب ص ٢٥٨ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ١٢٦ ومدينة المعاجز ج ١ ص ١٧٢ .

(٢) الغدیر ج ٦ ص ٣٨٨ .

(٣) الغدیر ج ١١ ص ٢٤١ عن دیوان الحميدي المطبوع سنة ١٣١٣ هـ .

(٤) الغدیر ج ٤ ص ٦٣ .

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ٢٧
رده على أقوال العثمانية، وطوائف الناصبية، فراجع.

القموص ليس آخر ما فتح:

هذا، وقد صرحت بعض الروايات: بأن حصن القموص ليس هو آخر الحصون التي فتحها الرسول «صلى الله عليه وآلـه»، وعلى «عليه السلام»، بل هناك قلعة أخرى فتحت بعده، يقول النص:
«ولما فتح علي حصن خير الأعلى بقيت لهم قلعة فيها جميع أموالهم، وأماكنهم. ولم يكن عليها حرب بوجه من الوجوه.

فنزل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» محاصرًاً لمن فيها، فصار إليه يهودي منهم، فقال: يا محمد، تؤمنني على نفسي، وأهلي، ومالي، وولدي، حتى أذلك على فتح القلعة؟

فقال له النبي «صلى الله عليه وآلـه»: أنت آمن، فما دلالتك؟
قال: تأمر أن يحفر هذا الموضع؛ فإنهم يصيرون إلى ماء أهل القلعة، فيخرجون بلا ماء، ويسلمون إليك القلعة طوعاً.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: أو يحدث الله غير هذا وقد أمناك؟!
فلما كان من الغد ركب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بغلته، وقال للMuslimين: اتبعوني.

وسار نحو القلعة، فأقبلت السهام والحجارة نحوه، وهي تمر عن يمنته ويسرتها، فلا تصيبه ولا أحداً من المسلمين شيء منها حتى وصل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» إلى باب القلعة.

فأشار بيده إلى حائطها، فانخفض الحائط حتى صار مع الأرض، وقال

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
 للناس: ادخلوا القلعة من رأس الحائط بغير كلفة»^(١).
 ونقول:

تستوقفنا هنا أمور عديدة، نكتفي منها بما يلي:

- ١ - إن هذه الرواية إذا صحت، فإنها تكون حجة على اليهود، تفرض عليهم التخلّي عن اللجاج والعناد، وتوجب عليهم قبول الحق.. وتكون أيضاً آية للمسلمين تقوى من ثباتهم، وترتبط على قلوبهم. وتعريفهم بأن الله سبحانه يرعى نبيه «صلى الله عليه وآله»، ويحفظه، ويسهل له العسير، وأن انتصاره ليس متوقعاً على أحد منهم، ولا منوطاً بهم.
 فإذا فروا، فإن فرارهم يحرّمهم من الخيرات والبركات، ويوجب لهم المذلة في الدنيا، والخسران في الآخرة..
- ٢ - إنه «صلى الله عليه وآله» لم يعمل بمشورة اليهودي، واستعراض عنها بإظهار هذا الأمر الخارق للعادة، من أجل أن يسهل على الناس تحصيل القناعة بهذا الدين، والدخول في زمرة أهل الإثبات، والتخلّي عن الإستكبار والجحود..
- ٣ - إنه «صلى الله عليه وآله» رغم عدم عمله بمشورة ذلك اليهودي، لكنه لم ينقض الأمان الذي أعطاه إياه، بل هو قد صرّح بأنه ملتزم به، وحافظ له..
- ٤ - إننا نحتمل جداً أن تكون هذه القضية هي الرواية الصحيحة التي أوردناها فيها سبق، وذكرت أن بعض اليهود دلّ النبي «صلى الله عليه وآله» على

(١) البخاري ج ٢١ ص ٣٠ و ٣١ عن المخرايج والجريائح.

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ٢٩
دبور (أي جدول، أو نفق) لليهود تحت الأرض، وأنهم سوف يخرجون منه..
وربما تكون أيضاً هي الأصل للرواية الأخرى التي ترجم: أن النبي
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد سُمِّمَ لهم المياه التي يشربون منها.
وللرواية الثالثة التي تقول: إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد رمى حصن
النزار بكف من تراب فساخ، ولم يبق له أي أثر. وذلك بعد قتال وحصار..
وقد ذكرنا هذه الروايات في تضاعيف كلامنا، في الموضع المناسب،
وناقشناها هناك بما لاح لنا. والله هو الموفق والهادي إلى سوء السبيل..

علي عليه يفتح خير وحده:

إن النصوص المتقدمة تؤكد على: أن علياً «عليه السلام» هو الذي فتح
خير دون سواه. فقد ذكرت: أنه لما خرج أهل الحصن، بقيادة الحارث أخي
مرحب، هاجموا أصحاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» «فانكشف
المسلمون، وثبت على»^(١).

ويقول علي «عليه السلام» مخاطباً يهودياً سأله عن علامات الأووصياء:
إنا وردنا مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مدينة أصحابك خير،
على رجال من اليهود وفرسانها، من قريش وغيرها، فتلقونا بأمثال الجبال،
من الخيل، والرجال، والسلاح، وهم في أمنع دار، وأكثر عدد، كل ينادي،
ويدعوه، ويبادر إلى القتال، فلم يبرز إليهم من أصحابي أحد إلا قتلوه.
حتى إذا احررت الحدق ودعيت إلى النزال، وأهنت كل امرئ نفسه،

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٧ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٥٣ و ٦٥٤ و سبل
المدى والرشاد ج ٥ ص ١٢٥.

والتفت بعض أصحابي إلى بعض، وكل يقول: يا أبا الحسن انهض.
 فأنهضني رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى دارهم، فلم يبرز إلي منهم أحد إلا قتلته، ولا يثبت لي فارس إلا طحنته، ثم شددت عليهم شدة الليث على فريسته حتى أدخلتهم جوف مدinetهم، مسدداً عليهم، فاقتلت باب حصنهم بيدي، حتى دخلت عليهم مدinetهم وحدي، أقتل من يظهر فيها من رجالها، وأسي من أجد من نسائها، حتى افتحتها وحدي، ولم يكن لي فيها معاون إلا الله وحده^(١).

وهذا صحيح في: أن الذين كانوا مع علي «عليه السلام» قد هربوا عنه، وبقي «عليه السلام» وحده، وبالتالي يكون «عليه السلام» قد أخذ المدينة وحده.

ثم إن في هذا النص الذي ذكرناه إشارات عديدة، منها:

- ١ - أنه «عليه السلام» ذكر: أن اليهود لم يكونوا وحدهم في خير، بل كان معهم فرسان من قريش، ومن غيرها. وقد بقوا يحاربون معهم إلى النهاية..
- ٢ - أن أعداد مقاتلي خير كانت كبيرة جداً، حتى إنه «عليه السلام» يصفهم بأمثال الجبال من الرجال، والخيل، والسلاح، وبأنهم قد قاتلوا المسلمين بأكثر عدد، وأمنع دار..
- ٣ - أن رغبة اليهود ومن معهم في الحرب كانت جامحة وقوية بصورة غير عادية..
- ٤ - أنه يظهر من كلامه «عليه السلام»: أن عدد القتلى من المسلمين لم

- الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ٣١
- يكن قليلاً، حيث قال: فلم يبرز من أصحابي أحد إلا قتلوا.
- ٥ - أن المسلمين قد تصايروا إلى حد أن كلاً منهم قد أهمنه نفسه.
- ٦ - أنهم كانوا يرون: أن أحداً سواه «عليه السلام» لا يستطيع كشف هذه الغمة عنهم، فكانوا يخوضونه على مباشرة الحرب رغم ما هو فيه من رمد في العين، وصداع في الرأس.
- ٧ - أنه «عليه السلام» قد طحن ذلك العدو طحناً، حتى أدخلهم إلى جوف حصنهم.
- ٨ - أنه «عليه السلام» قد اقتحم باب حصنهم، ودخل وحده، ولم يشاركه المسلمون في ذلك، فإن كانوا قد شاركوه فإنما كان ذلك بعد سكون رياح الحرب..
- ٩ - والأهم من ذلك: تأكيده «عليه السلام» على أنه هو الذي فتح خير، وأن أحداً غير الله تعالى لم يعنه على ذلك.
- فلا يصح قوله: «وقام الناس مع علي حتى أخذ المدينة». لأن الناس بعد أن قاموا قد انهزوا أمام اليهود من أهل الحصن، ولكن حين هاجهم علي «عليه السلام»، وأخذ باباً كان عند الحصن، ثم قتل «عليه السلام» مرحباً وسائر الفرسان، انهزم اليهود إلى داخل حصنهم، واقتصر «عليه السلام» بابه، وهاجمه، فثار إليه المسلمين، وحمل «عليه السلام» باب الحصن بيده، وصار المسلمون يصعدون عليه، ويمررون إلى الحصن، فلما حصل له ما أراد لقاء خلف ظهره ثمانين شبراً..
- فلم يساعده المسلمون في الفتح، كما تحاول بعض الروايات أن تدعى، بل الحقيقة، كل الحقيقة هي: أن علياً «عليه السلام» قد فتح الحصن وحده،

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨ و من دون مساعدة أحد.

ولأجل ذلك: نسب النبي «صلى الله عليه وآلـه» الفتح إلى علي «عليه السلام» كما تقدم.

كما أن نفس روایات الفتح فيها تصريحات عديدة بأنه «عليه السلام» هو الذي أخذ المدينة، ولا تشير طائفة منها إلى مشاركة أحد له في ذلك. فراجع النصوص في مصادرها تجد صحة ذلك.

بل فيها: أنه «عليه السلام» قد فتح الحصن قبل أن يلتحق آخر الناس بأو لهم، كما صرحت به بعض الروایات^(١).

وفي نص آخر: روي عن عبد الله بن عمر، قال: «فلا والله ما تتمت الخيل حتى فتحها الله عليه»^(٢).

وتقدم أنهم قالوا في الحديث الوارد في تفسير قوله تعالى: «.. وَأَنَّابُهُمْ فَتَحَّا قَرِيبًا»^(٣): «أجمعوا على أنه فتح خير، وكان ذلك يد علي بن أبي طالب بإجماع منهم».

وهذا، وسواء يجعلنا نعتقد: أن ذلك من الواضحات، فلا حاجة إلى تكثير النصوص والمصادر.

(١) الإصابة ج ٢ ص ٥٠٢ والبحار ج ٢١ ص ٢٢ عن إعلام الورى، ومسند أحد ج ٥ ص ٣٥٨ والخصائص للنسائي ص ٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٠ والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٤٣٧.

(٢) عجم الزوابع ج ٩ ص ١٢٣.

(٣) الآية ١٨ من سورة الفتح.

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل
تواطئ حديث جهاد علي عليه السلام في خير:

لقد روى حديث جهاد علي «عليه السلام» في خير جم غفير، وجماعة
كثيرة، منهم:

- ١ - علي أمير المؤمنين «عليه السلام».
- ٢ - الحسن المجتبى «عليه السلام».
- ٣ - سهل بن سعد.
- ٤ - حسان بن ثابت.
- ٥ - بريدة الأسليمي.
- ٦ - سويد بن غفلة.
- ٧ - أبو ليل الأنباري.
- ٨ - عبد الرحمن بن أبي ليلى.
- ٩ - ابن عباس.
- ١٠ - عمر بن الخطاب.
- ١١ - أنس بن مالك.
- ١٢ - أبو هريرة.
- ١٣ - سلمة بن الأكوع.
- ١٤ - سعد بن مالك.
- ١٥ - عمران بن حصين.
- ١٦ - الصحاح الأنباري.
- ١٧ - أبو سعيد الخدري.
- ١٨ - أبو رافع.

١٩ - ابن عمر.

٢٠ - جابر بن عبد الله الأنصاري.

٢١ - عامر بن سعد.

٢٢ - سعد بن أبي وقاص.

٢٣ - حذيفة.

رضي الله ورسوله عن علي عليه السلام:

ويبيّن هنا أن نشير إلى قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام» حين رجع: رضي الله عنك، ورضيت أنا منك.. حيث لا بد لنا من عطفه على قوله حينها بعثه: «فاستبشر بالرضوان والجنة». وذلك بعد أن أخبر «صلى الله عليه وآله» بأن جبرئيل «عليه السلام» معه، وأن معه سيفاً لو ضرب الجبال لقطعها.

إذن، فهو «صلى الله عليه وآله» يبشره أولاً: بالرضوان وبالجنة. وبعد رجوعه يخبره بأنه قد حصل على ما كان قد بشره به، وذلك ليسمع الناس أولاً وأخيراً: أن ما يقوله لهم هو الحق بعينه، وليس مجرد دعاء يخضع في استجابة الله تعالى له للمتغيرات والظروف.

ويلاحظ أيضاً: أنه «صلى الله عليه وآله» بشره بالرضوان، لا بمجرد الرضا، فهو رضوان تام وشامل لمختلف الحالات، ومنبسط على جميع الجهات، والخصوصيات، وهو أيضاً رضوان ليس له حد، بل هو مستغرق بلجميع مراتب الرضا.

ولذلك فإنه حين أخبره برضاه الله تعالى، ورضاه رسوله «صلى الله عليه

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ٣٥
وآلـهـ عنـهـ، فـإـنـمـاـ أـخـبـرـهـ بـالـرـضاـ التـامـ، الـذـيـ يـعـنيـ جـيـعـ الـمـرـاتـبـ، وـفـيـ مـخـلـفـ
الـجـهـاتـ، وـجـيـعـ الـحـالـاتـ.

ومن الواضح: أن هذا الرضا قد استحقه «عليه السلام» من خلال
جهد بذله، وعمل أنجزه، وجهاد قبله الله تعالى منه ..
وقد اعتبر الرسول «صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـأـلـهـ» ذلك بشارة له ..

أما الآخرون الذين هربوا: فلم يكن رضوان الله تعالى ورسوله «صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» هو المطلوب لهم، أو المهم عندهم، بل كانت أنفسهم هي
الأهم بالنسبة إليهم. ولعلهم لا يعدون الحصول على رضا الله ورسوله
بشارة ذات قيمة لهم ..

ويلاحظ: اختلاف التعبير بين كلمتي عنك ومنك، فالرضا الإلهي
عـدـيـ بـعـنـ، وـرـضـاـ الرـسـوـلـ عـدـيـ بـمـنـ.

كما أن بشارة النبي «صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـأـلـهـ» لـعـلـيـ «عليه السلام» لم تكن
بالنـجـاهـ منـ الـأـعـدـاءـ، وـلـاـ بـغـيـرـ ذـلـكـ مـاـ يـطـلـبـ فيـ هـذـهـ الـحـيـاـةـ الدـنـيـاـ، وـإـنـاـ
بـشـرـهـ بـالـرـضـوـانـ وـبـالـجـنـةـ ..

تشريف وتكريم في الأرض وفي السماء:

ولإظهار تشريفيه وتكريمه «عليه السلام» تولى رسول الله «صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـأـلـهـ»
بـنـفـسـهـ إـلـبـاسـهـ درـعـهـ، وـتـقـلـيـدـهـ سـيفـهـ ذـاـ الفـقـارـ .. وـهـوـ السـيفـ الذـيـ
أـكـرـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ بـالـنـدـاءـ بـالـثـنـاءـ عـلـيـهـ مـنـ السـماءـ فـيـ بـدـرـ، وـفـيـ أـحـدـ، ثـمـ فـيـ خـيـرـ
كـذـلـكـ ..

ثم أعلن «صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـأـلـهـ»: بأن الله عـزـ وـجـلـ يـجـعـلـ معـهـ أـكـرمـ

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨
ملائكته، وهو جبرئيل، ومعه سيف لو ضرب الجبال لقطعها.. وذلك
تعبيراً منه «صلى الله عليه وآله» عن اليقين بالنصر، وإظهاراً لكرامة علي
«عليه السلام» على الله سبحانه وتعالى..

علي عليه سيد العرب هي الأصعب عليهم:

ثم إنه «صلى الله عليه وآله» قد شرف علياً «عليه السلام» بوسام آخر
لا نشك في أنه كان هو الأصعب على حاسديه ومناوئيه، الذين لم يكن
يهمهم أن يقول النبي «صلى الله عليه وآله» في علي «عليه السلام» ما شاء مما
يرتبط بالأخرة، أو في عالم السماء والملائكة، وكل ما هو غيب..
بل المهم عندهم: هو ما يؤثر على مشاريعهم الدنيوية، التي يرون أنه
هو المانع الأكبر من وصولهم إليها..

وهذا الوسام هو: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أعلن: أن علياً «عليه
السلام» هو «سيد العرب»، وهذا يصادم بصورة مباشرة وخطيرة ما كانوا
يفكرون فيه؛ لأن سيادته على العرب تعني سيادته عليهم أيضاً، لأنهم من
العرب..

وإذا سمع الناس هذا التصريح النبوى، فإنهم سوف لا يرضون بغير
علي «عليه السلام» لهم قائداً، ورائداً، وسيداً، وهذا سوف يضيف إلى هموم
هؤلاء الطامحين هماً جديداً، قد يكون هو الأصعب عليهم في صراعهم مع
علي «عليه السلام»..

والأمر والأدهى بالنسبة إليهم: أنه «صلى الله عليه وآله» قد سد عليهم
منافذ التأويل، وأفقدتهم القدرة على الإلتفاف، حين يبن: أن عليهم أن

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ٣٧
يفهموا السيادة بمعناها الدقيق، وليس مجرد نعت اقتضته مصلحة إرضاء
علي «عليه السلام»، ودغدغة عواطفه، ليكون شعاراً فضفاضاً ينش
النفس بالأحلام، ويُلذّها بالتصورات.
وليس المقصود وصفه «عليه السلام» بالسيادة في أجواء الحرب والقتال،
أو السيادة في الفروسية، أو نحو ذلك..

بل المقصود هو: إثبات سيادته التامة، والشاملة، تماماً كما كان النبي
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» سيد ولد آدم «عليه السلام».

استقبال النبي ﷺ على عَلَيْهِ الْكَرَمُ بعده الفتح:

ولما بلغ النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فتح خير سر بذلك غاية السرور،
فاستقبله عليه «عليه السلام»، واعتنقه، وقبّل بين عينيه، وقال: بلغني نبؤك
المشكور، وصنعك، رضي الله عنك، ورضيت أنا منك^(١). أو: بلغني نبؤك
المشكور، وصنعك المذكور، قد رضي الله عنك، فرضيت أنا عنك.
فبكى علي «عليه السلام»، فقال له: ما يبكيك يا علي؟!
قال: فرحاً بأن الله ورسوله علي راضيان^(٢).

وعن علي «عليه السلام»، قال: قال لي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
يوم فتحت خير: لو لا أن تقول طائفه من أمتي مقالة النصارى في عيسى
بن مرريم «عليه السلام» لقلت فيك اليوم مقلاً، لا تمرا بملأ من المسلمين إلا
أخذوا من تراب رجليك، وفضل طهورك يستشفون به، ولكن حسبك أن

(١) معارج النبوة (الركن الرابع) ص ٢١٩.

(٢) البحار ج ٢١ ص ٢٢.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨ تكون مني، وأنا منك الخ ..^(١).

حسبك أنك مني وأنا منك:

فالنبي «صلى الله عليه وآله» يصرح هنا: بأنه قد خشي من غلو بعض الناس في علي «عليه السلام»، وأن يقولوا فيه كما قالت النصارى في عيسى «عليه السلام» ..

فكان ذلك هو المانع له عن أن يقول فيه مقالاً، لا يمر بأحد إلا أخذ من تراب رجليه، وفضل طهوره للاستشفاء به، ولكن حسبك أنك مني، وأنا منك ..

وتفيدنا هذه القضية أموراً عديدة، نذكر منها ما يلي:

١ - إن هذا يدل على: أن الناس ما كانوا في المستوى المطلوب، فيما يربط بوعيهم لقضايا العقيدة، وحدودها، فكانت البيانات التبوية تراعي حالم، فلا تصرح لهم إلا بالقدر الذي لا يوجب أية سلبية من هذه الناحية ..

وذلك لأن سلامة العقيدة هي الأهم والأولى بالرعاية، فلا يصح حشد المعلومات والمعارف، وتكتسيها، إذا كان ذلك سيضر بالإعتقاد، بل تبقى المستويات الدنيا، والقناعة بالقليل منها مع السلامة أولى من الكثرة بدونها ..

٢ - إن هذا يشير إلى: أن ما صدر من النبي «صلى الله عليه وآله» في حق

(١) ينابيع الودة (ط بمبني) ص ٥٢.

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ٣٩

علي «عليه السلام» لم يكن هو كل ما يعرفه النبي الكريم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» عن علي «عليه السلام». على قاعدة: يا علي ما عرفك إلا الله وأنا.

٣ - إن لقتل مرحباً، وفتح الحصون، وقلع باب خير بتلك الطريقة الإعجازية، دلالاته القوية على وجود سمات ومميزات باطنية عالية القيمة لدى أمير المؤمنين «عليه السلام». وأن الأمر لا يقتصر على موضوع الشجاعة والقدرة الجسدية، ولا ربط له بدرجة الانقياد لأوامر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» كما أنه لم يكن من منطلق علاقة المحبة النسبية، وعلاقة الإله والتربية والخصوصية ..

إنما هناك ما هو أعظم وأولى من ذلك كله.. ألا وهو تلك المعاني التي لو اطلع عليها الناس العاديون، لوجدوا فيها ما يدعوهم إلى الغلو فيه، وإعطائه صفات الإله، تماماً كما كان الحال بالنسبة إلى قول النصارى في عيسى «عليه السلام». وهي تلك المعاني التي تثير الحواجز لديهم لأخذ التراب من تحت قدميه، وأخذ فضل وضوئه للاستشفاء به..

٤ - إن هذا يشير إلى أن الاندفاع للاستشفاء بأثار الأولياء، فضلاً عن الأنبياء «عليهم السلام»، وبكل من وما يتسبّب إلى الله سبحانه، وينتهي إليه هو أمر مرکوز في وجدان الناس، وكامن في عمق فطرتهم، وضميرهم.. فإذا وجدت مكوناته وتوفّرت المؤثرات والحواجز له، فإنه لا بد أن يجد طريقه للظهور على حركات الناس، وتصرّفاتهم، بصورة تبرّك في فضل الوضوء، واستشفاء بالتراب، أو بأي شيء ينسب إلى مصدر القدسية، ومحل البركة..

٥ - ولعلك تسأل، عن أنه إذا كان التبرّك والاستشفاء بتراب قدمه، ويفضل وضوئه «عليه السلام» محذوراً، فهذا يدل على صحة ما تدعّيه

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨

بعض الفرق من حرمة التبرك بالأشخاص، واعتبار ذلك من الشرك.
وقد يؤيد مقالتهم هذه: التوطئة لهذا الكلام بقوله «صلى الله عليه
وآله»: لولا أن يقول الناس فيك ما قالته النصارى في عيسى.

ونقول في الجواب:

لقد كان الناس - بلا شك - يتبركون بفضل وضوء رسول الله «صلى
الله عليه وآله»، ويستشفون به، كما دلت عليه النصوص المتواترة التي تعدد
بالمئات.. وكان هناك من يتبرك بعلي «عليه السلام» أيضاً، حتى النبي «صلى
الله عليه وآله» نفسه..

ولكنه تبرُّك من شأنه أن يكون سبباً في المزيد من القرب من الله تعالى،
والاستعداد لتلقي البركات والألطاف الإلهية.

وليس فيه أية شائبة للشرك، أو الغلو، بل هو محض الصفاء والطهر،
والخلوص.

ولا يقصد النبي «صلى الله عليه وآله» بكلامه هنا هذا المعنى - عدم
التبرك - بل هو يريد أن يقول: إن الذين يتبركون بفضل وضوئه، وبآثاره -
وهم الآن ثلاثة من المؤمنين، أو من غيرهم من سائر المسلمين - ربما لو قال
كلمته تلك فيه «عليه السلام» تتطور الأمور لديهم إلى حد أن يجدوا في
أنفسهم دواعي قوية تدفعهم إلى الغلو إلى حد أن يقولوا فيه ما قالته
النصارى في عيسى بن مريم «عليهم السلام».

ويؤكد ذلك: أن الناس الذين كانوا يتبركون بالرسول «صلى الله عليه
وآله»، لم يكونوا كلهم يتبركون بعلي «عليه السلام».. فلو أنه «صلى الله عليه
وآله» أطلق قوله ذاك في علي «عليه السلام» لتبرك به الناس كلهم، حتى

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل
الذين كانوا لا يتبركون به «صلى الله عليه وآله» أيضاً.

٦ - ويؤيد ما ذكرناه: أنه «صلى الله عليه وآله» قد اقتصر أخيراً على
قوله: ولكن حسبك أنك مني، وأنا منك.

حيث إنه لا يريد بكلامه هذا: أنه منه في النسب، أو في المعرفة والعلم،
أو أنه قد أسمهم في صنع إيمان علي «عليه السلام» وإسلامه، كما أسمهم علي
«عليه السلام» في إبقاء الإسلام، الذي هو رسالته «صلى الله عليه وآله»..

بل المقصود:

١ - ما هو أعمق من ذلك، وأبعد. وهو المعنى الذي ينسجم معأخذ
التراب من تحت قدميه «عليه السلام»، وأخذ فضل طهوره للاستشفاء به.

٢ - أن الحقيقة الحمدية والعلوية شيء واحد، ونور واحد، انقسم إلى
نصفين، فاختص أحدهما بمقام النبوة.. واختص الآخر بمقام الولاية، فهما
من بعضهما البعض على الحقيقة..

وقد بينت الأحاديث الشريفة تفاصيل هامة عن هذا الموضوع، فيمكن
أن يرجع إليها من أراد الوقوف على ذلك..

اللمسات الأخيرة:

قال العليمي المقدسي: كان فتح خير في صفر على يد علي «عليه السلام»^(١).
وعن آية: «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ..»^(٢)
قال جابر: «أولى الناس بهذه الآية علي بن أبي طالب «عليه السلام» لأنه

(١) الأنس الجليل (ط الوهبية) ص ١٧٩.

(٢) الآية ١٨ من سورة الفتح.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ تعالى قال: «وَأَنَّا بِهِمْ فَتَحَّا قَرِيبًا»^(١) أجمعوا على أنه فتح خير. وكان ذلك بيد علي بن ابي طالب عليهما السلام .^(٢)

وفي هذه المناسبة يقول حسان بن ثابت:

دَوَاءَ فَلَمَ الْمَسْ يَخْسُ مَدَاوِيَا
شَفَاهُ رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُ بِتَفْلِيَةٍ
وَقَالَ سَاعَطِي رَأْيَةَ الْقَوْمِ فَارْسَأَ
يَحْبِبُ إِلَهِي وَإِلَيْهِ يَحْبَبُ
فَخَصُّ لَهَا دُونَ الْبَرِّيَّةِ كُلَّهَا
وَالْبَيْتُ الْأَوْسَطُ حَسْبُ روَايَةِ الْمُفَيْدِ كَمَا يَلِي:

وَقَالَ سَاعَطِي الرَّأْيَ الْيَوْمَ صَارَمًا كَمِيًّا عَبَّا لِلرَّسُولِ مَوَالِيَا^(٣)
وَجَاءَ فِي خُطْبَةِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ «عَلَيْهِ السَّلَامُ» بَعْدَ شَهَادَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
«عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قَوْلُهُ: مِنْهَا قَوْلُهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: لَا يُعْطَيْنَ الرَّأْيَ غَدَأً
رَجَلًا يَحْبِبُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحْبَبَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيَقْاتَلُ جَبْرِيلَ عَنْ يَمِينِهِ،
وَمِيكَائِيلَ عَنْ يَسِيرَهُ، ثُمَّ لَا تَرْدِرَأْيَتِهِ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٤).

(١) الآية ١٨ من سورة الفتح.

(٢) كفاية الطالب (ط الغري) ص ١٢٠ عن الخوارزمي.

(٣) الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١٩ والارشاد للمفید ج ١ ص ١٢٨ والبحار ج ٢١ ص ١٦.

(٤) الإرشاد للمفید (ط مؤسسة آل البيت) ج ١ ص ١٢٨.

(٥) راجع: ينابيع الودة (ط أسلامبول) ص ٢٠٨.

الباب السابع

غنائم وسبايا


الفصل الأول: كنز آل أبي الحقيق

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خبير

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والغنائم

الفصل الرابع: لمسات أخيرة ..

مکتبہ ملکیت ادبیات اسلام



الفصل الأول:

كنز آل أبي الحقيق

لهم اسألك:

اللهم إني ناجي

كتنر آل أبي الحقيق :

وأخذ المسلمون في جملة غنائم غزوة خيبر حلي آل أبي الحقيق، التي كانوا يعتزون بها.

قال محمد بن عمر: كان الخلي في أول الأمر في مسک حمل، فلما كثرا، جعلوه في مسک ثور، ثم في مسک جمل، وكان ذلك الخلي يكون عند الأكابر من آل أبي الحقيق، وكانوا يعيروننه العرب^(١).

وقال الصالحي الشامي: روى ابن سعد والبيهقي، عن ابن عمر، وابن سعد - بسنده رجاله ثقات - عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليل - وهو صدوق سبع الحفظ - عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لما ظهر على أهل خيبر صالحهم على أن يخرجوا بأنفسهم وأهليهم، وللنبي «صلى الله عليه وآله» الصفراء والبيضاء، والحلقة، والسلاح، ويخرجهم، وشرطوا للنبي «صلى الله عليه وآله» أن لا يكتموه شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمة لهم^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣١ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٢ وراجع: السير الكبير للشيباني ج ١ ص ٢٧٩.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣١ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٢٩ وراجع:

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ١٨

قال ابن عباس: فأتي بكتانة، والربيع، وكان كنانة زوج صفية، والربيع أخوه أو ابن عمّه، فقال لها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: «أين آتـيـكـما التي كـنـتـم تـعـيـرـونـها أـهـلـ مـكـةـ؟»^(١).

وفي الخلبية عن الإقناع: سـأـلـ كـنـانـةـ بـنـ أـبـيـ الـحـقـيقـ.

وقـالـ اـبـنـ عـمـرـ: قـالـ رـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ» لـعـمـ حـيـيـ: «ـمـا فعل مـسـكـ حـيـيـ الـذـيـ جـاءـ بـهـ مـنـ النـصـيرـ؟»

فـقـالـ: وـقـالـ اـبـنـ عـبـاسـ: قـالـاـ: «ـهـرـبـنـاـ، فـلـمـ نـزـلـ تـضـعـنـاـ أـرـضـ وـتـرـفـعـنـاـ أـخـرـىـ، فـذـهـبـ فـيـ نـفـقـتـنـاـ كـلـ شـيـءـ»^(٢).

وـقـالـ اـبـنـ عـمـرـ: أـذـهـبـتـ النـفـقـاتـ وـالـحـرـوبـ.

فـقـالـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ»: «ـالـعـهـدـ قـرـيبـ، وـالـمـالـ أـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ»^(٣).

= شـرـحـ مـسـلـمـ جـ ٩ـ صـ ٢ـ٢ـ١ـ عـنـ فـتحـ الـبـارـيـ جـ ٧ـ صـ ٣ـ٦ـ٧ـ وـعـنـ الطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ جـ ٢ـ صـ ١ـ١ـ٠ـ.

(١) سـبـلـ الـمـهـدـيـ وـالـرـشـادـ جـ ٥ـ صـ ١ـ٣ـ٢ـ وـالـسـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ جـ ٣ـ صـ ٤ـ٢ـ وـعـنـ الطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ جـ ٢ـ صـ ١ـ١ـ٢ـ وـمـنـاقـبـ آـلـ أـبـيـ طـالـبـ جـ ١ـ صـ ٩ـ٨ـ وـالـبـحـارـ جـ ١ـ٨ـ صـ ١ـ٣ـ٧ـ.

(٢) سـبـلـ الـمـهـدـيـ وـالـرـشـادـ جـ ٥ـ صـ ١ـ٣ـ٢ـ وـالـسـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ جـ ٣ـ صـ ٤ـ٢ـ وـعـنـ سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ جـ ٢ـ صـ ٣ـ٥ـ وـالـسـنـنـ الـكـبـرـىـ لـلـبـيـهـقـيـ جـ ٩ـ صـ ١ـ٣ـ٧ـ وـصـحـيـحـ اـبـنـ حـيـانـ جـ ١ـ١ـ صـ ٦ـ٠ـ٧ـ وـنـصـبـ الرـاـيـةـ جـ ٤ـ صـ ٢ـ٥ـ٣ـ وـمـوـارـدـ الـظـمـآنـ صـ ٤ـ١ـ٢ـ وـتـارـيخـ الـمـدـيـنـةـ جـ ٢ـ صـ ٤ـ٦ـ٦ـ وـفـتـرـحـ الـبـلـدـانـ جـ ١ـ صـ ٢ـ٦ـ وـالـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ جـ ٤ـ صـ ٢ـ٢ـ٦ـ وـالـسـيـرـةـ الـنـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ جـ ٣ـ صـ ٣ـ٧ـ٧ـ.

(٣) سـبـلـ الـمـهـدـيـ وـالـرـشـادـ جـ ٥ـ صـ ١ـ٣ـ٢ـ وـالـسـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ جـ ٣ـ صـ ٤ـ٢ـ وـعـنـ الطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ جـ ٢ـ صـ ١ـ١ـ٢ـ.

الفصل الأول: كنز آل أبي الحقيق ٤٩
وقال ابن عباس: فقال لها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «إِنَّكُمَا إِنْ تَكْتَمَا شَيْئًا فَاطْلُعْتُ عَلَيْهِ اسْتَحْلَلْتُ بِهِ دَمَاءَكُمَا وَذَرَارِيكُمَا»؟!
فَقَالَا: نَعَمْ^(١).

وقال عروة ومحمد بن عمر، فيما رواه البيهقي عنهم: فأخبر الله عز وجل رسوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بموضع الكنز، فقال لكتنانة: «إِنَّكَ لَغَرَّ بِأَمْرِ السَّمَاءِ»^(٢).

قال ابن عباس: فدعا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» رجالاً من الأنصار فقال: «اذهب إلى قراح كذا وكذا، ثم ائت النخل، فانظر نخلة عن يمينك، أو عن يسارك، مرفوعة، فأتني بما فيها». فجاءه بالآنية والأموال، فقومت بعشرة آلاف دينار، فضرب أعناقها، وسبى أهلها، بالنكت الذي نكتاه^(٣).

وقد وجدوا فيه أساور، ودمالج، وخلالخ، وأقرطة، وخواتيم الذهب، وعقود الجواهر، والزمرد، وعقود أظفار مجنع بالذهب^(٤).

وقال ابن إسحاق: أتى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بكتنانة بن الربع، وكان عنده كنزبني النضير، فسألها عنه، فجحد أن يكون يعلم

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٢ والسيرات الخلبية ج ٣ ص ٤٢ والبحار ج ١٨ ص ١٣٧ وعن الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١١٢.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٢.

(٣) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٢ والسيرات الخلبية ج ٣ ص ٤٢ وعن الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١١٢.

(٤) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٢.

٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

مكانه، فأتي رسول الله «صلى الله عليه وآلها» برجل من يهود، قال ابن عقبة: اسمه ثعلبة، وكان في عقله شيء، فقال لرسول الله «صلى الله عليه وآلها»: إني رأيت كنانة يطيف بهذه الخربة كل غداة.

قال رسول الله «صلى الله عليه وآلها» لكتنانة: «رأيت إن وجدناه عندك، أقتلك؟»

قال: نعم.

فأمر رسول الله «صلى الله عليه وآلها» بالخربة فحضرت، وأخرج منها بعض كنزهم.

ثم سأله عمها بقي، فأبى أن يؤديه، فأمر رسول الله «صلى الله عليه وآلها» الزبير بن العوام، فقال: «اعذبه حتى تستأصل ما عنده».

فكان الزبير يقبح بزنته في صدره، حتى أشرف على نفسه، ثم دفعه رسول الله «صلى الله عليه وآلها» إلى محمد بن مسلمة، فضرب عنقه بأخيه محمود بن مسلمة^(١).

وفي نص آخر: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلها» سُأله عن المسك، سعية بن عمرو، أو سعية بن سلام بن أبي الحقيق (وهو عم حبي بن أخطب).

فدفع رسول الله «صلى الله عليه وآلها» سعية بن عمرو للزبير، فمسأله

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٢ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٢ و ٤٣ والبحار ج ٢١ ص ٣٤ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٠٢ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٧٤.

الفصل الأول: كنز آل أبي الحقيق ٥١
بعداب، فقال:رأيت حيّاً يطوف في خربة هئنا.
فذهبوا إلى الخربة، ففتحوها، فوجدوا ذلك الجلد^(١).

أي ذلك الصحيح؟!

وفي حديث الكنز أسللة عديدة:
فهل الذي دفن الكنز في الخربة هو كنانة بن أبي الحقيق، حين رأى أن
النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فتح حصن النطة، وتيقن أنه سوف يتتصر
عليهم؟

أو أن الذي دفنه هو حبي بن أخطب^(٢)؟
وهل الذي أعلمته بالكنز هو الوحي؟ أم الرجل اليهودي الذي اسمه
ثعلبة؟ أم أنه سعية بن عمرو؟!
ربما يقال: إن كلاً منها أخبره بقسم منه، فأخبره أحدهما بما في الخربة،
وأخبره الآخر بالباقي الذي عند النخلة.
وهل استخرج الكنز كلها، أو بعضه؟
وهل سأل سعية، أم سأل كنانة؟
وهل عذب الزبير كنانة، أم عذب سعية؟

(١) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٢ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٥٣ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٣ وفتح البلدان ج ١ ص ٢٦ وصحبي ابن حبان ج ١١ ص ٦٠٨ وموارد
الظمآن ص ٤١٢ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٢٧ والسيره النبوية لابن كثير
ج ٣ ص ٣٧٧ والسنن الكبرى ج ٩ ص ١٣٧ .
(٢) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٢.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨

وهل أخبره قبل أن يعذبه بسبب اختلال عقله؟ أم أخبره بعد أن مسه
بعذاب؟.

وهل؟! وهل؟!

التعذيب لماذا؟!

ويزعمون: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر الزبير بتعذيب كنانة،
أو سعية.

قال الحلبي: «أخذ منه جواز العقوبة لمن يتهم ليقر بالحق، فهو السياسة
الشرعية»^(١).

ونقول:

لو قبلنا: أن ابن أبي الحقيق قد عُذِّب فعلاً، فلا ضير في هذا التعذيب
الذي لم يكن من أجل قتل محمود بن مسلمة، بل لأنه عالم بأمر كان قد
أعطى عهداً بعدم كتمانه، وأنه إن كتم شيئاً فقد برئت منه ذمة الله تعالى،
وذمة رسوله «صلى الله عليه وآله».

بل هو قد صرَّح لرسول الله «صلى الله عليه وآله»: بأنه إن وجد الكنز،
فله أن يقتله، وأنه راض بهذا القتل. وقد وجد الكنز فعلاً.

وكان لهذا الكنز دور قوي في قوة اليهود الروحية والمعنوية، وله أثر
كبير في غاسکهم وإصرارهم على باطلهم.

ويكفي أن نذكر: أنه لما جرى إجلاء بنى النضير، كان سلام بن أبي

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٣.

الفصل الأول: كنـز آل أبي الحـقـيق ٥٣
الـحـقـيق رافعاً ذـلـك الـخـلـيـ، لـيرـاه النـاسـ، وـهـوـ يـقـولـ بـأـعـلـىـ صـوـتـهـ: «هـذـاـ أـعـدـنـاهـ لـرـفـعـ الـأـرـضـ وـخـفـضـهـاـ»^(١).

إـنـ كـانـ ابنـ آـبـيـ الـحـقـيقـ قدـ قـبـلـ بـمـبـدـأـ أـنـ يـقـتـلـ، إـنـ تـبـيـئـ أـنـ كـاذـبـ، وـقـدـ
تـبـيـئـ ذـلـكـ بـالـفـعـلـ، بـعـدـ أـنـ اسـتـخـرـجـ قـسـمـ مـنـ الـكـنـزـ، فـلـمـاـذـ لـاـ يـجـبـ عـلـىـ
الـإـقـارـارـ بـبـيـاقـيـهـ، مـاـ دـامـ أـنـ هـوـ نـفـسـهـ قـدـ أـعـطـيـ عـهـدـ بـذـلـكـ؟!

الـعـهـدـ قـرـيبـ، وـمـالـ أـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ:

وـيـلـاحـظـ هـنـاـ: أـنـهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» لـمـ يـقـبـلـ مـنـهـمـ قـوـلـهـمـ: إـنـ حـلـيـهـمـ
أـذـهـبـتـهـاـ النـفـقـاتـ، بـالـسـتـنـادـ إـلـىـ عـدـمـ التـنـاسـبـ بـيـنـ الـحـاجـاتـ وـالـنـفـقـاتـ الـتـيـ
تـلـزـمـ فـيـ مـثـلـ ذـلـكـ الـمـدـةـ، وـبـيـنـ حـجـمـ الـمـالـ الـذـيـ يـدـعـىـ أـنـ قـدـ أـنـفـقـ.
وـهـذـاـ يـدـلـ: عـلـىـ أـنـ هـذـاـ الـمـقـدـارـ مـنـ عـدـمـ التـنـاسـبـ كـافـ فـيـ عـدـمـ قـبـولـ
الـعـذـرـ، وـإـبـقاءـ التـهـمـةـ عـلـىـ قـوـتـهـاـ، ثـمـ التـصـرـفـ عـلـىـ أـسـاسـهـاـ..

أـخـذـ الـعـهـدـ عـلـيـهـمـ مـنـ جـدـيدـ:

وـيـلـاحـظـ: أـنـهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، إـنـ كـانـ قـدـ أـخـذـ مـنـهـمـ فـيـ بـادـئـ
الـأـمـرـ عـهـدـاـ بـأـنـ لـاـ يـكـتمـوهـ شـيـئـاـ، وـبـرـاءـةـ الـذـمـةـ مـنـ فـعـلـ ذـلـكـ..
وـلـكـنـهـ بـعـدـ ظـهـورـ هـذـاـ الـإـنـكـارـ مـنـهـمـ، عـادـ فـجـدـ أـخـذـ الـعـهـدـ عـلـيـهـمـ،
حـيـثـ صـرـحـواـ بـالـرـضـاـ بـالـقـتـلـ لـوـ ظـهـرـ هـذـاـ الـكـنـزـ الـذـيـ يـنـكـرـونـ وـجـودـهـ،
وـيـقـدـمـونـ الـمـبـرـراتـ لـإـنـكـارـهـمـ.
وـلـعـلـ تـجـدـيدـ أـخـذـ الـعـهـدـ، وـإـقـارـارـ بـالـرـضـاـ بـذـلـكـ مـنـهـمـ، مـنـ أـجـلـ أـنـ لـاـ

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
يشعروا: بأنهم قد ظلموا بهذا الاستقصاء الذي يواجهونه، متوجهين أنهم إنما
أعطوا العهد على أن يعاملوهم وفق الأحوال العادلة. وأما هذا الاستقصاء
 فهو أمر طارئ، ولو أنهم علموا به، فربما يعيدون النظر في عهدهم ذاك..

فأراد «صلى الله عليه وآله» أن يزيل حتى هذا الوهم، فقال لها على
سبيل التقرير، وأخذ الرضا: إنكما إن كتمتاني شيئاً فاطلعت عليه،
استحللت به دماءكم، وذراريكم؟!
قالا: نعم..

وليلاحظ كلمة: «به»، التي أسندت هذا الاستحلال، إلى نفس هذا
الكتهان الجديد. لتكون هذه الخيانة سبباً مستقلاً للعقوبة التي رضوا بأن
يعرضوا أنفسهم لها، من حيث إنها دليل على حقيقتهم، وعلى نهجهم الخياني
كله، هذا النهج الذي لم يؤثر فيه كل ما جرى ويجري لهم، مما جنوه على
أنفسهم، وإنما على نفسها جنت براقتش..

إنك مفتر بأمر السماء:

ويزيد الأمر وضوحاً: أن هؤلاء الناس، رغم أنهم يجدون هذا النبي
مكتوباً عندهم في التوراة، وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، ويرون
المعجزات والكرامات لهرأي العين، وقد اقتلع وصيه علي «عليه السلام»
باب حصنهم، وجعله ترساً، ومعبراً للمقاتلين، وهو مسک به، وحامل
له.. ولكنهم لا يعتبرون، ولا يؤمنون، وكأنهم يكافحون الله تعالى في
الأرض، حيث لم يقدروا على مكافحته في السماء..

والمفروض: أن يمنعهم علمهم بصدق هذا النبي من الكذب عليه،

الفصل الأول: كنز آل أبي الحقائق ٥٥

لأنهم يعلمون أن الله تعالى يخبر أنبياءه بأمرهم، ويفضح كيدهم..

فإذا أصرروا على ممارسة هذا الكذب، فذلك يعني: أنهم لا يهتمون
لغيب الله سبحانه، تماماً كما قال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لكتانة:
«إِنَّكَ لَمَغْرِبٌ بِأَمْرِ السَّمَاوَاتِ».

ومن كان كذلك، فإنه يكون محارباً لله سبحانه، لا يصح الرفق به، ولا

يجوز العفو عنه..

2

الفصل الثاني:

غنائم وسبايا خيبر

1600 1700

1600 1700

النبي ﷺ يرضخ للنساء:

قال الحليبي: «ورضخ «صلى الله عليه وآلها» للنساء، أي وكن عشرين امرأة، فيهن صافية عمته «صلى الله عليه وآلها»، وأم سليم، وأم عطية الأنصارية»^(١).
وقال ابن إسحاق: وشهد خير مع رسول الله «صلى الله عليه وآلها» من نساء المسلمين فرضخ لهن من الفيء، ولم يضرب لهن بسهم^(٢).
وروى ابن إسحاق، عن امرأة من غفار قالت: أتيت رسول الله «صلى

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٦ وعن الطبقات الكبرى ج ٨ ص ٤٥٦ وراجع: النهاية ج ٢ ص ٢٢٨.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٤ وراجع: الإيضاح ص ١٨٧ وموافق الشيعة ج ٣ ص ٣٨٩ وكتاب المسند ص ٢٠٧ و ٣١٩ وعن مسندي أحمد ج ١ ص ٣٠٨ و ٣٥٢ وعن صحيح مسلم ج ٥ ص ١٩٧ وعن سنن أبي داود ج ١ ص ٦٢٠ وسنن الترمذى ج ٣ ص ٥٧ والستن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٣٣٢ وج ٩ ص ٢٢ و والمصنف لابن أبي شبة ج ٧ ص ٦٦٧ ومسندي أبي يعلى ج ٥ ص ٤٢ والمنتقى من السنن المسندة ص ٢٧٣ والمعجم الكبير ج ١٠ ص ٣٣٦ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٨٤ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٦٤٨ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٠٤ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٣٢ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨٧.

٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

الله عليه وآلـه» في نسوة من بنـي غفار فقلـن: يا رسول الله، قد أرـدنا الخروـج معكـ إلى وجهـكـ هذاـ - وهو يـسـيرـ إلى خـيـرـ - فـنـداـوـيـ الجـرـحـيـ، وـنـعـينـ الـمـسـلـمـيـنـ ماـ اـسـتـطـعـنـاـ.

فـقـالـ: «عـلـىـ بـرـكـةـ اللهـ تـعـالـىـ».

قـالـتـ: فـخـرـجـنـاـ مـعـهـ.

قـالـتـ: فـلـمـاـ فـتـحـ رـسـولـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـيـدـهـ» خـيـرـ رـضـخـ لـنـاـ مـنـ الفـيـءـ، وـأـخـذـ هـذـهـ الـقـلـادـةـ فـوـضـعـهـ فـيـ عـنـقـيـ، فـوـالـلـهـ لـاـ تـفـارـقـنـيـ أـبـدـاـ. وـأـوـصـتـ أـنـ تـدـفـنـ مـعـهـاـ.

وـعـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـنـيـسـ قـالـ: خـرـجـتـ مـعـ رـسـولـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـيـدـهـ» إـلـىـ خـيـرـ وـمـعـيـ زـوـجـتـيـ - وـهـيـ حـبـلـيـ - فـنـفـسـتـ فـيـ الطـرـيقـ، فـأـخـبـرـتـ رـسـولـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـيـدـهـ»، فـقـالـ: «انـقـعـ هـاـ تـمـرـاـ، إـذـاـ أـنـعـمـ بـكـهـ، فـامـرـهـ لـتـشـرـبـهـ». فـفـعـلـتـ، فـمـاـ رـأـتـ شـيـئـاـ تـكـرـهـهـ.

فـلـمـاـ فـتـحـنـاـ خـيـرـ أـحـذـىـ النـسـاءـ وـلـمـ يـسـهـمـ هـنـ، فـأـحـذـىـ زـوـجـتـيـ وـوـلـدـيـ الذـيـ وـلـدـهـ».

(١) سـبـلـ الـهـدـىـ وـالـرـشـادـ جـ ٥ـ صـ ١٤٤ـ وـفـيـ هـامـشـهـ عـنـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ جـ ٦ـ صـ ٣٨٠ـ وـدـلـائـلـ النـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ جـ ٢ـ صـ ٤٠٧ـ وـعـنـ الطـبـقـاتـ الـكـبـرـيـ لـابـنـ سـعـدـ جـ ٨ـ صـ ٢١٤ـ وـعـنـ الـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ جـ ٤ـ صـ ٢٠٤ـ وـعـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ، وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ جـ ٣ـ صـ ٣٨٨ـ وـالـمـغـازـيـ لـلـوـاقـدـيـ جـ ٢ـ صـ ٦٨٦ـ .

(٢) سـبـلـ الـهـدـىـ وـالـرـشـادـ جـ ٥ـ صـ ١٤٤ـ عـنـ الـوـاقـدـيـ، وـدـلـائـلـ النـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ جـ ٤ـ صـ ٢٤٣ـ وـعـنـ الـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ جـ ٤ـ صـ ٢٠٥ـ، وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ جـ ٣ـ صـ ٣٨٨ـ وـالـمـغـازـيـ لـلـوـاقـدـيـ جـ ٢ـ صـ ٦٨٦ـ .

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير ٦١
وعن عمير مولى أبي اللخدم قال: شهدت خير مع سادتي، فكلموا في رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فأمر بي فقلدت سيفاً، فإذا أنا أجره، فأخبر أني ملوك، فأمر لي بشيء من خُرُثي المتابع^(١).
ونقول:

إننا لا نستطيع أن نصدق أن يكون «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هو الذي وضع القلادة في عنق تلك المرأة، إلا أن تكون من محارمه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولكننا لم نجد ما يدل على ذلك..

موعدكم جنفا:

عن موسى بن عقبة، عن الزهرى: أن بني فزارة من قدم على أهل خير ليعيشوهم، فراسلهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن لا يعيشوهم، وسألهم أن يخرجوا عنهم، ولم من خير كذا وكذا، فأبوا عليه.

(١) سبل المدى والرشاد ج ٩ ص ١٢٩ وج ٥ ص ١٤٤ عن أبي داود ج ٣ ص ٧٥
(٢٧٣٠) ومستند أحادى ج ٥ ص ٢٢٣ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩٥٢ والمستدرك للحاكم ج ١ ص ٣٢٧ وج ٢ ص ١٣١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٥٣
وتحفة الأحوذى ج ٥ ص ١٤١ وعون المعبدوج ٧ ص ٢٨٦ ومستند أبي داود ص ٤٠٢ والمصنف لعبد الرزاق ج ٥ ص ٢٢٨ وموارد الظمان ص ١٦٩ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٦٦٦ وج ٨ ص ٥٢٣ والسنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٣٦٥ وكتز العمال ج ٤ ص ٥٣٧ وصحیح ابن حبان ج ١١ ص ١٦٢
والمعجم الكبير ج ١٧ ص ٦٧ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٨٥ وإرواء الغليل ج ٥ ص ٦٨ والسير الكبير ج ٣ ص ٨٩٦ وعن الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١١٤ وعن أسد الغابة ج ٤ ص ١٣٩.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

فليما أن فتح الله خير أتاه من كان هناك من بنى فزاره، فقالوا: حظنا
والذي وعدتنا.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلها»: «حظكم - أو قال: «لكم ذو
الرقيبة»، جبل من جبال خير.
فقالوا: إذاً نقاتلك.

فقال: «موعدكم جنفا».

فليما أن سمعوا ذلك من رسول الله «صلى الله عليه وآلها» خرجوا
هاربين^(١).

وقالوا: كان أبو شِعْيَم المزني يقول: لما نفرنا إلى أهلنا مع عيينة بن
حصن، فرجع بنا عيينة، فلما كان دون خير عرسنا من الليل، ففزعننا.
فقال عيينة: أبشروا، إني رأيت الليلة في النوم أني أعطيت ذو الرقيبة -
جبلًا بخير - قد والله أخذت برقبة محمد «صلى الله عليه وآلها».
فليما أن قدمنا خير، قدم عيينة، فوجدنا رسول الله «صلى الله عليه وآلها»
قد فتح خير.

فقال عيينة: يا محمد! أعطني مما غنمته من حلفائي، فإني قد خرجمت
عنك وعن قاتلك.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلها»: «كذبت، ولكن الصياغ الذي

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٧ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٤٨ ومعجم
البلدان ج ٢ ص ١٧٢ والسيرة الخلية ج ٣ ص ٥١ ومعجم قبائل العرب ج ٣
ص ٩١٩.

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير

سمعت أنفرك إلى أهلك.

قال: أحذني يا محمد.

قال: «لك ذو الرقيبة».

قال عيينة: وما ذو الرقيبة؟

قال: «الجبل الذي رأيت في منامك أنك أخذته».

فانصرف عيينة.

فلما رجع إلى أهله جاءه الحارث بن عوف، وقال: ألم أقل لك: تُوضِّعُ في غير شيء؟ فوالله، ليظهرن محمد على ما بين المشرق والمغرب. يهود كانوا يخبروننا بهذا، أشهد لسمعت أبي رافع سلام بن مشكم يقول: إنا لنحسد محمداً على النبوة، حيث خرجت من بني هارون، وهونبي مرسلاً، ويهدى لا تطاوعني على هذا، ولنا منه ذبحان، واحد بشرب، وأخر بخيار^(١).

ونقول:

١ - إنها للوقاحة الظاهرة أن يرفض الفزاريون طلب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بأن لا يعينوا اليهود عليه، ثم لما انتصر على اليهود جاؤوا ليطالبوه بما كان قد ذكره لهم، ورفضوه.

وإن هذا منهم أشبه بالإحتيال المفضوح، بل هو نوع من الإستخفاف بالآخرين، والسلط عليهم، وكأنهم يظنون: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٨ وفي هامشه عن: دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٤٩. والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٧٥ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥١ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠١.

يخضع لهذا النوع من الابتزاز الواقع.. ولا يلتفت إلى وجه المغالطة فيه.
وقد رفض «صلى الله عليه وآلـه طلبهم، فظنوا: أن التهديد بالقتال يضعف عزيمته، ويشتري السلم معهم بمالـ، ففعلوا ذلك، وهددوه بالقتال.. فجاءـهم الجواب الصاعق الذي أرعبـهم.

٢ - وأما لماذا هرب الفزاريون حين قال لهم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: موعدكم «جنتـا»؟ فإنـها هو لأنـ أهلـهم كانوا مقـيـمين بموضع قـرب المدينة اسمـه «حـيفـاء» أو «حـيفـاء»^(١) وقد صـحـفـهـ النـاقـلـونـ فـصـارـ «جـنـتـا».
وـحيـنـاـ كانواـ ذـاهـيـنـ لـنـصـرـةـ الـيهـودـ، سـمعـواـ صـائـحاـ لاـ يـدـرـونـ، أـمـنـ السـيـءـ هوـ أـمـ مـنـ الـأـرـضـ، يـنـادـيـ: «أـهـلـكـمـ، أـهـلـكـمـ بـحـيفـاءـ، إـنـكـمـ قـدـ خـولـفـتـ إـلـيـهـمـ».

فـخـافـواـ عـلـىـ أـهـلـيـهـمـ، وـأـلـقـىـ اللـهـ سـبـحـانـهـ الرـعـبـ فـلـوـبـهـمـ، فـرـجـعـواـ إـلـيـهـمـ، وـلـمـ يـنـصـرـوـ حـلـفـاءـهـمـ..

فـكـأـنـ رـسـوـلـ اللـهـ «صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» حـينـ ذـكـرـهـمـ بـذـلـكـ، قـدـ أـفـهـمـهـمـ أـنـ هـذـاـ أـمـرـ مـرـعـيـ منـ قـبـلـهـ تـعـالـيـ، وـأـنـ لـاـ طـاقـةـ لـهـ بـحـرـبـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ..
وـلـعـلـ قـوـلـ النـبـيـ «صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» لـهـ: «موعدـكـمـ حـيفـاءـ»، قـدـ أـفـهـمـهـمـ بـالـإـضـافـةـ إـلـيـ ذـلـكـ: أـنـ «صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» قـدـ قـبـلـ بـمـبـداـ القـتـالـ، وـعـدـ الـخـصـوـعـ لـلـابـتزـازـ، وـأـنـ قـدـ عـقـدـ الـعـزـمـ عـلـىـ غـزوـهـمـ فـيـ عـقـرـ دـارـهـمـ، فـلـيـجـمـعـواـ، وـلـيـسـتـعـدـواـ مـاـ شـاؤـواـ..

فـلـمـ وـجـدـواـ: أـنـ الـقـضـيـةـ اـنـتـهـتـ إـلـيـ هـذـاـ الـحـدـ أـرـعـبـهـمـ ذـلـكـ، فـخـرـجـواـ

(١) راجـعـ: وـفـاءـ الرـفـاءـ جـ ٢ـ صـ ٢٩٢ـ.

الفصل الثاني: خنائم وسبايا خير ٦٥

هاربين.. لأنهم رأوا بأم أعينهم ما جرى ليهود خير وغيرهم.

٣ - إن تذكير النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لعيينة بمنامه - الذي تضمنه أنه أخذ ذا الرقيبة - قد أفهمه: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان على علم بمقالته القبيحة بعد استيقاظه: «قَدْ وَاللَّهِ أَخْذَتْ بِرْبَقَةَ مُحَمَّدٍ».

وبذلك يكون «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد وجه صفة قوية لعيينة، لم يجد معها بدأً من الإنصراف الذليل.

٤ - إن حديث الحارث بن عوف لعيينة، عن إخبارات اليهود لهم بشأن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وبأنه يظهر على ما بين المشرق والمغرب.. وأنه سيندبهم مرتين، ثم رؤية الناس صدق هذه الأخبار، وتجسد مضمونها على أرض الواقع - إن ذلك - من شأنه أن يصعب على هؤلاء الناس الإقدام على مناؤاته «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، لأنهم سيجدون في أنفسهم التردد، والنفور من حرب يعلمون مسبقاً بتائجها.

يعفور حمار رسول الله ﷺ :

قال الحلبي: وروي: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لما فتح خير أصاب حماراً أسود، فقال له رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: ما اسمك؟

قال: يزيد بن شهاب، أخرج الله من نسل جدي ستين حماراً كلهم لا يركبهم إلا نبي، وقد كنت أتوقعك لتركبني. لم يبق من نسل جدي غيري، ولم يبق من الأنبياء غيرك. قد كنت لرجل يهودي فكنت أعثر به عمداً، وكان يجمع بطني، ويضرب ظهري.

فقال له النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: فأنت يغور.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
 وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يبعثه إلى باب الرجل، فيأتي
 الباب فيقرعه برأسه، وإذا خرج صاحب الدار أواماً إليه أن: أجب رسول
 الله «صلى الله عليه وآله». .
 فلما مات رسول الله «صلى الله عليه وآله» ألقى بنفسه في بئر، جزعاً
 عليه «صلى الله عليه وآله»، فهات.^(١)

ونقول:

أولاً: قالوا: لقد ضعفوا هذا الخبر.

فقال ابن حبان: هذا خبر لا أصل له، وأسناده ليس بشيء.
 وقال ابن الجوزي: لعن الله واضعه، فإنه لم يقصد إلا القدح في
 الإسلام، والإستهزاء به.
 وقال العميد ابن كثير: هذا شيء باطل، ولا أصل له من طريق صحيح
 ولا ضعيف.

وسئل المزي عنه، فقال: ليس له أصل، وهو ضحكة، وقد أودعه
 كتبهم جماعة، منهم القاضي عياض في الشفاء، والسهيلي في روضه. وكان
 الأولى ترك ذكره، ووافقه على ذلك الحافظ ابن حجر.^(٢).
 غير أن لنا تعليقاً على هذا الذي ذكروه، فإننا وإن لم نناقش في ضعف

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٨ و ٥٩ والبحار ج ١٦ ص ١٠٠ وج ١٧ ص ٤٠٤ و ٤١٦ وكذا في حياة الحيوان للدميري، وعلل الشرائع ج ١ ص ١٦٧ وتفسير نور الثقلين ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢٢ ص ٤٥٧ وعن الشفا بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ٣١٥ وسبل المدى والرشاد ج ١١ ص ٤٢٠.

(٢) البحار ج ١٦ ص ٨ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٩.

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير
٦٧ سند هذا الخبر.

لكن من الواضح: أن ضعفه لا يعني كونه موضوعاً و مختلفاً.

فما معنى قوله: لعن الله واصحه؟

وقولهم: لا أصل له، وقولهم: هو ضحكة الخ..؟!

واما قوله: إنه وضع بقصد القدح في الإسلام، والإستهزاء به، فلم

نعرف وجهه، فإن الله تعالى ذكر كلام النملة، والمهدد مع سليمان، وقال:
﴿وَمَا مِنْ ذَآيَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمُّمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾^(١).

والروايات التي تحدثت عن كلام الحيوانات مع الأنبياء «عليهم السلام»، وعن بعض التصرفات الهامة لتلك الحيوانات تفوق حد التواتر.

ثانياً: إن عمدة ما يرد على هذا الحديث: هو أنه قد ورد: أن المقوس هو الذي أهدى يغوراً لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه»^(٢).

فما معنى قوله: إن النبي «صلى الله عليه وآلـه» أصابه في خير، وكان

منه ما تقدم؟!

(١) الآية ٣٨ من سورة الأنعام.

(٢) البحار ج ١٦ ص ١٠٨ وج ٢٠ ص ٣٨٣ وج ٢١ ص ٤٨ وعن المتنقي في مولد المصطفى، حوادث سنة سبع، وعن السيرة الخلبية ج ٣ ص ٢٨١ وعن السيرة النبوية لدحلان (بها مش الخلبية) ج ٣ ص ٧١ والإصابة ج ٣ ص ٥٣١ وج ٤ ص ٣٣٥ و ٤٠٤، وراجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٣٨ وعن مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٤٦ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٥٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣ ص ٢٣٥ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٠٧ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٣٩٤ وسبل المدى والرشاد ج ٧ ص ٤٠٦.

الجراب.. والدجاج:

روى الشیخان عن عبد الله بن مغفل، قال: أصبـت جراباً.

وفي لفظ: دلّي جراب من شحم يوم خير فالتزمه، وقلـت: لا أعطـي أحدـاً منه شيئاً، فالتـفت فإذا رسول الله «صلـى الله عـلـيه وآلـه وسـلـيـنه»، فاستـحيـت منه، وحملـته عـلـى عـنـقـي إـلـى رـحـلـي وأـصـحـابـي، فـلـقـيـني صـاحـبـ المـغانـمـ الـذـي جـعـلـ عـلـيـها - وهو أبو الـيسـرـ كـعبـ بنـ عـمـروـ الـأـنـصـارـيـ كـمـاـ فيـ الـخـلـيـةـ - فـأـخـذـ بـنـاحـيـتـهـ، وـقـالـ: هـلـمـ حـتـىـ نـقـسمـ بـيـنـ الـمـسـلـمـينـ.

قلـتـ: لاـ واللهـ، لاـ أعـطـيكـ.

فـجـعـلـ بـيـاذـبـنـيـ الـجـرابـ، فـرـآـنـ رسولـ اللهـ «صلـى اللهـ عـلـيهـ وآلـهـ وـلـيـنهـ» نـصـنـعـ ذـلـكـ، فـتـبـسـمـ ضـاحـكاـ، ثـمـ قـالـ لـصـاحـبـ المـغانـمـ: «لاـ أـبـالـكـ، خـلـ بـيـتـهـ وـبـيـنـهـ».

فـأـرـسـلـهـ، فـانـطـلـقـتـ بـهـ إـلـىـ رـحـلـيـ وأـصـحـابـيـ، فـأـكـلـنـاهـ».^(١)

(١) سـبـلـ الـمـهـدـيـ وـالـرـشـادـ جـ ٥ صـ ١٤٣ وـفـيـ هـامـشـهـ عـنـ: الـبـخـارـيـ جـ ٦ صـ ٢٥٥
 (٣١٥٣) وـعـنـ مـسـلـمـ جـ ٣ صـ ١٣٩٣ (١٧٧٢/٧٢) وـالـسـيـرـةـ الـخـلـيـةـ جـ ٣
 صـ ٣٦٩ عـنـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ، وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ جـ ٣ صـ ٤٠
 وـعـنـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ جـ ٥ صـ ١٦٣ . وـرـاجـعـ: مـسـنـدـ أـحـدـ جـ ٤ صـ ٨٦ وـجـ ٥
 صـ ٥٥ وـ ٥٦ وـسـنـنـ الدـارـمـيـ جـ ٢ صـ ٢٣٤ وـعـنـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ جـ ١ صـ ٦١٢
 وـسـنـنـ النـسـانـيـ جـ ٧ صـ ٢٣٦ وـالـسـنـنـ الـكـبـرـيـ لـلـبـيـهـقـيـ جـ ٩ صـ ٥٩ وـجـ ١٠ صـ ٩
 وـمـسـنـدـ أـبـيـ دـاـوـدـ صـ ١٢٣ وـالـمـصـنـفـ لـابـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ جـ ٧ صـ ٦٨٢ وـجـ ٨ صـ ٥٢٤
 وـالـسـنـنـ الـكـبـرـيـ لـلـنـسـانـيـ جـ ٣ صـ ٧١ وـنـصـبـ الرـاـيـةـ جـ ٤ صـ ٢٦٨ وـكـنـزـ الـعـمـالـ
 جـ ٤ صـ ٥٣٩ وـعـنـ الـكـاملـ جـ ٢ صـ ٢٧٦ وـعـنـ الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ جـ ٤ صـ ٢٢٢
 وـعـنـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ جـ ٤ صـ ٦١ وـجـ ٥ صـ ٧٥ وـجـ ٦ صـ ٢٢٧ وـعـنـ فـتـحـ

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير
 قال ابن إسحاق: وأعطى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ابن لقيم
 - بضم اللام، قال الحاكم: واسمه عيسى العبسي - حين افتح خير ما بها
 من دجاجة وداجن^(١).

ونقول:

أولاً: إذا كان قد دلّ جراب من شحم، فالمفروض: أن يدلّ من فوق
 الحصن، ونحن لا ندرى لماذا يدلّ اليهود جرابةً من شحم إلى خارج
 حصنهم؟!

فهل هو صدقة منهم؟ أم هدية؟!

وأي إنسان كان يحب المسلمين إلى حد أنه يرمي لهم بجراب من شحم؟!
 أم أنهم قد استغنووا عن ذلك الشحم، فأرادوا التخلص منه؟!
 ولماذا يتخلصون منه بهذه الطريقة؟ ألم يكن يمكنهم إفراغ محتوياته،
 بطريقة تمنع من استفادة المسلمين منها؟

ولماذا لم يحذّر المسلمون من هذا الجراب؟ أو لماذا لم يحذّر النبي «صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» المسلمين منه؟! فلعلهم قد جعلوا السبب في ذلك الشحم،
 وأرادوا الإيقاع بهم بهذه الطريقة.

ثانياً: ما معنى: أن يواجه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صاحب المغانم
 بهذه العبارة القاسية: «لا أبا لك..». كما ورد في بعض المصادر؟

= الباري ج ٩ ص ٥٢٤ وعون المعبد ج ٧ ص ٢٦٤ والجامع لأحكام القرآن ج ٧
 ص ١٢٧ وعن تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٢١ .
 (١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٤

فهل رأى أنه قد أساء الفعل، حين منع ابن مغفل من الإستقلال
باجراب؟!

أم أنه كان يمارس وظيفته؟!

ثالثاً: لماذا اختص ابن لقيم بالدجاج والدواجن في خيبر؟! ولماذا لم
يعط «صلى الله عليه وآله» منها سائر المسلمين؟

وهل كان ابن لقيم مشهوراً بتربية الدواجن والدجاج؟

ومن الدواجن الحمير والبغال، والإبل، والبقر، فهل أعطى ذلك كله
لابن لقيم؟!

ولنفترض: أن المقصود خصوص الدجاج والطيور، فهل هذا هو ما
تفترضه القسمة العادلة بين الشركاء في الغنيمة؟

الغلو في خيبر:

ويقولون: مات صحابي في خيبر، فقال «صلى الله عليه وآله»: صلوا
على أصحابكم، وامتنع من الصلاة عليه، فتغيرت وجوه الناس لذلك،
قال: إن أصحابكم غل في سبيل الله.

ففتشنا متابعاً، فوجدنا خرزاً من خرز اليهود، لا يساوي درهرين.
ونلاحظ هنا:

أولاً: إن صحابية هذا الصحابي لم تمنعه من أن يغل، وهو أمر محرم..
فيما معنى حكم بعض الفئات بعذالة جميع الصحابة؟!
كما أن صحابيته هذه لم تشفع له عند رسول الله «صلى الله عليه وآله»،
فحرمه من شرف الصلاة عليه..

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير
٧١
ثانياً: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد صَلَّى عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، الَّذِي يَصْفُونَهُ بِأَنَّهُ كَانَ رَئِيسَ الْمَنَافِقِينَ.. فَكِيفَ لَا يَصْلِي عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي دَفَعَهُ طَمْعَهُ إِلَى إِخْفَاءِ خَرْزٍ لَا يَسَاوِي دَرَاهِمَيْنِ؟!.. إِنَّ ذَلِكَ لَا يَوْجِبُ خَرْوَجَهُ مِنَ الدِّينِ!!

وهل كل من فعل محراً لا يصلّي عليه النبي «صلى الله عليه وآله»؟! أم أن ذلك يختص بهذا النوع من الذنوب؟!
بل إن نفس أن مبادرته «صلى الله عليه وآله» إلى فضح ذلك الرجل بعد موته في أمر كهذا، هو أمر لافت للنظر، ومثير للتساؤلات حول صحة هذه الرواية.
إلا أن يقال: إنه «صلى الله عليه وآله» أراد بعمله هذا إيقاف الناس على خطورة هذا الأمر الذي قد يرونـه هيناً، وهو عند الله عظيم. وتتأكد الحاجة إلى هذا البيان الحاد، إذا أصبح الغلول ظاهرة مستشرية في الناس، إلى حد انتشار عواقب وخيمة..

المهارون يرحبون المنادح للأنصار:

وعن أنس، قال: لما قدم المهاجرون من مكة إلى المدينة قدموا وليس
بأيديهم شيء، وكان الأنصار أهل أرض وعقار، فقاسمهم الأنصار على أن
أعطوهن أنصاف ثمار أموالهن كل عام، ويكتفون بالعمل والمؤنة.
وكانت أم أنس أعطت رسول الله «صلى الله عليه وآله» أعداً لها،
فأعطاهن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أم أيمن مولاته، أم أسامة بن زيد.
فلما فرغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» من أهل خير، وانصرف إلى

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ١٨ المدينة، رد المهاجرون إلى الأنصار من أئمهم التي كانوا قد منحوم من ثمارهم، ورد رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى أمي أعداها^(١). وفي رواية عن أم أنس، قالت: فسألت رسول الله «صلى الله عليه وآله» فأعطانيهن، فجاءت أم أيمن، فجعلت الثوب في عنقي، وجعلت تقول: كلا والله الذي لا إله إلا هو، لا يعطيكهن وقد أعطانيهن. فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «يا أم أيمن، اتركي، ولك كذا وكذا»، وهي تقول: كلا، والله الذي لا إله إلا هو. فجعلت يقول: «لك كذا وكذا، ولك كذا». وهي تقول: كلا، والله الذي لا إله إلا هو، حتى أعطاها عشرة أمثالها، أو قريباً من عشرة أمثالها^(٢).

- (١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٥٠ و ١٥١ عن الشعيبين، والحافظ، ويعقوب بن سفيان، وصحيف ابن حبان ج ١٤ ص ١٩٢ وعن صحيح البخاري ج ٣ ص ١٤٤ وعن صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٦.
- (٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٥١ وفي هامشه: عن البخاري ج ٧ ص ٤٧٤ (٤١٢٠) وعن مسلم ج ٣ ص ١٣٩١ (١٧٧١ / ٧٠) ودلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٨٨ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢١٩. وعن صحيح البخاري ج ٣ ص ١٤٤ (ط دار الفكر) وعن صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج ٥ ص ١٦٣ وعن فتح الباري ج ٥ ص ١٨٠ ومسند أبي يعلى ج ٧ ص ١٢٢ و ١٢٤ و صحيح ابن حبان ج ١٠ ص ٣٥٩ وعن تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٣٥٩ وعن الطبقات الكبرى ج ٨ ص ٢٢٥ وتذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٤٣٦ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٢٢٥ وج ١١ ص ٤٧٤ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٥٤ والمحل ص ١٦٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٦.

١ - إن هذا الحادثة تفيد: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إنما كان يرجع تلك الأموال إلى الذين كانوا يطالعون بها..
ولعل هذا الأمر قد صدر من أفراد قليلين، من شحت نفوسهم على بعض ما أعطوه من حطام الدنيا.

ونزيد في توضيح ذلك بيان: أن الذين حكموا الناس بعد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هم فريق من المهاجرين، الذين سعوا إلى هذا الأمر، وحصلوا على السلطة، بعد أن استعنوا بآلاف المقاتلين من بني أسلم وغيرهم. وقد ضربوا من أجل ذلك فاطمة الزهراء «عَلَيْهَا السَّلَامُ»، وأسقطوا جنينها، فكانت بذلك صلوات الله عليها الصديقة الشهيدة.
وكان قد نافسهم في هذا الأمر الزعيم الخزرجي سعد بن عبادة الأنصاري.

وكان إحسان الأنصار إليهم حينها هاجروا، ونزلوا عليهم من موجبات شعورهم بالضيق، والإحراج..
فيُظْنَّ قوياً أنهم أشاعوا: أن المهاجرين قد أرجعوا إلى الأنصار ما كانوا قد منحوه إياهم من ثمارهم؛ لكي لا يكون للأنصار فضل عليهم، أو يد عندهم..

مع أن الحقيقة هي: أن الذين أرجعوا إليهم مناث THEM هم أفراد قليلون طلبوا من المهاجرين ذلك، فأعاد إليهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ما كانوا قد طلبوه..

ومن غير بعيد أيضاً: أن يكون هؤلاء المطالبون هم من أولئك

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
 الأنصار الذين كانوا يؤيدون الفريق المناوئ لعلي «عليه السلام» منذ عهد
 الرسول «صلى الله عليه وآلـه»، والمؤيد للمهاجرين الحاكمين، والذين
 استمروا على تأييدهم لهم، وسعفهم لإلحاق الأذى بعلي «عليه السلام»
 ومحبيه، حتى إلى ما بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآلـه».. كأسيد بن حضير
 - قريب أبي بكر - ومنهم على شاكلته.

٢ - ونلاحظ: أن الرواية قد دلت: على قسوة ظاهرة لدى أم أنس،
 التي رأت بأم عينيها أن أم أيمن - وهي المرأة التي شهد لها رسول الله «صلى
 الله عليه وآلـه» بأنها من أهل الجنة^(١) - لا تزيد أن تتخل عن حقها في تلك
 النخلات، فإن من يعطي شيئاً يفقد حقه فيه بعد تصرف الموهوب له فيه
 بيع، أو هبة، أو نحو ذلك..

واستمرت أم أنس على موقفها بالطالبة، والإصرار على انتزاعها منها..

٣ - إن موقف النبي «صلى الله عليه وآلـه» يدل على أن لا حقَّ لأم أنس
 بتلك النخلات، لأنَّه قد بذل لأم أيمن عوضاً عنها أضعافاً حتى رضيت،

(١) راجع: قاموس الرجال ج ١٠ ص ٣٨٧ عن أنساب الأشراف ج ٢ ص ٢٤٤
 والإستغاثة ج ١ ص ٩ وحديث نحن معاشر الأنبياء ص ٢٨ والطرائف ص ٢٤٩
 وموافق الشيعة ج ٢ ص ٤٠٦ وتفسير القمي ج ٢ ص ١٥٥ وللمعنة البيضاء
 ص ٣٠٠ و ٣٠٩ و ٨٣٩ وعن الاحتجاج ج ١ ص ١٢١ وعن كتاب سليم بن
 قيس ص ٣٥٤ والخرايج والجرائح ج ١ ص ١١٣ والبحار ج ١٧ ص ٣٧٩
 وج ٢٩ ص ١١٦ و ١٢٨ وج ٣٠ ص ٣٥٢ وتفسير نور الثقلين ج ٤ ص ١٨٦
 وبيت الأحزان ص ١٣٣ والأنوار العلوية ص ٢٩٢ وجمع النورين ص ١١٧ و
 ١٣٤ والإصابة ج ٨ ص ٣٥٩.

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير ٧٥
ولو كان لها حق بها لانتزاعها من أم أيمن، وأعطتها إياها، تماماً كما فعل مع سمرة بن جندب حينما قلع النخلة وألقاها إليه - رغم أنها ملك له - لكنه أصر على أن يدخل إليها من دون استئذان أصحاب الدار التي كانت تلك النخلة فيها، ورفض بيعها لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فراجع^(١).

موقف شهيد:

وعن شداد بن الهاد: أن رجلاً من الأعراب جاء إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فآمن واتبعه، فقال: أهاجر معك.
فأوصى به النبي «صلى الله عليه وآلـه» بعض أصحابه.
فلما كانت غزوة خير، غنم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» شيئاً قسمه لهم، وقسم له، فأعطي أصحابه ما قسم له، وكان يرعى ظهرهم، فلما جاء دعوه إليه، فقال: ما هذا؟
فقالوا: قسم قسمه لك رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فخذه.
فجاء به رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فقال: ما هذا؟

(١) الكافي ج ٥ ص ٢٩٤ و ٢٩٢ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٢٣٣ و ١٠٣ والتهذيب ج ٧ ص ١٤٧ والوسائل ج ١٧ ص ٣٤٠ و ٣٤١ وراجع: البحار ج ٢ ص ٢٦٧ وج ٢٢ ص ١٣٤ و ١٠٠ ص ١٢٧ والفاتق ج ٢ ص ٤٤٢ ومصابيح السنة للبغوي ج ٢ ص ١٤ والنظم الإسلامية ص ٣٢١ عن أبي داود، وعن عون المعبود ج ٢ ص ٣٥٢ والكتني والألقاب ج ٣ ص ٣٠ والإيضاح ص ٥٤٢ والفصل المهمة في أصول الأئمة ج ١ ص ٦٧٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ٧٨ ومعجم رجال الحديث ج ٩ ص ٣٢٠.

قال: «قسم قسمته لك».

قال: ما على هذا اتبعك، ولكن اتبعك على أن أزمى ه هنا - وأشار إلى حلقة - بسهم، فأموت، فأدخل الجنة.
فقال: «إن تصدق الله يصدقك».

ثم نهضوا إلى قتال العدو، فأتي به رسول الله «صلى الله عليه وآله» يحمل، وقد أصابه سهم حيث أشار، فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: «هو هو». قالوا: نعم.

قال: «صدق الله، فصدقه».

فكفنه النبي «صلى الله عليه وآله» في جبته، ثم قدمه، فصلى عليه. وكان مما ظهر من صلاته: «اللهم هذا عبدك وابن عبدك، خرج مهاجراً في سبيلك، قتل شهيداً، أنا عليه شهيد»^(١).
ونقول:

إن صنيع هذا الرجل يذكّرنا بأم أنس، وهي تصر على انتزاع النخلات من أم أيمن، رغم أنه ليس من حقها ذلك.

ويذكرنا أيضاً: بأولئك الذين كانوا السبب فيها جرى على المسلمين في واقعة أحد، حيث جعلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» على ثغرة في الجبل، ليأمنن مباغة العدو لهم منها.. وأوصاهم بأن لا يتركوها، حتى لو

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٧ و ١٤٨ عن النسائي، والبيهقي، والسنن الكبرى للبيهقي ج ٤ ص ١٦ والمصنف لعبد الرزاق ج ٥ ص ٢٧٦ والمعجم الكبير ج ٧ ص ٢٧١ وتهذيب الكمال ج ١٧ ص ٢٣٤.

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خيبر ٧٧
رأوا المسلمين يقتلون..

فلما دارت الحرب، وفرَّ المشركون، ورأوا المسلمين يجمعون الغنائم، تركوا مراكزهم طمعاً بالغنية، فجاءهم العدو من تلك الثغرة بالذات، وأوقع بالمسلمين هزيمة نكراء، وقتل منهم العشرات، حوالي سبعين رجلاً. ويدركنا أيضاً هذا الموقف: بقول المعترض عن سعد بن أبي وقاص في مقارنته مع علي «عليه السلام»:

«هذا يجاوיש على السلب، ويأسف على فواته، وذاك لا يلتفت إلى سلب عمرو بن عبد ود، وهو أنفس سلب، ويذكره أن ييز السبيّ ثيابه»^(١).

أبو سفيان في خيبر !!

وقالوا: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أعطى أبا سفيان بن حرب من غنائم خيبر - وكان شهدها معه - مائة بعير، وأربعين أوقياً، وزنها له بلال^(٢). ونحن لا نشك في عدم صحة ذلك: لأن أبا سفيان لم يظهر الإسلام إلا في فتح مكة، وذلك في السنة الثامنة من الهجرة، ولم يحضر خيبر، التي كانت في سنة سبع، بل كان في مكة آنئذ.. ولعل الصحيح: أنه أعطاه من غنائم حنين.

(١) راجع: *شرح النهج للمعترض* ج ١٤ ص ٢٣٧ ملخصاً.

(٢) التراتيب الإدارية ج ١ ص ٤١٢ عن الإستيعاب، والطبقات الكبرى ج ٧ ص ٤٠٦ و تاريخ مدينة دمشق ج ٢٣ ص ٤٣٥ وج ٥٩ ص ٦٧ وج ٦ ص ٢٤١ وأسد الغابة ج ٥ ص ١١٢.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ لكن الرواة صحفوا كلمة حنين، فصارت: «خير»، لقاربها في الرسم.

وربما يكون المقصود: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أرسل بعض الأموال إلى مكة، وذلك حين ابتدى المكيون بالحاجة التي بلغت بهم إلى حد المجاعة، ولعل بعض ما أرسله إليها كان من بقایا غنائم خير أيضاً.

ولعل هذا هو ما أشير إليه، فيما رواه عبد الله بن عمرو الخزاعي، عن أبيه قال: «دعاني رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد أراد أن يبعثني بهال إلى أبي سفيان بمكة قبل الفتح، فقال: التمس الخ..»^(١)، وفي بعض الروايات بعد الفتح^(٢).

(١) التراتيب الإدارية ج ١ ص ٢٢٥ وراجع ص ٣٩٠ و ٣٩١ وفي (ط أخرى) ج ١ ص ٤٤٤ عن أبي داود، ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٢٨ وعن سنن أبي داود ج ٢ ص ٤٤٨ ومستند أحد ج ٥ ص ٢٨٩، وكذلك في السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ١٢٩٩ وعن عون المعبود ج ١٣ ص ١٤٢ ومكارم الأخلاق ص ١٢٠ وفي المعجم الكبير ج ١٧ ص ٣٦ وكتز العمال ج ٩ ص ١٧٦ وفي كشف الخفاء ج ١ ص ٦٩ والطبقات الكبرى (ط دار صادر) ج ٤ ص ٢٩٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٥ ص ٤٢٤ وأسد الغابة ج ٤ ص ١٤ وتهذيب الكمال ج ١٥ ص ٣٦٩ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ١٨٠ وعن الإصابة ج ٤ ص ٤٥٩.

(٢) مكاتيب الرسول ج ١ ص ٢٨ وعن سنن أبي داود ج ٢ ص ٤٤٨ ومستند أحد ج ٥ ص ٢٨٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ١٢٩٩ والمعجم الكبير ج ١٧ ص ٣٦ وكشف الخفاء ج ١ ص ٦٩ والطبقات الكبرى (ط دار صادر) ج ٤ ص ٢٩٦ وأسد الغابة ج ٤ ص ١٤ وتهذيب الكمال ج ١٥ ص ٣٦٩.

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير ٧٩
خارص رسول الله ﷺ:

ويقولون: إن عبد الله بن رواحة كان خارص رسول الله «صلى الله عليه وآله» في خير.

وقد ذكر البعض: أن هناك من ناقش في هذا الحديث، فقال: إننا خرصن^(١) عليهم عبد الله عاماً واحداً، ثم استشهد في مؤته، فكان جبار بن صخر هو الذي يخرص^(٢).

ونقول:

إن قول ذلك البعض: إن ابن رواحة قد خرصن عاماً واحداً، ثم مات غير مقبول؛ إذ من القريب جداً أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد صالح كثيراً من اليهود في منطقة خير وغيرها، على أن يستمروا في العمل بالنخل ويعطوه شطراً من ثمارها، وكان ابن رواحة هو الخارص لثمرة نخيلهم في الأعوام التي سبقت استشهاده..

فقولهم: إنها خرصن عليهم عاماً واحداً إنما يصح؛ بالنسبة لأولئك الذين صولحوا في وقعة خير..

(١) خرصن النخلة: قدر ما عليها.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٣ وج ٨ ص ٣٩٧ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٧ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٦ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨١٤ وجمع الزوائد ج ٣ ص ٧٦ والمعلم الكبير ج ٢ ص ٢٧٠ وكنز العمال ج ١٥ ص ٥٤٠ وعن الإصابة ج ١ ص ٥٥٩ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٠٦ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٣٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨٤.

صحائف التوراة ردت لليهود:

ولا مجال لقبول ما زعموه: من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد رد على اليهود صحائف التوراة التي كانت من الغنيمة، حينما طلبواها منه^(١). إذ لا يجوز الإبقاء على كتب الضلال، إن كانت هي التوراة المزعومة، التي كتبواها بأيديهم، وقالوا: إنها من عند الله تعالى، وما هي من عنده سبحانه.. ولو فرض محالاً أنهم وجدوا بعض نسخ التوراة الحقيقة، فلا يصح تكين اليهود منها، لأنهم لا يهتدون بهديها، بل هم يدنسونها، ويثيرون الشبهات حولها.

أنزعت منك الرحمة يا بلال؟!

قال الطبرسي: «وأخذ علي «عليه السلام» في من أخذ صفيحة بنت حبي، فدعا بلالاً، فدفعها إليه، وقال له: لا تضعها إلا في يدي رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حتى يرى فيها رأيه. فأخرجها بلال، ومرّ بها إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» على القتل، وقد كادت تذهب روحها، فقال «صلى الله عليه وآله»: أنزعت منك الرحمة يا بلال؟! ثم اصطفاها لنفسه، ثم أعتقها وتزوجها^(٢). وفي نص آخر: أن صفيحة سبيت هي وبنت عم لها، وأن بلالاً من بعها

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٥ ومصادر كثيرة أخرى.

(٢) البحار ج ٢١ ص ٢٢ عن إعلام الورى ج ١ ص ٢٠٨ وقصص الأنبياء للراوندي ص ٣٤٥.

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خبير ٨١
على قتلى يهود، فلما رأتهم بنت عم صفية صاحت، وصكت وجهها، وحثت التراب على رأسها.

فلما رآها «صلى الله عليه وآلـه» قال: اعزبوا عني هذه الشيطانة.
وقال «صلى الله عليه وآلـه» لبلال: أنزعت منك الرحمة يا بلال، حتى تمر بامرأتين على قتلى رجالهما؟!^(٣).

وتحسن الإشارة إلى الأمور التالية:

- ١ - هل كان بلال ملتفتاً وقادساً إيماناً هاتين المرأةين بالمرور بهن على قتلهم؟! أم أنه من هناك على سبيل الصدفة، باعتبار أن هذا هو الطريق المعتمد له؟! أو الذي ينساق الإنسان لسلوكه، لقربه، وسهولته مثلاً؟
- ٢ - هل صكت تلك المرأة وجهها، وصاحت، وحثت التراب على رأسها بالقرب من رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، حتى احتاج إلى إبعادها عن مجلسه؟!

وهل كان مجلسه «صلى الله عليه وآلـه» قريباً من مواضع قتلى اليهود؟
أم أن صياحها، وصكها لوجهها، و... قد استمر ولم يتوقف إلى أن بلغت مجلسه «صلى الله عليه وآلـه»؟!
فإن كان الأمر كذلك: فلماذا لم يأمرها بلال بالسكتوت قبل الوصول؟!

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٣ و ٤٤، وراجع: إمتناع الأسماع ص ٣٢١ والبحار ج ٢١ ص ٥ وتفسير مجمع البيان ج ٩ ص ٢٠٣ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٠٢ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٢٤ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٩٩ والسير النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٧٤ والأنوار العلوية ص ١٩٨ والسير الكبير ج ١ ص ٢٨١.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨
وإن لم تطعه في ذلك، فلماذا يمكنها من الوصول إليه «صلى الله عليه وآله»، وهي على تلك الحال؟!..

٣ - لو صح أن بلاً قد مر بها على قتل يهود، فلماذا يفسر ذلك بأنه كان يقصد إيزانها، ودفعها إلى الانفعال والبكاء، بهدف التلذذ بالآلامها الشخصية، ولن يكون ذلك من مظاهر قسوة القلب كما هو ظاهر؟ فإننا لم نعهد في بلال مثل هذه القسوة البالغة إلى حد أن الرحمة نزعـت من قلبه. فإن كان قد مرّ بها فعلاً من هناك، فلا بد أن يكون ذلك من غير تعمـد منه، فلماذا ينسب إليه على لسان رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أن الرحمة قد نزعـت من قلبه؟!

إلا أن يقال: إن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يقصد إثبات هذه القسوة لبلال، بل أراد «صلى الله عليه وآله» أن يقول له: إن هذا الفعل يشبه فعل من نزعـت الرحمة من قلبه، فكان المفروض أن يلتـفت إلى ذلك، كما أن عليه عدم الـوقـوع في المستـقبل بما يـشـبه ما وقـع فيـه هـذه المـرة.

٤ - إن إرسـالـ علي «عليـه السـلام» صـفـيـةـ إلى رـسـولـ اللهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» أـرـادـ بـهـ أـنـ يـمـحفـظـ هـاـ عـزـتـهاـ وـكـرامـتـهاـ عـلـىـ قـاعـدـةـ: إـرـحـمـواـ عـزـيزـ قـومـ ذـلـ.. كـماـ أـرـادـ أـنـ لـاـ يـتـنـافـسـ فـيـهاـ الـمـتـنـافـسـونـ، وـيـتـحـاسـدـ فـيـهاـ الـطـامـعـونـ..

دـحـيـةـ يـخـتـارـ صـفـيـةـ:

وقد جاءـ عليـهـ السـلامـ بـصـفـيـةـ، كـماـ نـصـتـ عـلـيـهـ الرـوـاـيـاتـ، وـبـتـعـبـيرـ آخرـ: أـصـابـ فـيـ خـيـرـ سـبـاـيـاـ، اـصـطـفـيـ مـنـهـنـ رـسـولـ اللهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ»

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير ٨٣
صفية بنت حبي، فجعلها عند أم سليم، حتى اهتدت وأسلمت، ثم أعتقها،
وجعل عتقها صداقها.

وقالوا: إنه «صلى الله عليه وآلـه» خيرـها بين أن يعتقها، فترجع إلى من
بقي من أهلها، أو تسلم، فيتخذها لنفسه. فاختارت الإسلام، وأن تكون
زوجة له «صلى الله عليه وآلـه». فأعتقها، وتزوجها، وجعل عتقها صداقها.
وزعموا: تارة: أنها وقعت في سهم دحية، ثم اتبعها «صلى الله عليه
وآلـه» منه بتسعة أرؤس.

وزعموا أخرى: أن دحية طلبها من رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»،
فوهبها له^(١).

وفي البخاري: أنهم لما جمعوا السبي طلب دحية جارية من رسول الله
«صلى الله عليه وآلـه» من السبي، فقال: اذهب فخذ جارية.
فأخذ صفية، فجاء رجل إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فقال: يا
رسول الله، أعطيت دحية صفية سيدة قريطة والتضير؟! لا تصلح إلا لك.
قال: ادعوا بها، فجاء بها، فأمره النبي «صلى الله عليه وآلـه» بأن يأخذ

(١) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٣ والبحار ج ٣٨ ص ٢٤١ ومستند أحادي ج ٣ ص ١٠٢
وعن صحيح البخاري ج ١ ص ٩٨ وعن صحيح مسلم ج ٤ ص ١٤٥ وعن سنن
أبي داود ج ٢ ص ٣١ وسنن النسائي ج ٦ ص ١٣٣ وعن فتح الباري ج ٧
ص ٣٦٠ ومستند ابن راهويه ج ٤ ص ٣١ والسنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٣٣٥
وج ٤ ص ١٣٨ وج ٦ ص ٤٤٢ وعن أسد الغابة ج ٥ ص ٤٩٠ وسير أعلام
البلاء ج ٢ ص ٢٣٢ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٢٤ وعن عيون الأثر ج ٢
ص ١٣٧ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٧٣.

جاربة أخرى من السبي^(٣).

فأخذ أخت كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق^(٤).

ونحن نرجح الروايات التي تقول:

إن علياً «عليه السلام» جاء بها إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فاصطفاها في جملة ما اصطفاه، فهذا هو المشهور، والمروي، وهو الذي يمكن الإطمئنان إليه..

ولعل دحية قد اختارها أولاً قبل إخراج الصفي من الغنيمة، ولم يكن يحق له ذلك، ولم يرَض رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» منه بهذا التصرف والإختيار.

بل لعل الأظهر: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان قد اصطفاها، ولم يعلم دحية بذلك، ثم جرى التصحيف بإعلامه بالأمر، ورواية البخاري الآنفة الذكر تشهد لهذا وتوكده..

(١) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٣ عن البخاري وفي البخاري ج ٧ ص ٣٦٠ وفي المغازي باب غزوة خيبر، وفي (ط دار الفكر) ج ١ ص ٩٨ وصحيف مسلم (ط دار الفكر) ج ٤ ص ١٤٦ ومستند أحد (ط دار صادر) ج ٣ ص ١٠٢ ونبيل الأوطار ج ٨ ص ١١٢ وسنن النسائي ج ٦ ص ١٣٣ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٦٠ والسنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٣٣٥ وج ٤ ص ١٣٨ والمحل ج ٩ ص ١١٦ ومستند ابن راهويه ج ٤ ص ٣١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٢٤ وعيون الأثر ج ٢ ص ٣٩٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٧٣.

(٢) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٣ عن الأم الشافعى، عن الواقدى، وعن فتح الباري (المقدمة) ص ٣٠٣ وج ١ ص ٤٠٥.

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير ٨٥
صفية والصفى لرسول الله ﷺ :

وإنما أخذت صفة من حصن القموص، وقيل: كان اسمها زينب، قبل أن تسمى، فلما صارت في الصفي التي كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يصطفيها: سميت صفة.

ويلاحظ هنا:

أولاً: لا شك في أن كل ما في هذا الوجود ملك الله تعالى، يعطيه لمن يشاء، وفق ما تقتضيه حكمته ورحمته، ولطفه، فلا مانع من أن يعطي نبيه الأعظم «صلى الله عليه وآله» ما شاء، كرامة منه تعالى له، ولطفاً به، وحضاً للناس على محبه، وتعظيمه وتكريمه..

ثانياً: قد يكون في الغنيمة ما يناسب شأن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويكون في تخصيصه به مصلحة للناس أنفسهم، من حيث إنه يوجب هداية فريق منهم، أو دفع بلاء عن بعضهم، أو تلافي شحناء، أو نزاع، أو أن فيه إبعاداً لهم عن أجواء تهوى للتحاسد، أو للتنافس الذي لا يقوم على أساس صحيح، أو ما إلى ذلك..

ثالثاً: إن بعض المقامات شؤوناً تناسبها، فلا بد من مراعاتها، بإعطائها ما تستحقه، والإلتزام بمحاجتها، فإن الانسجام مع المقتضيات الواقعية، يبقى هو الخيار الأصح الذي لا بد من الأخذ به..

والكافر عن هذه المقتضيات؛ هو الله تعالى العالم بالحقائق، لأنه هو البارئ والخالق. فلا بد من الأخذ منه، والطاعة له فيما يأمر به، وينهى عنه.

رابعاً: أما حديث تسميتها بصفة بعد اصطفاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» لها، فهو غير دقيق، لما ورد: من أن دحية بن خليفة الكلبي كان

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨ ٨٦
قد أخذ صفة أولاً، فاعتراض أحدهم على ذلك، وقال: يا رسول الله،
أعطيت دحية صفة؟!».

فهذه العبارة تدل على: أن اسم صفة كان ثابتاً لها قبل أن يصطفى بها
النبي «صلى الله عليه وآله» فراجع.

لماذا احضرت عين صفة؟!

قالوا: وما دخل النبي «صلى الله عليه وآله» بصفة، رأى بأعلى عينها
حضره، فسألها عنها، فأخبرته: أنها قالت لزوجها ابن أبي الحقيق - وهي
عروسة -: إنها رأت القمر (والشمس كما في رواية أخرى) في حجرها، أو
على صدرها، فلطمها، وقال: تمني ملك العرب؟!..
وفي رواية: أنها رأت ذلك حين نزل النبي «صلى الله عليه وآله» خير».

-
- (١) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٣ عن البخاري ومصادر كثيرة أخرى تقدمت.
- (٢) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٤ وعن الطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٢١ والسير
الكبير ج ١ ص ٢٨١ وعن الإصابة ج ٨ ص ٢١٠ و ٢١١ وعن أسد الغابة ج ٥
ص ٤٩٠ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٣٩١ والبحار ج ٢١ ص ٦ و ٣٣ وتنفسير
مجموع البيان ج ٩ ص ٢٠٣ وعن تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٣٠٢ وعن البداية
والنهاية ج ٤ ص ٢٢٤ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٩٩ والسيرة
النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٧٤ والأنوار العلوية ص ١٩٨ وزوجات النبي
ص ١٠٠ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٥٠ والأحاديث المثنوي ج ٥ ص ٤٤١ والمعجم
الكبير ج ٢٤ ص ٦٧ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢١٥ وموارد الظمان
ص ٤١٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣ ص ٢٢١ وفتح البلدان ج ١ ص ٢٦ والسنن
الكبير للبيهقي ج ٩ ص ١٣٨ وصحیح ابن حبان ج ١١ ص ٦٠٨.

ونقول:

- ١ - إن النبي «صلى الله عليه وآلـه» دخل بصفية، وهو راجع من خير إلى المدينة.. ولا شك في أنه «صلى الله عليه وآلـه» كان قد رأها قبل ذلك الوقت، وذلك حين اصطفاها، أو حين جاء بها دحية، وأعطاه غيرها عوضاً عنها. فلماذا لم ير الخضراء فوق عينها آنذاك؟!
- ٢ - إن رؤيتها للشمس والقمر، أو للقمر في حجرها، أو على صدرها، لا تشير إلى ملك العرب بشيء، فلماذا لا يفسّر - زوجها - تلك الرؤيا بملك الفرس، أو الروم، أو القبط، أو نفسه، أو بغيره من ملوك اليهود وعظمائهم؟!
- ٣ - قد اختفت روایات هذه القضية، فهل هي أخبرت زوجها، فلطمها؟ أم أخبرت أبيها فلطمها؟! ولا مجال للقول بأنها أخبرت هذا تارة، وذاك أخرى.. لأن اختصار العين قد حصل من ضربة واحد منها، لا من كليهما.. ثم هل رأت القمر في حجرها؟! أم رأت الشمس والقمر على صدرها؟!
- ٤ - إذا صح تفسير رؤية القمر في حجرها بملك العرب، فكيف يمكن تفسير رؤية الشمس والقمر معاً على صدرها؟!.. فهل تفسر بأنها سوف يتزوجها اثنان؟! أم واحد؟!
- ٥ - ذكروا أيضاً: أن هذه الحادثة قد حدثت لجويرية زوج النبي «صلى الله عليه وآلـه»، حيث رأت قبل زواجهها بالنبي «صلى الله عليه وآلـه» أن

٨٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨

القمر قد وقع في حجرها).. فأي هذين هو الصحيح؟!

٦ - إن اخضرار العين يزول خلال أيام، فكيف استمر عشرات الأيام ومن حين نزول النبي «صلى الله عليه وآله» خير؟! كما ذكرته بعض الروايات.

٧ - لعل الصحيح في هذه القضية: هو ما روي، من أنه حين اقتلع علي «عليه السلام» بباب الحصن، اهتز الحصن حتى سقطت لوجهها، فشجها جانب السرير، فأصابها ما أصابها، حسبياً تقدم». وهذا الاهتزاز هو مما صنعه الله كرامة لعلي «عليه السلام»، وإمعاناً في إقامة الحجة على اليهود.

اعتذار النبي ﷺ من صفيه:

وزعموا: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لصفية - حينما انتهت إليه - يا صفيه، أما إني أعتذر إليك مما صنعت بقومك، إنهم قالوا لي: كذا، وكذا إلخ..

(١) المستدرك للحاكم ج ٤ ص ٢٧ والبحار ج ٢٠ ص ٢٩٠ ومستدرك سفينة البحار ج ٤ ص ٢٧ والمنتخب من ذيل المذيل ص ١٠١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٨٢ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٨٢ وإعلام الورى ج ١ ص ١٩٦ و ١٩٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٠٣ وسبل المدى والرشاد ج ٤ ص ٣٤٧ وج ١١ ص ٢١٠ و ٢١١.

(٢) البحار ج ٢١ ص ٤٠ عن مشارق أنوار اليقين، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٤ وحلية الأبراج ج ٢ ص ١٦١ ومدينة المعاجز ج ١ ص ٤٢٦ وشجرة طوبى ج ٢ ص ٢٩٣ وجمع التورين ص ١٧٧.

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير ٨٩

ومازال «صلى الله عليه وآلـه» يعتذر إليها، حتى ذهب ذلك من نفسها^(٣).

ونقول:

لأندري إن كان يصح الاعتذار عن فعل واجب أمر الله تعالى به؟!
وإذا كان «صلى الله عليه وآلـه» أراد أن يوضح لها الحقيقة، ويخرجهـا من
حالة الجهل، ويسلـّم سخيمتها، فإن ذلك لا يصح أن يسمى اعتذاراً!!
وإذا كانت قد أسلمـت، واعتقدـت بأنـه «صلى الله عليه وآلـه» نبي الله،
الـذي لا ينطق عن الهوى، والـذي هو في طاعة الله سبحانه وتعالـي في كل
قول وفعل، فلـمـاذا الإـعتذار؟
أليس ذلك كافـياً في إقناعـها بأنـ ما فعلـه حقـ؟!

صفية تابـيـ أولـ ثمـ تعـطـيـ:

قالـوا: ولـما قطـع النبي «صلى الله عليه وآلـه» ستـة أمـيـالـ من خـيـرـ، أرادـ أنـ
يعـرسـ بـصـفـيـةـ، فـأـبـتـ، فـوـجـدـ النـبـيـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ فـيـ نـفـسـهـ.
فـلـمـاـ سـارـ وـوـصـلـ إـلـىـ الصـهـيـاءـ، مـاـلـ إـلـىـ دـوـحةـ هـنـاكـ، فـطـاوـعـتـهـ. فـقـالـ هـاـ:
مـاـ حـلـكـ عـلـىـ إـيـاثـكـ حـينـ أـرـدـتـ المـنـزـلـ الـأـوـلـ؟ـ!

(١) السـيـرةـ الـخـلـيـةـ جـ ٣ صـ ٤٤ وـ جـمـعـ الرـوـاـنـدـ جـ ٩ صـ ١٥ وـ ٢٥١ وـ ٢٥٢ وـ الـأـحـادـ
وـ الـثـانـيـ جـ ٥ صـ ٤٤ وـ مـسـنـدـ أـبـيـ يـعـلـىـ جـ ١٣ صـ ٣٧ وـ ٣٨ وـ الـمعـجمـ الـأـوـسـطـ جـ ٦
صـ ٣٤٥ وـ الـمـعـجمـ الـكـبـيرـ جـ ٢٤ صـ ٦٧ وـ كـنـزـ الـعـمـالـ جـ ١٣ صـ ٦٣٧ وـ تـارـيـخـ
مـديـنـةـ دـمـشـقـ جـ ٣ صـ ٣٨٥ وـ فـتـوحـ الـبـلـدـانـ جـ ١ صـ ٢٧ وـ عـنـ الـبـداـيـةـ وـ الـنـهـاـيـةـ جـ ٤
صـ ٢٢٧ وـ الـسـيـرةـ الـنـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ جـ ٣ صـ ٣٧٨ وـ سـبـيلـ الـمـهـدـيـ وـ الـرـاشـدـ جـ ١
صـ ٢١٥.

قالت: يا رسول الله، خشيت عليك قرب يهود^(١).

ونقول:

أولاً: كيف خشيت عليه «صلى الله عليه وآله» ذلك وهو بين أصحابه، وحوله جيش عرمم يفديه بنفسه، وعنه علي «عليه السلام» قاتل مرحباً، وسائل أبطال اليهود، وقائم بباب خير؟
نعم، هل يمكن أن يصل إليه «صلى الله عليه وآله» غريب، ثم لا يسأل أحد ذلك الغريب عن حاله، وعما جاء به؟

ثانياً: لقد أقام النبي «صلى الله عليه وآله» بقرب اليهود، وفي عقر دارهم عشرات الأيام، وقد حاربهم، وانتقم منهم، وشن حركتهم، ولم يتمكنوا من فعل أي شيء ضده..

فلماذا تخشانهم عليه بعد أن أذلهم، وفرق جمعهم، وأباد خضراءهم، ثم غادرهم، وابتعد عنهم، وأصبح ظهور كل غريب فيما بين المسلمين مثاراً للريبة، ومحاجة للمبادرة لاعتقاله، وللتحقيق معه؟!

حراسة أبي أيوب لرسول الله عليه السلام:

وزعموا: أنه لما تزوج النبي «صلى الله عليه وآله» بصفية بنت أبو أيوب تلك الليلة، متوضحاً بسيفه يحرسه، ويطوف بتلك القبة، حتى أصبح «صلى الله عليه وآله»، فرأى مكان أبي أيوب، فسألها عن ذلك، فقال: يا رسول الله، خفت عليك من هذه المرأة، قتلت أباها وزوجها، وقومها، وهي حديثة

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٤٤ وعن الإصابة ج ٨ ص ٢١٠ وعن الطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٢١.

الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير ٩١
عهد بكفر، فبت أحفظك.

فقال «صلى الله عليه وآلـه»: اللهم احفظ أباً أيوب كما بات يحفظني^(١).
ونقول:

أولاً: إن لنا أن نتساءل: أين كان علي «عليه السلام» في تلك الليلة؟!
ولماذا لم يبادر إلى حراسة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟! مع أن الخوف
عليه «صلى الله عليه وآلـه» - كما قال أبو أيوب - كان على درجة كبيرة من
الظهور والوضوح ..

وقد كان «عليه السلام» يحرسه في المدينة، وفي بدر، ولا يغفل عن تفقد
أحواله.. كما أنه كان هو الذائد عنه في أحد، وفي كل موقع أحـسـ فيـه
بالحاجة إلى ذلك ..


ولماذا لا يطلب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» نفسه هذه الحراسة من
 أصحابـ؟! فإنـ ما قالـه أبوـ أيـوب لمـ يكنـ ليـغـيـبـ عنـهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»!!
ثانياً: إنـناـ لاـ نـسـتـطـيـعـ أنـ نـؤـكـدـ جـدـوىـ حـرـاسـةـ أبيـ أيـوبـ..ـ فإنـ النـبـيـ
«صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ كانـ معـ زـوـجـتـهـ فـيـ دـاـخـلـ خـيـمـتـهـ،ـ وـلـاـ يـسـنـىـ،ـ وـلـاـ يـجـوزـ
لـأـيـوبـ أـنـ يـطـلـعـ عـلـىـ مـاـ يـجـرـيـ بـيـنـهـماـ،ـ خـصـوصـاـ فـيـ لـيـلـةـ الزـوـاجـ..ـ
وـهـيـ إـنـ كـانـتـ تـبـيـتـ أـمـراـ،ـ فـلـاـ بـدـ أـنـ تـخـفـيـهـ عـنـ زـوـجـهـ،ـ وـهـوـ مـعـهـ.
فـكـيفـ لـاـ تـخـفـيـهـ عـنـ غـيرـهـ؟ـ

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٤ و عن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٢ وعن السيرة النبوية
لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٢ و عن عيون الأثر ج ٢ ص ٤٠٢ والسيرة النبوية لابن
كتير ج ٣ ص ٤٠٢.

وإن استطاعت أن تُلْحِقَ بزوجها ضرراً دون أن يجد الفرصة للدفاع عن نفسه، فستحرض على أن يتهمي الأمر قبل ارتفاع أي صوت.. ولذلك نقول: إنه سوف لا تنفعه «صلى الله عليه وآله» نجدة أبي أیوب، ولا نجدة غيره له، بل هي سوف تأتي بعد فوات الأوان.

الفصل الثالث:

أبو هريرة.. والغنائم



أبو هريرة في خيبر:

وعن خزيمة، عن أبي هريرة قال:

قدمنا المدينة، ونحن ثمانون بيّناً من دوس، فصلينا الصبح خلف سباع بن عرفطة الغفاري، فقرأ في الركعة الأولى بسورة: «مريم»، وفي الآخرة: «وَيْلٌ لِلْمُطَفَّفِينَ»، فلما قرأ: «إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ»^(١).

قلت: تركت عمي بالسراة له مكيلان، إذا اكتال اكتال بالأوفى، وإذا كال كال بالناقص، فلما فرغنا من صلاتنا، قال قائل: رسول الله «صلى الله عليه وأله» بخير، وهو قادر عليكم.

فقلت: لا أسمع به في مكان أبداً إلا جئته، فزودنا سباع بن عرفطة، وحملنا حتى جئنا خيبر، فنجد رسول الله «صلى الله عليه وأله» قد فتح النّطاء، وهو محاصر الكتبية، فأقمنا حتى فتح الله علينا^(٢).

(١) الآياتان ١ و ٢ من سورة المطففين.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٦ و ١٣٧ عن مسنـد أـحمد، وتـاريـخ البـخارـي، وـجـمـع الزـوـانـد، وـالـطـحاـوي، وـالـحـاـكـم، وـالـبـيـهـقـي، وـدـلـائـل النـبـوـة لـلـبـيـهـقـي ج ٤ ص ٢٤٧ وـالـسـيـرـة الـحـلـلـيـة ج ٣ ص ٤٩ وـالـمـغـازـي لـلـوـاقـدـي ج ٢ ص ٦٣٦ وـمـسـنـد ابن رـاهـوـيـه ج ١ ص ٢٠.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
وفي رواية: فقدمنا على رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقد فتح خير،
وكلَّ المسلمين فأشركنا في سهامهم.

وروى البخاري، وأبو داود عن أبي هريرة قال: قدمت المدينة ورسول
الله «صلى الله عليه وآله» بخير حين افتحها، فسألته أن يسهم لي.
قال: فتكلم بعض ولد سعيد بن العاص.

فقال: لا تسهم له يا رسول الله.

قال: فقلت: هذا والله هو قاتل ابن قوقل.

فقال - وأظنه أبان بن سعيد بن العاص - عجباً لوبر تدل علينا من
قدوم ضأن، يعيرني بقتل امرئ مسلم، أكرمه الله على يدي، ولم يهني على
يديه^(١).

وروى البخاري، وأبو داود عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله «صلى
الله عليه وآله» أباناً على سرية من المدينة، قِبْلَ نجد، قال أبو هريرة: فقدم
أبان وأصحابه على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بخير بعدما افتحها،
وإن حزم خيلهم لليف، فقال: يا رسول الله إرضخ لنا.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٧ وج ٦ ص ١٢٨ وفي هامشه عن: البخاري ج ٧
ص ٥٦١ (٤٢٣٧). وللإمام النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٤٧ وعن البداية والنهاية
ج ٤ ص ٢٠٨ وعن صحيح البخاري ج ٣ ص ٢١١ وج ٥ ص ٨٢ وعن سنن أبي
داود ج ١ ص ٦١٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٣٣٣ وعن المعبود ج ٧
ص ٢٨١ ومستند الحميدي ج ٢ ص ٤٧٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٧ ص ٤ وعن
الإصابة ج ٦ ص ٣٥٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٩٢ و ٣٩٣ ومعجم
ما استعجم ج ٣ ص ١٠٥٣.

فقال أبو هريرة: يا رسول الله، لا تقسم لهم.

فقال أبان: وأنت بهذا يا وبر تحذر من رأس ضال - وفي لفظ - فان.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «يا أبان اجلس». فلم يقسم لهم.
ونقول:

أولاً: إذا كان أبو هريرة وقبيلة دوس وصلوا إلى خير، وقد فتح الله تعالى على رسوله «صلى الله عليه وآله» النطة، والشق، وهو محاصر الكتبية، فمن المفروض: أن يكون هؤلاء القادمون قد شاركوا في الحصار والقتال في حصن الكتبية على الأقل..

ويؤكد ذلك: قول أبي هريرة: «فأقمنا حتى فتح الله علينا»، حسبما تقدم، فإنه ظاهر في مشاركتهم في الفتح.. وذلك يوجب لهم حقاً في الغنيمة.

فلا معنى لقول أبي هريرة بعد هذا: «وكلّ المسلمين، فأشركنا في سهامهم».

ولا لقوله: «فسألته أن يسهم لي».

كما أنه لا معنى لقول بعض ولد سعيد بن العاص: «لا تسهم له يا رسول الله». إذ لا حاجة به إلى أن يكلم المسلمين في ذلك، وليس لهم أن يمنعوهم من المشاركة في السهام، مادام أنهم قد شاركوا في الحصار والقتال..

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٧ وج ٦ ص ١٢٨ وفي هامشه عن: البخاري ج ٧ ص ٥٦١ (٤٢٣٨). وعن صحيح البخاري ج ٥ ص ٨٢ وعن فتح الباري ج ٦ ص ٣٧٨ وشیخ المضیرة ص ٤٦ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٣٦ والسیرة النبویة لابن کثیر ج ٣ ص ٣٩٣ ومعجم ما استعجم ج ٣ ص ١٠٥٣.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
 ثانياً: لماذا يقدّم أبو هريرة بين يدي رسول الله «صلى الله عليه وآله»،
 ويقترب عليه؟.. ولماذا يصدر لرسول الله «صلى الله عليه وآله» التوجيهات،
 والأوامر والزواجر؟! ألا يُعدُّ هذا من سوء الأدب؟!
 ثالثاً: قد صرحا: بأنه «صلى الله عليه وآله» لم يسهم لأحد غاب عن
 خير إلا بخابر بن عبد الله الأنباري.

فما معنى قوله: إنه أسهم لأبي هريرة، ومن معه؟!
 رابعاً: قد صرّح أبو موسى الأشعري أيضاً: بأنه «صلى الله عليه وآله»
 لم يسهم إلا للأصحاب السفيّة، بعد أن استأذن المسلمين في ذلك..
 والذي نظنه: هو أنه «صلى الله عليه وآله» أعطى هؤلاء وأولئك من
 سهمه من الخمس، أو أنه أعطاهم مما أفاء الله عليه، مما هو ملك له في
 الوطّيّح والسلام. ولم يكن ثمة من حاجة إلى استئذان أحد من الناس..

إسلام أبي هريرة:

وقد ذكروا: أن أبو هريرة أسلم، ثم قدم على النبي «صلى الله عليه وآله»
 مع الدوسيين الأشعريين في شهر صفر سنة سبع، ورسول الله «صلى الله
 عليه وآله» بخير، فسار أبو هريرة معهم إليه حتى قدم معه المدينة^(١).

(١) راجع: الإصابة ج ٣ ص ٢٨٧ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٤٢ وطبقات ابن سعد (ط
 ليدن) ج ٦ ص ٣١ و ٧٨ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١٠٢ وعن سير أعلام النبلاء ج ٢
 ص ٤٣٦ وإماع الأسماع ج ١ ص ٣٢٦ والإياض ص ٥٣٧ والبحارج ١٧ ص ١١١
 والمستدرك للحاكم ج ٤ ص ٤٨ وشرح صحيح مسلم للنووي ج ١٣ ص ٢١١ وفتح
 الباري ج ١ ص ٦٢ وج ٦ ص ٤٠٢ وج ١٢ ص ١٠٦ وعن ج ٧ ص ٣٩١ و ٣٩٧ =

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والغائم ٩٩
ونقول:

من المفيد هنا بيان بعض الخصوصيات التي ترتبط بأبي هريرة، وذلك
على النحو التالي:
قد اختلف في اسم أبي هريرة إلى تسعه وثلاثين قولاً^(٣).

= وعون المعبد ج ٤ ص ١٩٧ ومسند ابن راهويه ج ١ ص ١٧ وصحیح ابن حبان
ج ٣ ص ٤٠٥ وج ٥ ص ٤٢٤ وج ٦ ص ٢٦ ونصب الراية ج ٢ ص ١٤٤ والجامع
لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢١٧ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص ١٥ و ٦٦ و ١٧٨
والثقات ج ٢ ص ٢٢ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٤٦ والأنساب للسمعاني ج ٣ ص ١٥
وسبل المدى والرشاد ج ١١ ص ٣٦٧ والكتني والألقاب ج ١ ص ١٧٩ وتذكرة
الحفظاج ١ ص ٣٢ وعن المعرف لابن قتيبة ص ١٧٧ والنواصيرات ص ٩٨ و ٩٧
ومتهى المطلب (ط قديم) ج ١ ص ٤٠٤ و ٤٠٨ والمجموع ج ٤ ص ٦٣ و ٨٧
وال محل ج ٥ ص ١١٠ والفصول في الأصول ج ١ ص ١٧٥ ونبيل الأوطار ج ١
ص ٣٧٦ وج ٧ ص ٢٠٦ ومكاتيب الرسول ج ٢ ص ٣٥٠ وشرح صحيح مسلم
للنحوبي ج ١ ص ٢٢٠ وج ٥ ص ٧١ وتحفة الأحوذي ج ٧ ص ٣٢٨ والفايق في غريب
ال الحديث ج ١ ص ٢٩٣ وتلخيص الحبيرج ٤ ص ١٨٦ وعدة الأصول (ط قديم) ج ١
ص ٣٣٦ والخلافج ١ ص ٤٠٥ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٣٥٨ وشيخ المضيره
ص ٧٢ و ١١١ ومشاهير علماء الأمصار ص ٣٥ والأعلام للزركي ج ٣ ص ٣٠٨
وغرير الحديث ج ٤ ص ١٩٧ .

(١) قاموس الرجال (ط سنة ١٤٢٢ هـ) ج ١١ ص ٥٥٥ عن صاحب القاموس،
ورداسات في علم الدرایة لعلي أكبر غفاري ص ٢٠٨ وسبل السلام ج ١ ص ١٤
والإيضاح ص ٥٣٧ وشرح مسلم للنحوبي ج ١ ص ٦٧ وشرح سنن النسائي ج ١
ص ٧ وطرائف المقال ج ٢ ص ١٤٩ .

وقال بعضهم: اجتمع في اسمه واسم أبيه أربعة وأربعون قوله^(١).
وأما أحاديثه عن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فقد ذكر ابن حزم:
أن مسند بقية بن خلدون قد احتوى على خمسة آلاف وثلاث مائة وأربع
وسبعين حديثاً^(٢) رغم أنه عاش مع النبي «صلى الله عليه وآلـه» من صفر سنة
سبعين إلى ذي القعدة من سنة ثمان، ثم أرسله «صلى الله عليه وآلـه» إلى
البحرين مع العلاء بن الحضرمي، وقد كان عمله في البحرين يقتصر على
التأذين للعلاء.

وبقي هناك إلى زمان عمر كما تظهره النصوص^(٣). فراجع ما ذكره هو

(١) شيخ المضير ص ٤٣ وعن الإصابة ج ٧ ص ٣٥١ وعن الكنى للحاكم، وعن
الاستيعاب، وتاريخ ابن عساكر.

(٢) شيخ المضير ص ١٢٤ و ١٢٧ و ٣٢ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٤٣ وأبو هريرة
للسيد شرف الدين ص ٤٤ و ٥٤ والمجموع للنwoي ج ١ ص ٢٦٦ و سبل
السلام ج ١٤ والبحار ج ٣٠ ص ٧٠٤ وج ٣١ ص ٢٥٢ وشرح مسلم
للنwoي ج ١ ص ٦٧ و مسند ابن راهويه ج ١ ص ٨ و ٤٧ وج ٢ ص ٤٨ و سير
أعلام النبلاء ج ٢ ص ٦٣٢ و سبل المدى والرشاد ج ١ ص ٦٨ والنص
والإجتهد ص ٥٠٩ و ووضوء النبي ج ١ ص ٥٠ و ٥٢ و ٢١٦ ووسائل الشيعة
ط مؤسسة آل البيت ج ١ ص ٤٠ وج ٤ ص ٣٥٥ وأمان الأمة من الاختلاف
ص ١٠٢ وأضواء على الصحيحين ص ٩٩ وأضواء على السنة المحمدية
ص ٢٠٠ و الفصول في الأصول ج ١ ص ١٧٥ والأعلام ج ٣ ص ٣٠٨
وغرائب الحديث ج ٤ ص ١٧٩ .

(٣) راجع: شيخ المضير ص ٦٣ - ٦٥ و ٦٧ و ٦٨ و ٧١ عن سير أعلام النبلاء ج ١
ص ٢٦٥ وج ٢ ص ١٩١ وعن فتح الباري ص ٢٠٩ و ٢٠٨ وعن الطبرى، =

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والفنان ١٠١

عن حضوره حرب العلاء بن الحضرمي مع المرتدين، وما ادعاه من رؤيته
الخوارق التي حدثت للعلاء، ومنها مشيه بفرسه على وجه الماء، وراجع
أيضاً شهادته على قدامة بن مظعون بشرب الخمر هناك، وغير ذلك.

وبذلك يظهر عدم صحة قوله: قدمت على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
بخير، وأنا يومئذ قد زدت على الثلاثين، فأقمت معه حتى مات، أدور معه في
بيوت نسائه، وأخدمه، وأغزو معه، وأَحْجُجُ. فكنت أعلم الناس بحديثه^(١).

نعم، إن ذلك لا يصح، إذ لماذا يدخله النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» -
وهو غير الناس - على نسائه اللواتي ضرب عليهن الحجاب قبل ذلك
بسنوات؟! كما أنه لم يقم معه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى أن مات، أي مدة
ثلاث سنين، بل أقام معه سنة وتسعة أشهر على أبعد تقدير^(٢).

= والإصابة ج ٤ والنصل والإجتهداد ص ٥٠٩ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٧٦
والمعجم الصغير ج ١ ص ١٤٣ والمعجم الأوسط ج ٣ ص ١٥ وتهذيب الكمال
ج ٢٢ ص ٤٨٥ والمعجم الكبير ج ١٨ ص ٩٥ وعن مقدمة فتح الباري ص ٢٦٠
وعن الطبقات الكبرى ج ٤ ص ٣٦٢.

(١) الإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج ٧ ص ٣٥٩ وأبو هريرة للسيد شرف الدين
ص ٢٠٤ وشیخ المضیرة للشيخ محمود أبي ریة ص ٦٧ وسیر أعلام النبلاء ج ٢
ص ٦٠٥ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١١٦ وتاریخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٣٥٥.
(٢) وقد تَقْرُّلُ المدة المذکورة إلى تسعة أشهر أي من شهر صفر سنة تسع إلى شهر ذي
القعدة سنة ثمان، وحتى لو قلنا: أنه أقام معه سنة وشهرين فقط إذا لاحظنا
الأقوال الأخرى في تاريخ وقعة خير، وتاريخ إرسال العلاء إلى البحرين، فإنه
لا يصح أن يقول: انه اقام معه إلى أن مات. راجع: شیخ المضیرة ص ٦٣ هامش.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ وبذلك يظهر أيضاً عدم صحة قوله الآخر: إنه كان مع أبي بكر، أو مع علي «عليه السلام» في الحج سنة تسع^(١)، وغير ذلك.
وربما يقال: إنه وإن ذهب إلى البحرين في ذلك التاريخ، لكن يمكن أن يكون قد عاد إلى المدينة قبل وفاة النبي «صلى الله عليه وآله». .
ويجاب: بأنه لو كان قد عاد لظهر له أثر أو دور في الأحداث الأليمة

- (١) راجع: صحيح البخاري، تفسير سورة براءة، ومستدرك الحاكم ج ٢ ص ٣٣١ وج ٤ ص ١٧٩ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٩ وسنن النسائي ج ٥ ص ٢٣٤ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٣٤٥ و ٣٤٦ وعن فتح الباري ج ٨ ص ٢٤٠ و ٢٤٢ وتفسير القرآن للصنعاني ج ٢ ص ٢٦٥ والدر المثور ج ٣ ص ٢٠٩ وشيخ المضير ص ١٠٩ وارواه الغليل ج ٤ ص ٣٠١ وزاد المسير ج ٣ ص ٢٦٦ والمجموع ج ٨ ص ٢٢٣ وج ١٩ ص ٤٣٥ ونيل الأوطار ج ٥ ص ٢٩ والعameda ص ١٦٢ والصوارم المهرقة ص ١٢٤ وعن صحيح البخاري ج ١ ص ٩٧ وج ٤ ص ٦٩ وج ٥ ص ٢٠٢ وعن صحيح مسلم ج ٤ ص ١٠٦ وعن سنت أبي داود ج ١ ص ٤٣٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ١٦٦ وج ٩ ص ١٨٥ و ٢٠٦ وشرح مسلم للنووي ج ٩ ص ١١٥ وعن فتح الباري ج ٦ ص ٢٠٠ وج ٨ ص ٢٣٨ و ٢٤٢ و صحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ٢٠٩ ومسند الشاميين ج ٤ ص ١٨٤ وخصائص الولي الباقي لابن البطريق ص ١٥٩ وجامع البيان ج ١٠ ص ٩٤ ومعاني القرآن ص ١٥٣ وزاد المسير ج ٣ ص ٢٦٦ والجامع لأحكام القرآن ج ٨ ص ٦٩ وفتح القدير ج ٢ ص ٣٣٤ والأحكام لابن حزم ج ٥ ص ٦١١ وعن الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٦٩ وسير أعلام النبلاء ج ١٤ ص ٢١٣ وعن البداية والنهاية ج ٥ ص ٤٥ ونبأ الإيان ص ٢٤٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٧٠.

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والفنائِم ١٠٣
التي كانت حِينَ وفاة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، ولم نشاهد له أَيْ شَيْءٍ من ذلك ..

يضاف إلى ذلك: أَنَّه لَوْ صَحَّ هَذَا الزَّعْمُ، فَهُوَ لَا يَغْيِرُ شَيْئاً مِنْ حَقِيقَةِ كُونِهِ قَدْ غَابَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» مَدْةً، أَوْ جَبَتْ نَقْصَانًا فِي مَقْدَارِ صَحْبَتِهِ عَنِ الْثَّلَاثَ سَنِينَ التَّيْ يَدْعُيهَا لِنَفْسِهِ.

فَإِذَا كَانَ بَقِيَّةُ بْنِ مُخْلَدٍ قَدْ رُوِيَ لَهُ خَمْسَةُ آلَافٍ وَثَلَاثُ مَائَةٍ وَأَرْبَعَةُ وَسَبْعِينَ حَدِيثاً، مَعَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَقَامَ مَعَ النَّبِيِّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» هَذِهِ الْمَدْةُ الْيَسِيرَةُ، فَهَا بَالَّهِ لَمْ يَرُوْ لَنَا إِلَّا التَّنْزِيرُ الْيَسِيرُ عَنْ غَيْرِهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»؟ فَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ [١٤٢] حَدِيثاً، وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ [٥٣٧] وَعَنْ عَلِيٍّ [٥٨٦] «عَلَيْهِ السَّلَامُ» وَعَنْ عُثْمَانَ [١٤٦] حَدِيثاً أَخْرِي..».

هَذَا، رَغْمَ أَنَّهُ كَانَ مُمْنَوِعاً مِنَ الرِّوَايَةِ فِي زَمْنِ عُمَرٍ^(١)، الَّذِي ضَرَبَهُ بِالدَّرَّةِ، وَقَالَ لَهُ: قَدْ أَكْثَرْتَ مِنَ الرِّوَايَةِ، وَأَحْرَرْتَ بَكَ أَنْ تَكُونَ كاذِبًا عَلَى

(١) راجع: شيخ المضيارة ص ١٢٧ - ١٢٩ ووضوء النبي ج ١ ص ٢١٦.

(٢) راجع: سير أعلام النبلاء ج ٢ ص ١ - ٦٠٣ - ٦٠٣ والبداية والنهاية ج ٨ ص ٦٠٦ والغدير ج ٦ ص ٢٩٥ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٦٣٦ وشيخ المضيارة ص ١٠٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٠ ص ٧٢ وج ٦٧ ص ٣٤٣ والإيضاح ص ٥٣٦ والبحارج ٣٦ ص ٩٢ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٤٦ والكتني والألقاب ج ١ ص ١٨٠ والمسائل الصاغانية ص ٧٨ والإيضاح ص ٥٣٦ وحلية الأبرار ج ١ ص ٢٥ وكنز العمال ج ١٠ ص ٢٩١ وأوضواء على السنة المحمدية ص ٥٤ و أبو هريرة ص ١٦٠ و ١٨٨ وعن الإصابة ج ١ ص ٦٩ وتاريخ المدينة ج ٣ ص ٢٠١ .٨٠

١٠٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨

رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(١).

وعن أبي هريرة، قال: ما كنا نستطيع أن نقول: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى قبض عمر، كنا نخاف السياط.

وكان يقول: أفకنت محدثكم بهذه الأحاديث وعمر حي؟ أما والله لأيقت: أن المخفة ستباشر ظهري، ونحو ذلك^(٢)..

وكان عمر سبع العظن بأبي هريرة، وقد عبر عنه مرة: بأنه عدو الله، وعدو المسلمين، وحكم عليه بالخيانة، وأغرمه عشرة آلاف دينار لخيانته بيت مال المسلمين في ولاليته على البحرين^(٣).

ثم أجاز له فيها بعد أن يروي، ولعله بعد أن اطمأن إلى أنه سوف يبقى

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ٦٧ و ٦٨ والإيضاح ص ٤٩٥ و ٥٣٦ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٣٨٩ والغارات ج ٢ ص ٦٦٠ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٩٦.

وراجع: خلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٤٥ و ٢٤٧ والغدیر ج ٦ ص ٢٩٥ والبحار ج ٣١ ص ٩٣ وج ٣٨ ص ٢٣٩ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص ١٨٦ وشيخ المضيرة ص ١٤٨ والمسائل الصاغانية ص ٧٨ والحدائق الناضرة ج ٥ ص ٣٨٠ والكتني والألقاب ج ١ ص ١٨٠.

(٢) راجع: شيخ المضيرة ص ١٠٤ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٦٠١ و ٦٠٢ والغدیر ج ٦ ص ٢٩٥ و مکاتیب الرسول ج ١ ص ٦٣٦ والمصنف للصانعاني ج ١١ ص ٢٦٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٣٤٤ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١١٥ وتدوین السنة ص ٤١٤ وأضواء على السنة المحمدية ص ١٢٠١.

(٣) عوالی الالاچ ج ٣ ص ٨٧.

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والفنائين ١٠٥
ضمن الدائرة المرسومة، التي كان الخليفة يسعى لتكريسها في الناس^(٣).
وقد قال عمر: إن أكذب المحدثين أبو هريرة^(٤).

مدى وثاقته في الرواية:

وقد روي عن الإمام الصادق «عليه السلام» قوله: ثلاثة يكذبون على رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أبو هريرة، وأنس بن مالك، وامرأة^(٥).
وعن الجاحظ: إن أبا هريرة ليس بثقة في الرواية عن النبي «صلى الله عليه وآله»، ولم يكن علي «عليه السلام» يوثقه في الرواية، بل يتهمنه، ويقدح فيه، وكذلك عمر، وعائشة^(٦).
وقال أبو جعفر الإسکافي: وأبو هريرة مدخول عند شيوخنا، غير

(١) البداية والنهاية ج ٨ ص ١٠٧.

وراجع: سير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٦٠٣ والستة قبل التدوين ص ٤٥٨ ومسند ابن راهويه ج ١ ص ٥٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٣٤٤ وعن الإصابة ج ١ ص ٦٩.

(٢) مسند ابن راهويه ج ١ ص ٥٥ والستة قبل التدوين ص ٤٥٥.

(٣) الخصال ج ١ ص ١٩٠ والإيضاح ص ٥٤١ والبحار ج ٢ ص ٢١٧ وج ٢٢ ص ١٠٢ و ٢٤٢ وج ٣١ ص ٦٤٠ وعن ج ١٠٨ ص ٣١ وجمع رجال الحديث ج ٤ ص ١٥١ وج ١١ ص ٧٩.

(٤) شرح النهج للمعتزلي ج ٢٠ ص ٣١ عن كتاب التوحيد للجاحظ، والإيضاح ص ٥٢٤ و ٥٤١ وغير ذلك، وكتاب الأربعين ص ٣٣٣ ومواقف الشيعة ج ٢ ص ٢٧٤ والدرجات الرفيعة ص ٢٧.

وَعَنْ عَلِيٍّ «عَلَيْهِ السَّلَامُ»: أَلَا إِنْ أَكَذَبَ النَّاسُ - أَوْ أَكَذَبَ الْأَحْيَاءِ -
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَبُو هُرَيْرَةَ الدُّوْسِيِّ^(٢).
وَقَالَ «عَلَيْهِ السَّلَامُ» مَرَةً أُخْرَى: لَا أَحَدٌ أَكَذَبَ مِنْ هَذَا الدُّوْسِيِّ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»^(٣).
وَقَالَ أَبُو حُنَيفَةَ: الصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عَدُوُّنِي مَا عَدَا رِجَالًا، ثُمَّ عَدْ مِنْهُمْ أَبَا

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ٦٧ والإيضاح ص ٤٩٥ و ٥٤١ والغارات ج ٢
ص ٦٦٠ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٩٦ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣
ص ٢٤٧ و ٢٥٣ وأبُو هُرَيْرَةَ لِلسَّيِّدِ شُرْفِ الدِّينِ ص ١٨٦ وشِيخُ الْمُضِيرَةِ
ص ١٤٨ وَالْكَنْتِيُّ وَالْأَلْقَابِ ج ١ ص ١٨٠ وَأَضْوَاءُ عَلَى الْسَّنَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ ص ٢٠٦
وَالْحَدَائِقُ النَّاضِرَةُ ج ٥ ص ٣٨٠.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ٦٨ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٤٧
و والإيضاح ص ٦٠ و ٤٩٦ والغارات ج ٢ ص ٦٦٠ والمُسْتَرْشِدُ ص ١٧٠
وَالصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ج ٣ ص ٢٤٨ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٩٦ وَالْبَحَارُ
ج ٣٣ ص ٢١٥ وأبُو هُرَيْرَةَ لِلسَّيِّدِ شُرْفِ الدِّينِ ص ١٦٠ و ١٨٦ و ١٨٨ وشِيخُ
الْمُضِيرَةِ ص ١٣٥ وَأَضْوَاءُ عَلَى الْسَّنَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ ص ٢٠٤ وَالْمَسَائلُ الصَّاغَانِيَّةُ
ص ٧٨٤ وَرَسَائلُ الْمُرْتَفِعِيِّ ج ٣ ص ٢٨٤.

(٣) شِيخُ الْمُضِيرَةِ ص ١٣٥ وَالنَّصَائِحُ الْكَافِيَّةُ ص ١٧٢ وَالْمَسَائلُ (طِ مَؤْسَسَةِ آلِ
الْبَيْتِ) ج ١ ص ٤١ وَالْإِيضَاحُ ص ٥١٨ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٣٢٧
وَمَوَاقِفُ الشِّعْبَةِ ج ٢ ص ٢٦٧ وَشَرْحُ الْبَلَاغَةِ لِلمَعْتَزَلِيِّ ج ٢٠ ص ٢٤
وَالدَّرَجَاتُ الرَّفِيعَةُ ص ٢١.

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والغثائم ١٠٧
هريرة، وأنس بن مالك^(٣).

والكلام حول هذا الأمر طويل وعريف، فإن كثيرين من الصحابة قد اتهموا أبو هريرة، وطعنوا فيه.

لماذا ولـى معاوية أبي هريرة المدينة؟!:

ويبدو أن مضمرين روایات أبي هريرة هي التي جعلت له مكانة خاصة لدى مناوئي علي «عليه السلام»، لكثرـة ما رواه لهم من ترهـات في حقـه «عليـه السلام». فقد روـي الأعمـش: أنـ أبي هـرـيرة لما قـدم العـراق مع مـعاـوـية عامـ الـهـدـنة معـ الإـمـامـ الـحـسـنـ «عليـهـ السـلامـ»، جاءـ إـلـىـ مـسـجـدـ الـكـوـفـةـ، فـلـمـ رـأـيـ كـثـرـةـ مـنـ اـسـتـقـبـلـهـ مـنـ النـاسـ جـثـاـ عـلـىـ رـكـبـتـيـهـ، ثـمـ ضـرـبـ عـلـىـ صـلـعـتـهـ مـرـارـاـ وـقـالـ:

يا أهلـ العـراـقـ، أـتـزـعـمـونـ أـنـ أـكـذـبـ عـلـىـ اللهـ وـرـسـولـهـ، وـأـحـرـقـ نـفـسيـ
بـالـنـارـ؟ وـالـلـهـ، لـقـدـ سـمـعـتـ رـسـولـ اللهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» يـقـولـ: «إـنـ لـكـلـ
نـبـيـ حـرـمـاـ، وـإـنـ حـرـمـيـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ مـاـ بـيـنـ عـيـرـ إـلـىـ ثـورـ، فـمـنـ أـحـدـثـ فـيـهاـ حـدـثـاـ
فـعـلـيـهـ لـعـنـةـ اللـهـ، وـالـمـلـائـكـةـ، وـالـنـاسـ أـجـمـعـينـ» وـأـشـهـدـ أـنـ عـلـيـاـ أـحـدـثـ فـيـهاـ.
فـلـمـ بـلـغـ مـعاـوـيةـ قـوـلـهـ أـجـازـهـ، وـأـكـرـمـهـ، وـوـلـاهـ إـمـارـةـ الـمـدـيـنـةـ^(٤).

(١) شـرـحـ النـهـجـ لـلـمـعـتـرـلـيـ جـ ٤ـ صـ ٦٨ـ وـالـإـيـضـاحـ صـ ٤٩٦ـ وـالـغـارـاتـ جـ ٢ـ صـ ٦٦٠ـ
وـكـتـابـ الـأـرـبعـينـ لـلـشـيرـازـيـ صـ ٢٩٦ـ وـخـلاـصـةـ عـبـقـاتـ الـأـنـوارـ جـ ٣ـ صـ ٢٥٠ـ وـأـبـوـ
هـرـيـرـةـ صـ ١٨٦ـ وـشـيـخـ الـمـضـيرـةـ صـ ١٤٧ـ وـأـضـوـاءـ عـلـىـ السـنـةـ الـمـحـمـدـيـةـ صـ ٢٠٥ـ.

(٢) شـرـحـ النـهـجـ لـلـمـعـتـرـلـيـ جـ ٤ـ صـ ٦٧ـ عنـ الـإـسـكـافـيـ وـشـجـرـةـ طـوـبـيـ جـ ١ـ صـ ٩٦ـ
وـتـحـفـ الـعـقـولـ صـ ١٩٤ـ وـالـغـارـاتـ جـ ٢ـ صـ ٦٥٩ـ وـالـإـيـضـاحـ صـ ٤٩٥ـ وـوـسـائـلـ =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وسلم ج ١٨
أشهد لقد واليت عدوه:

وروى سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عمر بن عبد الغفار: أن أبا هريرة لما قدم الكوفة مع معاوية كان يجلس بالعشيات بباب كندة، ويجلس الناس إليه، فجاء شاب من الكوفة فجلس إليه، فقال يا أبا هريرة، أنشدك الله، أسمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول لعلي بن أبي طالب: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه»؟!
قال: فأشهد بالله، لقد واليت عدوه، وعاديت وليه. ثم قام عنه.
فقال: اللهم نعم.

= الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج ١ ص ٤٥ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٩٥ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٥٥ والنص والإجتهد ص ٥١٢ ومستدرك سفينة البحار ج ١٠ ص ٥٢٩ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص ٤٣ وأضواء على السنة الحمدية ص ٢١٦ ونهج السعادة ج ٨ ص ٤٨٦ ووضوء النبي للشهرستاني ص ٢٣٢ وشيخ المضيرة ص ٢٣٦ والكتني والألقاب ج ١ ص ١٧٩ وحياة الإمام الحسين ج ٢ ص ١٥٧.

(١) شرح النهج للمعtilي ج ٤ ص ٦٨ والمناقب للخوارزمي ص ٢٠٥ وعن فضائل الصحابة للسمعاني والإيضاح ص ٤٩٦ و ٥٣٦ و ٥٣٧ والغارات ج ٢ ص ٦٥٨ و ٦٥٩ و ٦٦١ ومناقب أمير المؤمنين ج ٢ ص ٤٠٣ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٩٦ والبحار ج ٣٧ ص ١٩٩ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ٢٣٠ والنص والإجتهد ص ٥١٥ والغدير ج ١ ص ٢٠٣ وأضواء على السنة الحمدية ص ٢١٧ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص ٤٣ وشيخ المضيرة ص ٢٣٧ والكتني والألقاب ج ١ ص ١٨١.

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والفتائم ١٠٩

وفي نص آخر: أن الأصبغ بن نباتة قد قال الكلمة الآنفة الذكر لأبي هريرة أمام معاوية، حينها أرسله أمير المؤمنين «عليه السلام» برسالة إليه.. وفيه: قال عن أبي هريرة: «فتنفس أبو هريرة وقال: إنا لله، وإنما إليه راجعون. فتعمَّر وجه معاوية وقال: كف عن كلامك»^(١).

ومن مظاهر ولائه لمعاوية روايته عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: الأمانة ثلاثة: جبريل، وأنا، ومعاوية، أو نحو ذلك^(٢).

وكان - كما يقول عنه زوج ابنته - إذا أعطاه معاوية سكت، وإذا أمسك عنه تكلم^(٣).

وكان معاوية يبعث أبا هريرة على المدينة، فإذا غضب عليه بعث مروان

(١) المناقب للخوارزمي ص ٢٠٦ وموافق الشيعة ج ٢ ص ٣٢٢ وتذكرة الخواص ص ٨٥ وقاموس الرجال (ط سنة ١٤٢٢ هـ) ج ١١ ص ٥٥٤ عنه.

(٢) راجع: البداية والنهاية ج ٨ ص ١٢٠ وأحاديثه في مدح معاوية كثيرة فراجع: شيخ المضير ص ٢٣٤ وكتاب الغدير للعلامة الأميني ج ٥ ص ٣٠٦ وج ١١ ص ٧٧ وأضواء على السنة المحمدية ص ٢١٥ والكامل ج ١ ص ١٩٢ وج ٢ ص ٣٤٥ وتاريخ بغداد ج ١٢ ص ٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٧ ص ٢٣٥ والموضوعات ج ٢ ص ١٧ وتهذيب الكمال ج ١ ص ٤٢١ وميزان الإعتدال ج ١ ص ١٢٦ وج ٣ ص ١٤٢ وكتاب المجرودين ج ١ ص ١٤٦ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١٢٨ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ١٣٠ والكشف الحيثي ج ١ ص ١٢٦ ولسان الميزان ج ١ ص ٢٤١ وج ٢ ص ٢٢٠ وج ٣ ص ٢٦٥ وج ٤ ص ٢٣٧ وغير ذلك.

(٣) سير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٦١٥ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣٤ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١١٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٣٧٣ وتعريفة الثقات ج ١ ص ٤٥٠ وشيخ المضير ص ٢١٩.

وكان معاوية يوسط أبا هريرة لحل بعض المشكلات التي تواجهه، فراجع حديث مساعيه لإسكات عبادة بن الصامت عن ذكر مطاعن معاوية، وغير ذلك^(٤).

وراجع مساعيه مع أبي الدرداء لدى علي «عليه السلام» لإنجاح أمر معاوية، فواجههما عبد الرحمن بن غنم بما أحرجهما^(٥).

وكذلك حديث ذهابه إلى علي «عليه السلام» مع النعمان بن بشير من قبل معاوية، ليطالبه بتسليم قتلة عثمان، فلم يكترث علي «عليه السلام» به، ووجه كلامه إلى النعمان بن بشير دونه^(٦).

وأخيراً فقد كان أبو هريرة مع معاوية في صفين، وكان يقول: لأن أرمي فيهم بسهم (يعني في أهل العراق) أحب إلى من حمر النعم^(٧).

(١) تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣٦ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٦١٣ وعن توليه للمدينة راجع: شيخ المضيره ص ٢٣٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٣٧٢ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١٢١.

(٢) راجع: الإستيعاب ج ٢ ص ٤٢٤ و ٤٢٥ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٤ و ٦ وشيخ المضيره ص ٢٣٠ وموافق الشيعة ج ٢ ص ٤٥٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٦ ص ١٩٨.

(٣) الإستيعاب ج ٢ ص ٤١٤ وشيخ المضيره ص ١٩٨.

(٤) راجع: شيخ المضيره ص ٢٣١ عن الغارات ج ٢ ص ٤٤٦ وشرح النهج للمعتزلي ج ٢ ص ٣٠١.

(٥) راجع: شيخ المضيره ص ٢٣٤ و ٢٣٦ عن كتاب قبول الأخبار ومعرفة الرجال للبلخي (خطوط) ص ٥٩٠.

أبو هريرة عضو المجمع العلمي لمعاوية:

وقد أنشأ معاوية جمِعًا علميًّا!! مكوناً من العديد من جهابذة العلم!!
وأفذوا التاريخ!! والأمناء على دين الله!! وعلى رسالة رسوله!! وفي طليعتهم أبو
هريرة!!

فقد ذكر أبو جعفر الإسکافي: «أن معاوية وضع قوماً من التابعين على
رواية أخبار قبيحة في علي «عليه السلام»، تقتضي الطعن فيه، والبراءة منه.
وجعل لهم على ذلك جعلآ يرثون في مثله.
فاختلقو ما أرضاه، منهم:
أبو هريرة.

وعمر بن العاص.

والمحيرة بن شعبة.

ومن التابعين:

عروة بن الزبير»^(١).

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ٦٣ والغارات ج ٢ ص ٦٥٩ وكتاب الأربعين
للشيرازي ص ٢٩٤ والبحار ج ٣٠ ص ٤٠١ وج ٣٣ ص ١٧٨ و ٢١٥ والنص
والإجتهد ص ٥٠٩ و ٥٩٧ وأبو طالب حامي الرسول ص ١٦٣ وأضواء على
السنة الحمدية ص ٢١٦ وسبأء المقال في علم الرجال ج ١ ص ١٠ وأبو هريرة
لشرف الدين ص ٤٢ ووضوء النبي ج ١ ص ٢٥٦ والوسائل (ط مؤسسة آل
البيت) ج ١ ص ٤٠ والإيضاح ص ٤٩٤ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٥٤
وشجرة طوبى ج ١ ص ٩٦ وأضواء على الصحيحين ص ٩٨ وشيخ المفيرة
ص ١٩٩ و ٢٣٦.

١١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
وكان عليه أن يذكر فيهم المسور بن خرمة، الذي تشاركه هو وأبو هريرة في وضع حديث زواج علي «عليه السلام» بنت أبي جهل - على ما يظهر - بهدف تطبيق قول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «فاطمة بضعة مني، يؤذيني ما يؤذيها..» على علي أمير المؤمنين «عليه السلام» نفسه، بدل المقصودين الحقيقيين به.

افتتحنا خبير:

وروى البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة، أنه قال: افتحنا خبير،
ولم نغم ذهباً، ولا فضة، إنما غنمنا البقر، والإبل، والمتاع^(١).
مع أن أبيا هريرة لم يشهد فتح خبير، بل جاء بعد فتحها..
فما معنى قوله: افتحنا، ولم نغم، وغنمنا؟!

أبو هريرة أسلم بعد وفاة رقية:

وقال أبو هريرة: دخلت على رقية بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»

(١) عن صحيح البخاري ج ٥ ص ٨١ وج ٧ ص ٢٣٥ وعن صحيح مسلم ج ١ ص ٧٥ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٧٤ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٣٦ وصحيف ابن حبان ج ١١ ص ١٨٨ ونيل الأوطار ج ٨ ص ١٣٥ ومسند ابن راهويه ج ١ ص ٢١ وأبو هريرة ص ١٧٨ وشيش المضيرة ص ٩٢ وسير أعلام النبلاء ج ١٨ ص ٣٧٧ وإثبات عذاب القبر للبيهقي ص ٩٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٩٤ والديباج على مسلم ج ١ ص ١٣٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٢٨٣ والمحلج ج ٧ ص ٣٤٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٣١٧ وج ٩ ص ١٠٠ و ١٣٧.

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والغناائم ١١٣
امرأة عثمان، وبيدها مشط، فقالت: خرج رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من عندي آنفًا، رجلت شعره، فقال: كيف تجدين أبا عبد الله (يعني عثمان)؟

قالت: بخير.

قال: أكرميء، فإنه أشبه أصحابي في خلقاً^(١).

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، واهي المتن، فإن رقية ماتت سنة ثلاث من الهجرة، بعد فتح بدر، وأبو هريرة أسلم بعد فتح خير في سنة سبع من الهجرة^(٢).

وأما عن شبه عثمان في خلقه برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فنحن نحيل القارئ إلى تاريخ عثمان نفسه ليرى بأم عينيه: أنه كلام غير صحيح، فإنه لم يكن من المشبهين برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وقد قتله صاحبة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، بسبب أعماله التي خالف فيها سيرته «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

(١) مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٨ وتلخيص المستدرك للذهبي (مطبوع بهامشه) نفس الصفحة والجزء وجمع الروايات ج ٩ ص ٨١ وسيرة مغلطاي ص ١٦ و ١٧ ومنتخب كنز العمال (مطبوع مع مستند أحمد) ج ٥ ص ٤ عن الحاكم، وابن عساكر، والمجمع الكبير ج ١ ص ٧٧ وكنز العمال ج ١١ ص ٥٩٠ وج ١٢ ص ٤١ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص ٣٠ و ١٧٧ وشيخ المصيره ص ١١ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٩٧ والأحاديث المثنوي ج ٥ ص ٣٧٦ والذريعة الطاهرة النبوية ص ٥٠ وسبل المدى والرشاد ج ١١ ص ٢٨٢.

(٢) شيخ المصيره ص ١١١ ومستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٨ وتلخيص المستدرك للذهبـي (مطبوع مع المستدرك) نفس الجزء والصفحة.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
أبو هريرة في حديث ذي الشماليين:

وقد أدعى أبو هريرة: أنه كان حاضراً في قصة ذي الشماليين، حيث يقول: «صلى بنا رسول الله الظهر، أو العصر، فسلم في ركعتين، فقال له ذو اليدين: أنقصت الصلاة أم نسيت الخ..»^(١).

- (١) راجع: صحيح البخاري باب ٣ من أبواب ما جاء في السهو في الصلاة ج ١ ص ١٧٥ وج ٢ ص ٦٦ وج ٨ ص ١٣٣ وعن صحيح مسلم ج ٢ ص ٨٧ وسنن الترمذى ج ١ ص ٢٤٧ أبواب السهو، وفتح الباري ج ٣ ص ٧٧ و ٨٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ٤٨٨ والمصنف للصناعي ج ٢ ص ٢٩٦ و ٢٩٧ و ٢٩٩ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٣٤ و ٢٧١ و ٢٨٤ والموطأج ١ ص ٩٣ و ١١٥ وعن كنز العمال ج ٨ ص ١٣٦ و ٢١٤ عن الصناعي، وابن أبي شيبة، وتهذيب الأسماء واللغات ج ١ ص ١٨٦ والإصابة ج ١ ص ٤٨٩ و ٤٢٩ والإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ١ ص ٤٩١ و ٤٩٢ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٤٦ وسنن البيهقي ج ٢ ص ٢٣١ والنزاع والتخاصم ص ١١٣ وعن سنن النسائي باب ما يفعل من سلم من الركعتين ناسياً ج ٣ ص ٢٢٣، وصحيف ابن خزيمة ج ٢ ص ٣٧ و ١١٩ وجمع الزوائد ج ٢ ص ١٥١ وتحفة الأحوذى ج ٢ ص ٣٥٦ والسنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٢٠٠ و ٣٦٥ و ٣٦٦ وشرح معانى الآثارج ١ ص ٤٤٥ وأبي هريرة للسيد شرف الدين ص ٨٩ و ١٧٨ وشيخ المضيرة ص ١١١ وطبقات المحدثين بإصبهان ج ٤ ص ٣٢ ومتهى المطلب (ط قديم) ج ١ ص ٣٠٨ و ٤١٧ وكتاب الأم ج ١ ص ١٤٧ وج ٧ ص ١٩٤ و ٢٠٤ والمجموع ج ٤ ص ٧٧ و ٨٦ وتلخيص الحبير ج ٤ ص ١٠٩ ومعنى المحتاج ج ١ ص ١٩٥ وإعنة الطالبين ج ١ ص ٢٤٢ وفقه السنة ج ١ ص ٢٧٢ والبحارج ١٧ ص ١١١ وإنختلف الحديث ص ٥٣٩ وعون المعبود ج ٣ ص ٢٢١ وصحيف ابن حبان =

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والغثائم ١١٥
ونقول:

اجتمعوا - كما يقول الذهبي - على أن أبا هريرة أسلم عام خير سنة
سبعين من الهجرة، وذو اليدين استشهد في بدر^(١).

قال أبو رية: «وقد اضطرب أبو هريرة في هذا الحديث، فمرة يقول:
صلى بنا إحدى صلواتي العشي، إما الظهر، وإما العصر.
وتارة يقول: صلى بنا صلاة العصر.

وأخرى يقول: بينما نصلی مع رسول الله صلاة الظهر.
وهذه الروايات كلها في البخاري ومسلم، وأسفاؤها!^(٢).
ومن الواضح: أن ذا اليدين وذا الشهالين شخص واحد فراجع^(٣).

مهمة أبي هريرة في البحرين:

وقد أرسل النبي «صلى الله عليه وآله» أبا هريرة إلى البحرين مع
آخرين، ولم تصرح لنا كتب التاريخ بسبب إرساله إلى هناك..

= ج ٦ ص ٢٦ و ٤٠٣ والمعجم الصغير ج ١ ص ١١٢ ونصب الراية ج ٢
ص ١٩٥ وأضواء على السنة المحمدية ص ٢٨٦ والكامل ج ٣ ص ١٢٠ و ٤٢٢
وعمل الدارقطني ج ١٠ ص ٧ وسير أعلام النبلاء ج ١٣ ص ٤٦ وغير ذلك.

(١) تهذيب الأسماء واللغات ج ١ ص ١٨٦ وراجع: الدر المثور للعاملي ج ١ ص ١٠٩
وطبقات ابن سعد ج ٣ ص ١١٩ والبحار ج ١٧ ص ١١١ وج ٨٥ ص ٢١٩
وأسد الغابة ج ٣ ص ٣٣٠.

(٢) شيخ المضيرة ص ١١٢.

(٣) راجع على سبيل المثال: إرشاد الساري ج ٣ ص ٢٦٧ ومسند أحمد وغير ذلك.

غير أن البعض يقول: «إنه «صلى الله عليه وآله» أرسله إلى البحرين لينشر الإسلام، ويفقه المسلمين، ويعلّمهم أمور دينهم» وأنه «حدث الناس وأفتي»^(١).

وقد تقدم: أن غاية ما طلبه - أبو هريرة - من العلاء بن الحضرمي هو: أن يجعله مؤذنًا له، وأن لا يسبقه بقول آمين. وليس في التاريخ أية إشارة إلى سبب إرساله مع العلاء بن الحضرمي إلى تلك البلاد.. كما أنها لم نجد ما يدل على أنه قد حدث الناس وأفتي.. فلماذا يصنع هؤلاء الناس تاريخًا ملن يحبونهم من عند أنفسهم؟!

أبو هريرة حضر المشاهد كلها:

وزعموا: أن أبا هريرة شهد حروب النبي «صلى الله عليه وآله» كلها^(٢).

ونقول:

١ - إذا كان قد سافر في سنة ثمان إلى البحرين، فلا بد أنه غاب عن المشاهد التي حصلت في غيرته تلك..

٢ - يضاف إلى ذلك: أن حضوره تلك المشاهد لم يكن ليغنى شيئاً، لأنه لم يكن من الأبطال الشجعان، الذين يرعبون جانبيهم، وتخشى صولتهم، بل كان يغير بفراره في تلك المشاهد.

فعن أبي هريرة نفسه، قال: لقد كان بيني وبين ابن عم لي كلام، فقال:

(١) أبو هريرة راوية الإسلام لمحمد عجاج الخطيب ص ١٠٧.

(٢) أبو هريرة راوية الإسلام لمحمد عجاج الخطيب ص ١٠٧ وشيخ المصيرة ص ٧٤ و ٢٨٧.

إلا فرارك يوم مؤته. فما دريت أي شيء أقوله له^(٣).

ولعله قد فرَّ آنذاك بصورة شنيعة لفت الأنظار، وربما يكون ذلك منه بمجرد بدء الحرب، وشروع الأبطال في الطعن والضرب، ولأجل ذلك لم يجد جواباً يخرجه من الإخراج أمام ابن عمِه.

النبي ﷺ خليل أبي هريرة:

وكان أبو هريرة يقول: حدثني خليلي، وسمعت خليلي، فلما سمع علي «عليه السلام» ذلك قال له: «متى كان خليلك يا أبو هريرة؟؟؟^(٤)». ونقول:

إنهم يروون عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ما يدل على عدم صحة قوله هذا، فقد رروا عنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قوله: لو كنت متخدنا خليلاً لاختذت أبا بكر خليلاً^(٥).

(١) المستدرك على الصحيحين ج ٣ ص ٤٢ وشيخ المضيرة ص ٧٤.

(٢) تأويل مختلف الحديث ص ٢٨ و ٤٣ و ٤٤ و ٥١ وأضواء على السنة المحمدية

ص ٢٠ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص ١٨٩ وشيخ المضيرة ص ١٣٤

والمحصول ج ٤ ص ٣٢٥.

(٣) عن صحيح البخاري ج ١ ص ١٢٠ وج ٤ ص ١٩١ و ٢٥٤ وعن مسندي أحمد ج ١

ص ٤٠٨ و ٤١٢ و ٤٣٤ و ٤٣٧ و ٤٣٩ و ٤٥٥ و ٤٦٣ وعن السيرة النبوية

لابن هشام ج ٤ ص ١٠٦٤ والشفا بتعریف حقوق المصطفى ج ١ ص ٢١١ وعن

عيون الأثر ج ١ ص ٢٤٦ وعيون أخبار الرضا ج ١ ص ٢٠١ وعواoli اللاali ج ٣

ص ٨٨ والبحارج ٣٥ ص ٢٦٧ وج ٤٩ ص ١٩١ وخلاصة عبقات الأنوارج ١

ص ٨٩ والغديرج ٣ ص ١١١ وج ٥ ص ٣١١ وج ٨ ص ٣٣ وج ٩ ص ٣٤٧ =

= وج ١٠ ص ١٣٠ وفضائل الصحابة ص ٣ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٣٥٣ وعن صحيح مسلم ج ٢ ص ٦٨ وج ٧ ص ١٠٨ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٣٦ وسنن الترمذى ج ٥ ص ٢٧٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٢٤٦ وشرح مسلم للنحوى ج ١ ص ١٩٥ والمحصول ج ٤ ص ٣٢٦ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٤٣ وعن فتح البارى ج ٧ ص ١٢ وعن تحفة الأحوذى ج ١٠ ص ٩٦ والمصنف للصناعى ج ٥ ص ٤٣٠ وج ١٠ ص ٩٦ ومستند أبي داود الطیالسی ص ٣٩ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٣٥٠ ومستند ابن راهويه ج ١ ص ٤١ وج ٢ ص ٢٢ وتأويل مختلف الحديث ص ٤٣ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٣٥ وج ٦ ص ٣٢٨ ومستند أبي يعلى ج ٤ ص ٤٥٧ وج ٩ ص ١١٢ وج ١٢ ص ١٧٨ وصحیح ابن حبان ج ١٤ ص ٥٥٨ وج ١٥ ص ٢٧٠ والمجمجم الأوسط ج ١ ص ٢٣٦ وج ٢ ص ٣٠٦ وج ٤ ص ٣٣٤ وج ٦ ص ٣٩ وج ٨ ص ١٨٥ وعن المعمجم الكبير ج ٢ ص ١٦٨ وج ٥ ص ٢٢٠ وج ١٠ ص ١٠٥ وج ١١ ص ٢٦٨ وج ١٢ ص ٩٣ وج ٢٢ ص ٣٢٨ ومستند الشاميين ج ١ ص ٥٤٤ والأذكار النوروية ص ٢٧٧ والجامع الصغير ج ٢ ص ٤٣٧ وكنز العمال ج ٤ ص ٣٤٩ وج ١١ ص ٥٤٤ وج ١٢ ص ٥٠٧ وفيض القدير ج ٥ ص ٣٦٨ وكشف الخفاء ج ١ ص ٣٣ والكامل ج ٣ ص ٢٠٦ والجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٤٠٠ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٥٧٣ والدر المشور ج ٣ ص ٢٤٣ وج ٤ ص ٣٤٠ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٢٨ وج ٣ ص ١٧٦ والثلاثات ج ٢ ص ١٣٢ وطبقات المحدثين بإصبهان ج ٤ ص ٥٨ وعلل الدارقطني ج ٥ ص ٣١٨ وتاريخ بغداد ج ٣ ص ٣٥١ وج ١٣ ص ٦٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٩ ص ٣١٤ وج ٢٤ ص ٢٨ وج ١٤٢ ص ٣٠ وج ٦٠ والمواضيعات ج ١ ص ٣٦٦ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٩٦ وج ٣ ص ٢١٢ وتهذيب الكمال ج ٦ ص ٢٤٦ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ٤٠١ وميزان الإعتدال ج ١ ص ٢٠١ وج ٣ ص ٣٩٠ وسير أعلام =

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والغثاثم ١١٩
 وعن جندب: أنه سمع النبي «صلى الله عليه وآله» يقول قبل أن يموت بخمس: إني أبراً إلى الله أن يكون لي منكم خليل^(١).
 وعن عبد الله عنه «صلى الله عليه وآله»: إني أبراً إلى كل خليل من خلته، ولو كنت متخدناً خليلاً لاتخذت أباً بكر خليلاً، وإن صاحبكم خليل الله عز وجل^(٢).

- = النباء ج ٢ ص ١٤٢ وج ١٠ ص ٤٥٨ ومن له رواية في كتب الستة ج ١ ص ١٩٥ وتأريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٣٤٣ والبداية والنهاية ج ١ ص ٥٧٣ وج ٥ ص ٢٤٩ وج ٦ ص ٣٠٠ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٦٢ وقصص الأنبياء لابن كثير ج ١ ص ٢٣٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٥٤ وسبل الهدى والرشاد ج ١ ص ٤٤٧ وج ٤ ص ٢٤٤ وج ٩ ص ٣٩٦ وج ١١ ص ٢٥٤ وج ١٢ ص ٢٣٤ .
- (١) فتح الباري ج ٧ ص ١٤ عن صحيح مسلم ج ٢ ص ٦٨ وشرح مسلم للنووي ج ٥ ص ٣٣٤ والديبااج على مسلم ج ٢ ص ٢٠٩ والمعجم الأوسط ج ٤ ص ٣٣٤ والمعجم الكبير ج ٢ ص ١٦٨ وأحكام الجنائز ص ٢١٧ وكنز العمال ج ١١ ص ٥٤٥ و ٥٥٣ وإرواء الغليل ج ١ ص ٣١٨ وشيخ المضير ص ١٣٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٥١ و ٢٥٢ .

- (٢) مسند أحدج ١ ص ٣٧٧ و ٣٨٩ و ٣٩٥ و ٤٠٩ و ٤١٠ و ٤٣٣ وعن صحيح مسلم ج ٧ ص ١٠٩ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٣٦ وسنن الترمذى ج ٥ ص ٢٦٩ والطبقات الكبرى ج ٣ ص ١٧٦ وعلل الدارقطنى ج ٥ ص ٣٢٠ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ٤٠١ وسير أعلام النباء ج ١٠ ص ٤٥٨ والمعجم الأوسط ج ١ ص ٢٣٦ والمعجم الكبير ج ٣ ص ٢٤٦ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٤٥ وكنز العمال ج ٤ ص ٣٤٩ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٥٧٣ وعن المصنف لابن أبي =

١٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
آخركم موتاً في النار:

وآخر ما نذكره عن أبي هريرة: ما رواه - نفسه - لحجر بن عدي: من أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال له، ولخديفة، وسمرة بن جندب: آخركم موتاً في النار.

قال أبو هريرة: فسبقنا خديفة، وأنا الآن أتمنى أن أسبقه (يعني سمرة بن جندب).^(١)

= شبيه ج ٤١٩ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٣٦ ومسند أبي يعلى ج ٩
ص ٨٠ وصحيحي ابن حبان ج ١٤ ص ٣٣٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٣٥
وتهذيب الكمال ج ١٦ ص ٢٤٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٥٥ وعن
البداية والنهاية ج ١ ص ١٩٥ وسبل المدى والرشاد ج ١ ص ٤٥٥

(١) شرح نهج البلاغة للمعترizi ج ٤ ص ٧٨ والبحار ج ٣٤ ص ٢٨٩ عنه وج ١٨
ص ١٣٢ وج ٢٨ ص ٣٦ عن الإستيعاب، وأسد الغابة، وجمع الزوائد ج ٨
ص ٢٩٠ وجء أشيب للأشيب البغدادي ص ٥٨ والممعجم الكبير ج ٧ ص ١٧٧
والمعجم الأوسط ج ٦ ص ٢٠٨ وخلاصة عباقات الأنوار ج ٣ ص ٢٦٣ والنصل
والإجتهاد ص ٢٢٢ والإيضاح هامش ص ٦٧ وأبو هريرة للسيد شرف الدين
ص ٢١٥ والإستيعاب مطبوع مع الإصابة ج ٢ ص ٧٨ والتاريخ الصغير
ج ١ ص ١٣٣ وتهذيب الكمال ج ١٢ ص ١٣٣ وج ٣٤ ص ٢٥٧ وسير أعلام
البلاء ج ٣ ص ٨٤ و وتهذيب التهذيب ج ٤ ص ٢٠٧ وج ١٢ ص ٢٠٠
ولسان الميزان ج ٧ ص ١٢ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٩٥ والبداية والنهاية
ج ٦ ص ٢٥٣ و الشفاء لعياض ج ١ ص ٢٣٩ والتصانع الكافية ص ٧٦
والإصابة ج ٢ ص ٧٩ وفرحة الغري ص ٤٧.

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والغثاث ١٢١
ولنا هنا ملاحظات:

الأولى: أن الصحيح هو: «أبو محنورة» بدلاً من «حديفة» كما هو في سائر المصادر.

الثانية: أنهم يحاولون القول: إن آخرهم موتاً هو سمرة بن جندب، مع أنهم يقولون: إن سمرة قد مات سنة ثمانية وخمسين^(١).

وقال العسقلاني: مات سنة ستين، وقيل: مات سنة ثمان وخمسين، وقيل: سنة تسع وخمسين، وقيل: في أول سنة ستين^(٢). ثم هم يقولون: إن أبا هريرة توفي - على الصحيح - في سنة تسع وخمسين^(٣).

وقيل: توفي سنة سبع وخمسين، وقيل سنة ثمان^(٤).

(١) الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ٢ ص ٧٩ وتحفة الأحوذى ج ١ ص ٤٥٥ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص ٢١٩ وطبقات خليفة ص ٩٧ والتاريخ الكبير للبخاري ج ٤ ص ١٧٦ وتهذيب الكمال ج ١٢ ص ١٣٤ وتهذيب التهذيب ج ٤ ص ٢٠٧ وتقريب التهذيب ج ١ ص ٣٩٥ وعن الإصابة ج ٧ ص ٣٠٣ وكتاب الغيبة ص ١٢٦.

(٢) الإصابة ج ٢ ص ٧٩

(٣) شيخ المضيره ص ٢٦٤ عن شرح صحيح مسلم للنووي، وأبو هريرة لشرف الدين ص ٢٠٩ عن الواقدي، وابن نمير، وأبي عبيد، وابن الأثير، وابن جرير، وغيرهم.

(٤) أبو هريرة لشرف الدين ص ٢١١ وصحیح ابن حبان ج ١٠ ص ٤٦٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٣٩٠

وهذا يظهر بجلاء: أن الأقوال في تاريخ موت كل من أبي هريرة وسمرة بن جندب متناقضة، فلا مجال للحكم بأن سمرة هو الذي مات آخرًا، كما يحاول محبو أبي هريرة أن يصرفوا إليه الأذهان.

قيمة هذا الوسام:

إن ذكر هؤلاء الثلاثة في سياق واحد، والتصریح: بأن آخرهم موتاً في النار، يدل دلالة واضحة على أنهم غير مرضى عند الله وعند رسوله «صلى الله عليه وآله» ..

إذ إن إطلاق هذه الكلمة يجعل لدى الناس شكوكاً قوية تمنع من التعامل معهم جميعاً على أساس الوثوق والاحترام والتكرير. وهي تفرض على الناس: أن يتبنوهم، وأن يحتاطوا منهم، للريب المستمر في أمرهم.. وأن يستمر إيهام أمرهم إلى أن يتحقق النبي «صلى الله عليه وآله» بالرفيق الأعلى ..

وهذا معناه: أن هؤلاء الثلاثة جميعاً يستحقون هذا الموقف الرافض لهم من الناس، وأنهم لا حرمة لهم عند الله تعالى، إذ لو لا ذلك لوجب حفظهم، وإبعاد الشبهات عنهم، وتوصية الناس بإحسان الظن بهم، والتأكد على حقوقهم الإيمانية التي تفرض ذلك كله.

ومعرفة الناس بالذى يموت أخيراً، ويقينهم بأنه سوف يدخل النار، لا يكفي للحكم بإيهان رفيقه؛ بل يقيمان في دائرة الاحتمال.

فإذا ضمننا إلى ذلك: أن إسقاط حرمتها لا يكون إلا لأمر عظيم ارتكبوه أوجب هذا الإسقاط، وحرمهما من حقوق أهل الإيمان، فإن

الفصل الثالث: أبو هريرة.. والغثاثم ١٢٣
النتيجة تكون هي: أن حرمانها هذا يدل على فقدانها لصفة الإيمان الموجبة لما حُرِّما منه.

وهذا يعني: أنها ليسا بعيدين من مصير ثالثهم..
الثالثة: أن هذا الحديث يدل على عدم صحة ما أدعوه: من عدالة جميع الصحابة، وما أدعوه من أن الصحابي مغفور له في الآخرة..
الرابعة: إن الحديث قال: آخركم موتاً في النار، ولم يقل بالنار.
والفرق بينهما: أن «في» تدل على: أنه سيكون في النار وأن النار هي طرفه وموقعه.

أما الباء فتدل على السبيبية، أي: أن سبب موته هو النار؛ لأنه وقع فيها مثلاً. والظرفية إنها هي لما دلت عليه كلمة «آخركم» وهو نفس الشخص.
فلا معنى لقولهم: إن موته يكون فيها.

بل المقصود: أنه هو نفسه يكون فيها، بغض النظر عن موته.
الخامسة: أن هذا القول من رسول الله «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إنما جاء بهدف نصح الأمة وتحذيرها من هؤلاء الثلاثة.

ونكتفي من الحديث عن أبي هريرة بهذا القدر.. مع أن هناك مؤلفات كثيرة قد خصصت للحديث عنه وعن قضاياه، وأهمها كتاب شيخ المضيرة للشيخ محمود أبي رية، وأبو هريرة للعلامة الراحل السيد عبد الحسين شرف الدين رحمة الله..

$$\max_{\theta \in \Theta} \mathbb{E}_{\pi_\theta} [R_t] = \max_{\theta \in \Theta} \mathbb{E}_{\pi_\theta}$$

$$(\mathcal{L}_\mathrm{reg} - \mathcal{L}_\mathrm{adv}) / (\mathcal{L}_\mathrm{reg} + \mathcal{L}_\mathrm{adv})$$

$$\mathcal{A}^{\mathcal{B}}_{\mathcal{C}}(\mathcal{A}_{\mathcal{C}})$$

$$\mathcal{P}^{\mathcal{B}}_{\mathcal{C}}(\mathcal{A}_{\mathcal{C}}) = \mathcal{A}_{\mathcal{C}} \cap \mathcal{P}^{\mathcal{B}}(\mathcal{A}_{\mathcal{C}})$$

$$\mathcal{A}^{\mathcal{B}}_{\mathcal{C}}(\mathcal{A}_{\mathcal{C}})$$

$$\mathcal{A}_{\mathcal{C}}$$

$$\mathcal{A}^{\mathcal{B}}_{\mathcal{C}}(\mathcal{A}_{\mathcal{C}}) = \mathcal{A}_{\mathcal{C}} \cap \mathcal{P}^{\mathcal{B}}(\mathcal{A}_{\mathcal{C}})$$

$$\mathcal{A}^{\mathcal{B}}_{\mathcal{C}}(\mathcal{A}_{\mathcal{C}})$$

$$\mathcal{A}_{\mathcal{C}}$$

$$\mathcal{A}^{\mathcal{B}}_{\mathcal{C}}(\mathcal{A}_{\mathcal{C}})$$

الفصل الرابع:

لمسات أخيرة



معجزات.. وكرامات:

١ - روى: أنه لما انصرف رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من خيبر إلى المدينة، قال جابر: وصرنا على وادٍ عظيم قد امتلأ بالماء، ففاسوا عمقه برمح، فلم يبلغ قعره، فنزل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وقال: «اللهم أعطنا اليوم آية من آيات أنبيائك ورسلك».

ثم ضرب الماء بقضيبه، واستوى على راحلته، ثم قال: سيرروا خلفي باسم الله، فمضت راحلته على وجه الماء، فاتبعه الناس على رواحلهم؛ فلم تترطب أخافافها، ولا حوافرها^(١).

٢ - عن سلمة بن الأكوع: أنه أصابته ضربة يوم خيبر، قال: فأتيت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: فنثث فيه (أي في الجرح) ثلاث نفاثات، فما

(١) البخاري ج ١٦ ص ٤١٠ وج ١٧ ص ٢٥٤ و ٣٦٥ ولكن في ج ١٠ ص ٣٨ في حنين، وج ٢١ ص ٣٠ و ٢٨ عن الخرائج والجرائح ج ١ ص ٥٤ و ١٦١ وج ٢ ص ٩١٢ وعن الإحتجاج ج ١ ص ٣٢٤ وفي الثاقب في المناقب ص ٤٦ في حنين، وعن مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١١٤ و ١٨٩ وفي نور البراهين ج ٢ ص ٤٦٢ في حنين، وفي نور الشقلين ج ٣ ص ٣٨٤ أيضاً في حنين، وج ٤ ص ٥٣ في خيبر، وعن البداية والنهاية ج ٦ ص ٣١١.

٣ - وذكرت أمور أخرى في هذه الغزوة، عن طاعة الشجر له «صلى الله عليه وآله»: وأنه كان يأمر الشجرة بالانقياد له، فيجرها حتى يصل بها إلى جنب شجرة أخرى، ثم يقضي حاجته، ثم ترجع الشجرتان كل واحدة إلى مكانها^(٢).

٤ - وسيأتي في فصل: سم النبي «صلى الله عليه وآله» في خير: أن كتف الشاة أخبرته «صلى الله عليه وآله» بأنها مسمومة.

٥ - وتقدم ذكر ما جرى لبعض المحسون على يد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بالإضافة إلى أمور أخرى تدخل في هذا السياق.
ونقول:

إننا لا نريد أن نخضع كل هذه الأمور إلى التحقيق والبحث العلمي

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٣ والخرائج والجرائح ج ١ ص ٤٢ والبحار ج ١٨ ص ٩ وعن مسنـد أـحمد ج ٤ ص ٤٨ وعن صحيح البخاري ج ٥ ص ٧٦ وعن المعبود ج ١٠ ص ٢٧٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٩٤ و ٩٥ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢١٦ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٦٠ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٦٤ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٢٤ وسنـن أبي داود ج ٢ ص ٢٢٧ وصحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٤٣٩ ومستدرك سفينة البحار ج ١٠٧ ص ١٠٧.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٣ وسنـن الدارمي ج ١ ص ١٣ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٥ والمصنـف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٤٣٥ وكـنز العمال ج ١٢ ص ٤٠٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٣٧١ والبداية والنهاية ج ٦ ص ١٥٣ والخرائج والجرائح ج ١ ص ٦ ومسنـد أـحمد ج ٤ ص ٧.

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٢٩

الدقيق الذي قد يعجز عن الإثبات بسبب عدم توافر الأدلة على ذلك.. تماماً كما هو عاجز عن النفي القاطع، فإن عدم توفر الدليل على الإثبات لا يلازم عدم الواقع فعلاً.

ويظهر من النصوص المختلفة: أن بعض هذه الأمور الغيبية قد جاء ابتداء، ومن دون أن يكون لإرادة الرسول «صلى الله عليه وآله» أي تدخل فيه، مثل إخبار الكتف له بأنها مسمومة..

وبعضها ظهر منه: أنه «صلى الله عليه وآله» يتعمد التصرف في الأمور الغيبية، من أجل أمر يتصل بالشأن العام تارة، ثم من أجل أمر يرتبط بنفسه أخرى، مثل إيجاد ساتر له حين قضاء حاجته، فهو يأمر الشجرة بالحركة، والمجيء والذهاب، وما إلى ذلك..

وهذا يشير إلى: أنه «صلى الله عليه وآله» يملك القدرة على التصرف في الشجر، وفي غيره من الجمادات، وأن لإرادته دخلاً في حركتها، وسكنها.. وهو ما يعبر عنه بعضهم بـ «الولاية التكوينية» للنبي «صلى الله عليه وآله» بمعنى خضوع الجمادات لإرادته و اختياره «صلى الله عليه وآله».

وعلينا أن نذكّر القارئ الكريم: بأن هذه المعجزات والخوارق قد ظهرت له وهو في خيبر، وبعد فراغه ورجوعه منها أيضاً..

وقد أشرنا أكثر من مرة إلى: أن ما حصل في خيبر ربما كان بهدف طمأنة المسلمين إلى أن الله معهم يكلؤهم، ويرعاهم. فلا ينبغي أن ترهبهم كثرة عدوهم وعدته، وحصونه.. وبالنسبة لليهود يريد أن يقيم الحجة عليهم في أمر الإياب والجحود، ليهلك من هلك عن بيته، ويحيى من حي عن بيته.

كما أن الذي حصل بعد فراغهم من خيبر، لعله يهدف إلى إبعاد حالة

١٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
الغرور عن المسلمين، وتخيل: أن ما حصل إنما هو نتيجة قدراتهم الذاتية..

العاقبة السيئة:

وذكر الحلبي: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال لرجل من المسلمين: هذا من أهل النار، فلما حضر القتال، قاتل الرجل قتالاً أشد القتال، فارتبا
بعض الصحابة، أي كيف يكون من أهل النار مع هذه المقاتلة الشديدة؟
فلما كثرت الجراحات في ذلك الرجل، ووجد أنها أخرج سهماً من
كتانه ونحر نفسه، فأخبر بذلك رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فقال: قم
يا بلال فاذن: لا يدخل الجنة إلا مؤمن، وإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل
الفاجر، إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة.. الحديث.

وفي رواية: إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيها يبدو للناس، وهو
من أهل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيها يبدو للناس، وهو من
أهل الجنة.

وتقدم في غزوة أحد مثل ذلك، ولا يُغَدِّ في التعدد إن لم يكن من
الاشتباه على الراوي^(١).

ونقول:

لا نستطيع أن نقبل على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أن يكون قد
أخبر عن رجل أنه من أهل النار ما دام أن ظاهره الإسلام، والاستقامة،

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢١٧ والمجم ال الأوسط ج ٣
ص ٣٥٦ والمجم الكبير ج ١٩ ص ٨٤ ومجمل الزوائد ج ٧ ص ٢١٣ في حنين.
وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٦١ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٣٣.

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٣١

فلم يكن ذلك من عادته «صلى الله عليه وآله».. بل كان من عادته الستر حتى على من يعرف أنه من المنافقين، إلا إذا كان ثمة حاجة للجوء إلى هذا الإخبار الغيبي، توجب عدم رعاية ظاهر حال الناس.

ولم تذكر لنا الروايات الوجه الذي اقتضى فضح هذا الرجل، وبرر خروج النبي «صلى الله عليه وآله» عن عادته هذه بالنسبة إليه.

وربما يكون الأمر قد اشتبه على الراوي، وكان ما حصل هو: مجرد إخباره «صلى الله عليه وآله» بأنه من أهل النار بعدما أخبروه بأنه نحر نفسه، لا قبل ذلك. والله هو العالم.

صفة النبي ﷺ وعليه السلام في التوراة:

عن عبد الله بن أبي أوفى: أنه لما فتحت خير قالوا للنبي «صلى الله عليه وآله»: إن بها حبراً قد مضى له من العمر مائة سنة، وعنده علم التوراة، فأحضر بين يديه، وقال له: أصدقني بصورة ذكري في التوراة، وإن ضربت عنقك.

قال: فانهملت عيناه بالدموع، وقال له: إن صدقتك قتلني قومي، وإن كذبتك قتلتني.

قال له: قل، وأنت في أمان الله وأماني.

قال له الخبر: أريد الخلوة بك.

قال له: أريد أن تقول جهراً.

قال: إن في سفر من أسفار التوراة اسمك، ونعتك، وأتباعك، وأنك تخرج من جبل فاران، وينادي بك وباسمك على كل منبر. فرأيت في

علامتك [أن] بين كتفيك خاتماً تختم به النبوة، أي لا نبي بعده، ومن ولدك أحد عشر سبطاً يخرجون من ابن عمك، واسمها علي، ويبلغ ملكاً للمشرق والمغرب، وتفتح خير، وتقلع باهبا، ثم تعبر الجيشه على الكف والزند، فإن كان فيك هذه الصفات آمنت بك، وأسلمت على يدك.

قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ألياً الخبر، أما الشامة فهي لي، وأما العلامة فهي لناصري علي بن أبي طالب «عليه السلام».

قال: فالتفت إليه الخبر وإلى علي «عليه السلام»، وقال: أنت قاتل مرحباً الأعظم.

قال علي «عليه السلام»: بل الأحقر، أنا جدلته بقوة الله وحوله، وأنا عبر الجيش على زندي وكفي.

ف عند ذلك قال: مد يدك، فأناأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأنك معجزه، وأنه يخرج منك أحد عشر نقيباً، فاكتب لي عهداً لقومي، فإنهن كنقباء بنـي إسرائـيل أبناء داود «عليـه السلام».

فكتـب له بذلك عهـداً.^(١)

ونقول:

١ - بغض النظر عن سند هذا الحديث: فإن ثمة بعض علامات الإستفهام حوله، فقد ذكر فيه تهديد النبي «صلـى الله عـلـيه وـآـلـه» لذلك

(١) البحار ج ٣٦ ص ٢١٢ و ٢١٣ عن روضة الوعاظين ص ١٣٩ وعن فضائل ابن شاذان، ومكـاتـيب الرـسـول ج ١ ص ٢٥٧ واللمـعةـ البيضاـءـ ص ١٩٢ والروضـةـ فيـ المـعـجزـاتـ وـالـفضـائلـ ص ١٤٦.

الفصل الرابع: لمسات أخيرة... ١٣٣
اليهودي بالقتل..

كما أن فيه نوع اضطراب، إذ لم نجد مبرراً يدعو هذا اليهودي إلى تأثير إسلامه إلى ما بعد إخباره بما في التوراة. حيث يظهر من كلامه: أنه عارف باسمه «صلى الله عليه وآلها» ونعته، وأتباعه، وبكثير من الأمور التي تجري له.. فإنه رأى بأم عينيه قلع باب خير، وكان بإمكانه أن يسأل عن اسم قالعه، كما أن بإمكانه أن يتحقق من سائر الأمور التي وجدها في التوراة، فلماذا يرفض إخبار النبي «صلى الله عليه وآلها» بهذا الأمر؟! ولماذا يطلب منه الخلوة ليوح له به، إن كان في نيته أن يسلم إذا وجد صدق هذا الخبر التوراتي؟!

ومن جهة أخرى: فهو تارة يقول للنبي «صلى الله عليه وآلها»: إن في سفر من أسفار التوراة اسمك، ونعتك وأتباعك، وأنك تخرج من جبل فاران، وينادي باسمك.. ثم يستمر بخطابه إياه على هذا النحو. وتارة أخرى يقول له: فإن كان فيك هذه الصفات آمنت بك، وأسلمت على يديك.وها هو يرى بأم عينيه كيف تجري الأمور باتجاه تأكيد صحة ما هو مكتوب عنده في التوراة.

وأما القول: بأنه إنما كان يعَدُّ له ما وجده في التوراة، دون أن يتعرض لانطباقها عليه، أو عدم انطباقها.. فلما وجد أنها منطبقية عليه أعلن إسلامه، فهو لا يكفي للإجابة على السؤال عن سبب تأخره في رؤية هذا الانطباق.
٢ - وأما العهد الذي طلبه من رسول الله «صلى الله عليه وآلها» أن يكتبه لقومه، فالظاهر: أنه كتب له عهداً يتضمن كونه في أمان الله وأمان رسوله «صلى الله عليه وآلها» وفي ذمته. وذلك وفاء منه «صلى الله عليه وآلها»

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
بما كان قد أعطاه إياه من الأمان.. وليمتنع قومه من العدوان عليه بعد
عودته «صلى الله عليه وآلها» إلى المدينة.

٣ - ونشير أخيراً: إلى أن الرواية لم تشتمل على أمر غريب فيها يرتبط
بإشارة التوراة برسول الله «صلى الله عليه وآلها». بل ذكرت ما هو معروف
من ذلك.. خصوصاً وأن القرآن قد صرخ: بأن اليهود يجدون اسم النبي
«صلى الله عليه وآلها» مكتوباً عندهم في التوراة.
وصرح: بأنهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، وقد قرأنا في الحوادث
التاريخية الكثير مما يدل على معرفتهم هذه.

ولكن الرواية تضمنت تفاصيل عن علي «عليه السلام»، وعما يكون
منه في خبر، فيحتمل أن يكون ذلك الخبر صادقاً فيها يدعى من قراءته ذلك
في التوراة فعلاً.. ويكون مقصوده هو التوراة الحقيقة، التي كان أighbors
اليهود يتكتمون عليها، ولا يظهرونها لأتباعهم، لأنها تسقط مزاعهم،
وتکذب أباطيلهم..

وأما احتمال أن يكون قوله ذلك من عند نفسه، حكاية منه لما جرى،
وتزلفاً منه للمسلمين.. فهو غاية في البعض، لما ظهر من أنه كان صادقاً فيها
أخبر به؛ لأن الأمر انتهى بإسلامه. ولو كان متزلفاً لكان همه أن يخلص
نفسه، دون أن يعلن إسلامه، خصوصاً بعد أن أعطاه رسول الله «صلى الله عليه وآلها»
الأمان، فهو لا يرى نفسه مطالب بشيء، لا بالإسلام ولا بغيره..

مراهنات قريش:

روى البيهقي، عن عروة، وعن موسى بن عقبة، وعن الواقدي عن

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٣٥

عبد الله بن أبي بكر بن حزم، قالوا: واللفظ للوacd: كان حويطب بن عبد العزى يقول: انصرفت من صلح الحديبية، وأنا مستيقن أن محمداً «صلى الله عليه وآلـه» سيظهر على الخلق، وتأبى حمية الشيطان إلا لزوم ديني، فقدم علينا عباس بن مرداس السلمي يخبرنا: أن محمداً «صلى الله عليه وآلـه» قد سار إلى خيابـر، وأن خيابـر قد جمعت لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فمحمد لا يفلـت.

إلى أن قال عباس بن مرداس: من شاء بايعته، إن محمداً لا يفلـت.
قلـت: أنا أحـاطرك.

فقال صفوان بن أمية: أنا معك يا عباس.
وقال نوفل بن معاوية الديلمي: أنا معك يا عباس.
وضوى إلى نفر من قريش، فتخاطرنا مائة بعير أحـساساً إلى مائة بعير،
أقول أنا وحزبي: يظهر محمد «صلـى الله عليه وآلـه».

ويقول عباس وحزبي: تظهر غطفـان.
وجاء الخبر بظهور رسول الله «صلـى الله عليه وآلـه» فأخذ حـويطب
وحزبي الرهن^(١).

ونقول:
يـظهـر: أن هذا الـذـي جـرى، كان قبل أن يـتـيـنـ لـهـؤـلـاءـ: أن قـسـماـ كـبـيراـ من
غـطـفـانـ قد انسـحـبـ إلى بلـادـهـ، خـوفـاـ وـرـعـباـ.

(١) سـيلـ الـهـدـىـ وـالـرـشـادـ جـ ٥ـ صـ ١٢٩ـ وـتـارـيـخـ مـدـيـنـةـ دـمـشـقـ جـ ١٥ـ صـ ٣٥٧ـ وـعـنـ الإـصـابـةـ جـ ٢ـ صـ ١٢٥ـ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
وهكذا تظهر آثار صلح الحديبية على روحيات قريش، وعلى تصرفاتها؛
لتؤكد على يأسها من أن تقف في وجه دعوة الإسلام، وفي وجه نبيه الأكرم
«صلى الله عليه وآله»، بل إن حويطباً لا يستيقن بظهوره على قريش وحسب،
وإنما بظهوره على جميع الخلق أيضاً..

وإذا كانت قريش تظن فيما سلف: أن في اليهود بعض القوة على
المواجهة، فها هي أصبحت تراهن على اندحارهم أمام النبي «صلى الله عليه
وآله»، وتعطي الضمانات الكبيرة والكبيرة (مائة بعير)، للدلالة على صحة
يقينها بنصره «صلى الله عليه وآله» على أعظم قوة ضاربة في المنطقة، فإن
اليهود كانوا عشرة آلاف.

يضاف إلى ذلك: نصف هذا العدد من حلفائهم من غطفان، وبني
فزاراً..

وكانوا يملكون كتزأً من الذهب يضيق عنه مسک جمل، ولديهم من
المزارع والنخيل، والأرض الواسعة، والمياه الغزيرة.. ما لم يكن لأحد
سواءهم في تلك المناطق.

ولديهم الحصون الحصينة والكبيرة. ولم يكن لدى غيرهم مثلها، أو ما
يدانيها.

ولديهم من الطعام الذي جعله في حصونهم ما يكفيهم الأيام المديدة،
والشهور العديدة..

ولديهم أنواع من السلاح والعتاد ما لم يكن نظيره لدى المسلمين، لا
من حيث النوع، مثل الدبابات، والمنجنيق، ولا من حيث الكمية.
ولديهم الحقد الدفين، والثارات والتراث التي يطلبونها من رسول الله

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٣٧

«صلى الله عليه وآلـه» الذي أنزل ضرباته القاضية بـأخوانـهم من بنـي قـينـقـاع،
والـضـيرـ، وـقـرـيـطـةـ، جـزـاءـ خـيـانـاتـهـ وـغـدـرـهـمـ الـذـيـ لاـ يـتـهـيـ.

ولـديـهـمـ أـيـضاـ: خـوـفـهـمـ مـنـ بـطـلـانـ هـيـمـتـهـمـ، وـسـقـوـطـ زـعـامـتـهـمـ، وـعـدـمـ
قـدـرـهـمـ عـلـىـ التـسـوـيـقـ لـتـرـهـاتـهـمـ، وـخـدـاعـ النـاسـ بـأـصـالـيـلـهـمـ، وـخـشـيـتـهـمـ مـنـ
أـنـ تـسـقـطـ نـظـرـةـ النـاسـ إـلـيـهـمـ.

ويـظـهـرـ بـوـارـ زـعـمـهـمـ لـلـنـاسـ: أـنـ لـدـيـهـمـ الـعـلـومـ وـالـعـارـفـ، وـأـنـهـمـ يـعـرـفـونـ
أـخـبـارـ الـأـمـمـ السـالـفـةـ، وـيـقـدـرـونـ عـلـىـ رـصـدـ الـمـسـتـقـبـلـ، وـالتـبـئـ بـإـيمـانـهـمـ سـوـفـ يـحـدـثـ..

ولـدـيـهـمـ حـسـدـهـمـ لـلـعـرـبـ، لـكـوـنـ النـبـيـ الـخـاتـمـ مـنـهـمـ..
ولـدـيـهـمـ.. ولـدـيـهـمـ..

فـإـنـ كـلـ ذـلـكـ يـزـيدـ مـنـ حـدـةـ الـمـواـجـهـةـ بـيـنـهـمـ وـبـيـنـ رـسـوـلـ اللـهـ «صلـىـ اللـهـ
عـلـيـهـ وـآلـهـ» وـمـنـ مـعـهـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ..

ولـذـلـكـ كـانـ عـبـاـسـ بـنـ مـرـدـاـسـ السـلـمـيـ مـسـتـيقـنـاـ بـأـنـ مـحـمـداـ «صلـىـ اللـهـ
عـلـيـهـ وـآلـهـ» لـاـ يـفـلـتـ مـنـ بـرـاثـنـ الـيـهـودـ.

وـكـانـ النـاسـ يـعـرـفـونـ ذـلـكـ كـلـهـ، فـقـدـ وـرـدـ فـيـ حـدـيـثـ الـحـجـاجـ بـنـ عـلـاطـ
حـيـنـ سـارـ إـلـىـ مـكـةـ لـأـخـذـ أـمـوـالـهـ، وـبـلـغـ الثـنـيـةـ الـبـيـضـاءـ قـوـلـهـ:

«وـإـذـ بـهـ رـجـالـ مـنـ قـرـيـشـ يـتـسـمـعـونـ الـأـخـبـارـ، قـدـ بـلـغـهـمـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ
«صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» قـدـ سـارـ إـلـىـ خـيـرـ، وـقـدـ عـرـفـواـ: أـنـهـ قـرـيـةـ الـحـجازـ: أـنـفـةـ،
وـمـنـعـةـ، وـرـيفـاـ، وـرـجـالـ، وـسـلاـحـ، فـهـمـ يـتـحـسـبـونـ (يـتـجـسـسـونـ - ظـ)ـ
الـأـخـبـارـ، مـعـ مـاـ كـانـ بـيـنـهـمـ مـنـ الرـهـانـ»^(١).

(١) سـبـلـ الـهـدـىـ وـالـرـشـادـ جـ٥ صـ١٤٠ وـرـاجـعـ: السـيـرـةـ الـخـلـيـةـ جـ٣ صـ٥١ وـ٥٢ =

١٣٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
ولكن قريشاً كانت - برغم ذلك كله - مقتنعة: بأن النصر سيكون له «صلى الله عليه وآلـه» ليس على اليهود وحسب، ولا على الجزيرة العربية، وحدها، وإنما على جميع الخلق أيضاً.. ولذلك كانت المخاطرة بينهم على مائة بعير، ويأخذ المخاطرون هذا الرهن كله..

ابن علاظ يستنقذ ماله بمكة:

وقالوا: كان الحجاج بن علاظ السُّلْمِي خرج يغیر في بعض غاراته، فذكر له: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بخيبر، فأسلم، وحضر مع رسول الله «صلى الله عليه وآلـه».

وكانت أم شيبة ابنة عمير بن هاشم - أخت مصعب بن عمير العبدري - امرأته، وكان الحجاج مكثراً - له مال كثير - وله معادن الذهب التي بأرضبني سليم، فقال: يا رسول الله، ائذن لي، فأذهب فآخذ مالي عند امرأتي، فإن علمت بإسلامي لم آخذ منه شيئاً، وما لي متفرق في تجَّار أهل مكة.

فأذن له رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فقال: يا رسول الله، إنه لا بد لي من أن أقول.
قال: «قل».

قال الحجاج: فخرجت، فلما انتهيت إلى الحرم، هبطت فوجدت هم بالثنية

= وتاريخ مدينة دمشق ج ١٢ ص ١٠٥ وعن أسد الغابة ج ١ ص ٣٨٢ والثقات ج ٢ ص ١٩ وعن تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٣٠٥ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٥ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٨.

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٣٩

البيضاء، وإذا بها رجال من قريش يتسمعون الأخبار، قد بلغهم: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد سار إلى خيبر، وعرفوا أنها قرية الحجاز أنفَةً ومنعةً، وريفاً، ورجالاً، وسلاماً.

فهم يتحسرون (لعل الصحيح: يتجمسون) الأخبار، مع ما كان بينهم من الرهان، على مائة بعير، على أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يغلب أهل خيبر أو لا.

فلما رأوني قالوا: الحجاج بن علاط عنده - والله - الخبر - ولم يكونوا علموا بإسلامي -: يا حجاج، إنه قد بلغنا: أن القاطع^(١) قد سار إلى خيبر، بلد يهود، وريف الحجاز؟

فقلت: بلغني أنه قد سار إليها، وعندى من الخبر ما يسركم.

فالتبطوا بجانبي راحتى، يقولون: إيه يا حجاج !!

فقلت: لم يلق محمد وأصحابه قوماً يحسنون القتال غير أهل خيابر، كانوا قد ساروا في العرب يجتمعون له الجموع، وجعلواه عشرة آلاف، فهزمه هزيمة لم يسمع بمثلها قط، وأسر محمد أسرأ.

فقالوا: لا نقتله حتى نبعث به إلى مكة، فنقتله بين أظهرهم، بمن قتل منها ومنهم.

ولهذا فإنهم يرجعون إليكم يطلبون الأمان في عشائرهم، ويرجعون إلى ما كانوا عليه، فلا تقبلوا منهم، وقد صنعوا بكم ما صنعوا.

(١) أي قاطع الرحيم. كانوا يصفون رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بذلك كذباً وزوراً، وإمعاناً في البغي عليه.

١٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

قال: فصاحوا بمكة، وقالوا: قد جاءكم الخبر، هذا محمد، إنما تنتظرون
أن يُقدَّم به عليكم، فيقتل بين أظهركم.

وقلت: أعينوني على جمع مالي على غرمائي، فإني أريد أن أقدم فأصيب
من غنائم محمد وأصحابه: قبل أن تسبقني التجار إلى ما هناك.
فقاموا فجمعوا إلى مالي كأحث جع سمعت به.

وحيث صاحبتي فقلت لها: مالي، لعلي الحق بخير فأصيب من البيع
قبل أن يسبقني التجار.

وفشا ذلك بمكة، وأظهر المشركون الفرح والسرور، وانكسر من كان
بمكة من المسلمين.

وسمع بذلك العباس بن عبد المطلب، فقد عد، وجعل لا يستطيع أن
يقوم، فأشفق أن يدخل داره فيؤذى، وعلم أنه يؤذى عند ذلك، فأمر بباب
داره أن يفتح، وهو مستلق، فدعا بقثم، فجعل يرتجز ويرفع صوته لثلا
يشمت به الأعداء.

وحضر باب العباس بين مغيط ومحزون، وبين شامت، وبين مسلم
ومسلمة مقهوريين بظهور الكفر، والبغى.

فلما رأى المسلمون العباس طيبة نفسه، طابت أنفسهم، واشتدت
متعهم، فدعوا غلاماً له يقال له: أبو زبيبة.

فقال: اذهب إلى الحجاج، فقل له: يقول لك العباس: الله أعلى وأجل
من أن يكون الذي جئت به حقاً.

فقال له الحجاج: أقرأ على أبي الفضل السلام، وقل له: ليخل لي في
بعض بيته، لآتيه بالخبر على ما يسره، واكتم عني.

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٤١

وأقبل أبو زبيبة يبشر العباس، فقال: أبشر يا أبا الفضل، فوثب العباس فرحاً كأن لم يمسه شيء، ودخل عليه أبو زبيبة، واعتنقه العباس، وأعتقه، وأخبره بالذى قاله.

فقال العباس: الله على عتق عشر رقاب، فلما كان ظهراً، جاءه الحجاج، فناشده الله: لتكتمن علي ثلاثة أيام، ويقال: يوماً وليلة، فوافقه العباس على ذلك.

فقال: إني قد أسلمت، ولي مال عند امرأقي، ودين على الناس، ولو علموا بإسلامي لم يدفعوه إلي، وتركت رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقد فتح خير، وجرت سهام الله تعالى ورسوله «صلى الله عليه وآله» فيها، وانتشر ما فيها، وتركته عروساً بابنة مليكهم حبي بن أخطب، وقتل ابن أبي الحقيق.

فلما أمسى الحجاج من يومه خرج، وطالت على العباس تلك الليلى، ويقال: إنها انتظره العباس يوماً وليلة.

فلما كان بعد ثلات، والناس يموجون في شأن ما تباعوا عليه، عمد العباس إلى حلقة فليسها، وتخلق بخلوق، وأخذ بيده قضيباً، ثم أقبل ينظر، حتى وقف على باب الحجاج بن علاط، فقرعه، فقالت زوجته: ألا تدخل يا أبا الفضل؟

قال: فأين زوجك؟

قالت: ذهب يوم كذا وكذا، وقالت: لا يحزنك الله يا أبا الفضل، لقد شق علينا الذي بلغك.

قال: أجل، لا يحزنني الله، لم يكن بحمد الله إلا ما أحبتنا، فتح الله على

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨
رسوله خير، وجرت فيها سهام الله ورسوله، واصطفى رسول الله «صلى الله عليه وآله» صافية لنفسه، فإن كانت لك حاجة في زوجك فالحق في به.
قالت: أظنك والله صادقاً.

ثم ذهب حتى أتى مجلس قريش، وهم يقولون إذا مر بهم: لا يصييك إلا خير يا أبا الفضل!! هذا والله التجلد لحر المصيبة.

قال: كلا، والله الذي حلفتم به، لم يصيبني إلا خير بحمد الله، أخبرني الحجاج بن علاظ: أن خير فتحها الله على رسوله، وجرى فيها سهام الله وسهام رسوله.

فرد الله تعالى الكابة التي كانت بال المسلمين على المشركين، وخرج المسلمين من كان دخل في بيته مكتتبًا حتى أتوا العباس فأخبرهم الخبر، فسر المسلمين.

وقال المشركون: [يا لعباد الله] انفلت عدو الله - يعني الحجاج - أما والله لو علمنا لكان لنا وله شأن، ولم ينشبوا أن جاءهم الخبر بذلك^(١).
ونقول:

إن النبي «صلى الله عليه وآله» حين أذن لابن علاظ أن يقول ما شاء، فإنه قد حقق أهدافاً عديدة، دون أن توجه إليه «صلى الله عليه وآله» أية

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٩ و ١٤١ عن أحمد، والبيهقي، وأبي إسحاق، والواقدي عن أنس وغيره، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥١ و ٥٢ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٠٤ - ٣٠٦ والثلاثات ج ٢ ص ١٩ - ٢١ وعن السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٧ - ٤٠٩ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٦ - ٨٠٨

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٤٣

مسؤولية أدبية في ذلك، لا سيما وأن ابن علاط لم يخبره بما يريد قوله، حتى لو كان «صلى الله عليه وآله» يعلم به عن طريق الوحي الإلهي. ونذكر ما يرد على هذه القضية وما يستفاد منها فيما يلي:

١ - إننا نشك في بعض خصوصيات الرواية، فقد ذكرت: أن قريشاً قد علمت بالأمر بعد ثلاثة أيام من خروج ابن علاط من مكة.. والمفروض: أن الرهان كان فيما بينهم على مائة من الإبل، وأنهم حين رأوه قالوا: إن عنده العلم اليقين وإنه أخبرهم بأسر النبي «صلى الله عليه وآله»، وبأنه يؤتى به إليهم ليقتلوه..

فهل أعطى الفريق الذي راهن على انتصار النبي «صلى الله عليه وآله» المائة من الإبل للفريق الآخر الذي راهن على انكساره؟! أم لا؟!
فإن كان الرهان لم يؤد إلى الرابع فذلك يتنافى مع ما أظہروه من الفقة والاستبشار بكلام ابن علاط، حتى لقد جعوا له ماله بأسرع وقت.. وإن كانوا قد أعطوه فالمفروض: أن يذكر التاريخ ذلك، وأنهم أعطوا الرهان، ثم استرجعواه ليأخذوه هم دون الفريق الآخر.

٢ - أنه قد مهد لصدمة روحية لقريش تضعف عزيمتها، وتوهن قوتها الروحية، وللمحارب أن يضعف عزيمة عدوه بما يراه مناسباً، إذا كان ذلك لا يخالف العهد الذي أبرمه معهم.

٣ - إن هذا الأمر الذي من شأنه أن يمكن هذا الرجل من جمع ماله بسهولة ويسر، ويمنع من استغلال الظروف، ومن استيلائهم على ماله من دون حق، لا يدل على أن الغاية تبرر الواسطة في الإسلام، لأن التعامل إنما هو مع عدو مشرك، يستحل الدم والمال، وليس مع من يجب حفظ ماله، أو

يرى لغيره حرمة.

٤ - إن ما قاله الحجاج بن علاظ لقريش، قد نشأت عنه حالة من شأنها أن تكشف دخائل الكثيرين من كانت هناك حاجة لمعرفة مقدار عداوتهم، أو مقدار محبتهم ولأنهم.

وهذا يفيد أهل الإيمان كثيراً في رسم معالم واضحة لطريقة التعامل مع هؤلاء، وأولئك، لأنه يعطيهم رؤية أوضح في هذا الاتجاه، وقدرة على اتخاذ المواقف المناسبة، حين لا بد لهم من ذلك.

٥ - غير أن لنا تساؤلاً عن السبب الذي دفع الحجاج بن علاظ إلى الإسلام، حين سمع بخروج النبي «صلى الله عليه وآله» إلى خير، وكان خارجاً لشن الغارة على الآمنين، والإيقاع بهم، فإنه - كما تقول الرواية - قد أسلم، ثم توجه إلى الرسول «صلى الله عليه وآله»، وحضر معه فتح خير. فلماذا أسلم حين جاءه هذا الخبر بالذات، ولم يسلم قبل ذلك؟ فهل لم تكن دعوة النبي «صلى الله عليه وآله» قد وصلته؟ أم أنها وصلته، ولم يستجب لها؟ أم أنه أحسّ بقوة الإسلام وعزته إلى حد رأى أنه لا مجال بعد لمناوئته؟ أم أن في الأمر سراً آخر نجهله؟!

٦ - إن هذا المكثر من المال، والذي له معادن الذهب التي بأرض بني سليم، لا يحتاج في الحصول على رزقه إلى الغارة على الآخرين، واستياق مواشيهם، وأخذ أموالهم، وقتل رجائهم، وسي نسائهم. إلا إذ كان يمارس حالة البغى، والظلم، والقصوة، التي كانت تهيمن على تفكيره، وعلى مشاعره. ومن كان كذلك، فإننا لا نتوقع منه أن يدخل في الإسلام بصورة طوعية، وعن قناعة، ورضاً.

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٤٥

٧ - لماذا تكون زوجة الحجاج في مكة، ويكون هو في مناطق بني سليم في محيط المدينة؟! فإنه إذا كان قد خرج لشن الغارة، فذلك يعني: أنه كان مع قومه، وفي موضع إقامته..

وإذا كانت زوجته قد ذهبت إلى مكة لزيارة أهلها، فما معنى: أن يكون المال عندها، وأن لا يمكن من تحصيله منها؟!

٨ - ما معنى طلبه من أهل مكة: أن يجمعوا له أمواله، ليتحقق بخيبر قبل أن يسبقه التجار إليها؟!

فإنه إن كان قد جاء من خيبر إلى مكة، فهو يحتاج إلى حوالي ثلاثة عشر يوماً ليقطع الطريق بينهما، ويحتاج في عودته إلى مثل ذلك، يضاف إليها الأيام التي يقضيها في مكة.

فتكون النتيجة: هي مضي حوالي شهر على فتح خيبر، فهل يصبر التجار كل هذه المدة، ولا يُبادرُون إلى شراء ما يمكن شراؤه من تلك الغنائم؟!

مع ملاحظة أخرى تزيد الأمر تعقيداً، وهي: أنه إنما ترك رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعد فتح خيبر، وبعد تزوجه ببنت ملكهم، كما صرَّح به هو نفسه، وهذا إنما حصل في منطقة الصهباء حين عودته «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة.

وهم يقولون: إن النبي «صلى الله عليه وآله» دعا الله تعالى أن يُعجل بنفاق غنائم خيبر، قالوا: «فلما عرضناها على البيع رغب فيها الناس رغبة تامة حتى بيعت كلها في يومين»^(١).

٩ - إننا نستغرب من الحجاج بن علاط: أن يُعلم أبا زبيبة بالحقيقة،

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
وهو غلام لا يدرى إلى أين هواه، فلماذا لم يخف من أن يفضي عليه سره،
ويوقعه في المحدور الكبير والخطير؟!
ومجرد طلبه منه أن يكتم عليه لا يكفي للاعتماد في مثل هذه الواقع
الحساسة والصعبة.

من استشهد بخير من المسلمين:

إننا نذكر هنا قائمة بأسماء المسلمين الذين استشهدوا في خير،
بالإعتماد على ما ذكره الصالحي الشامي، فنقول:
أسلم الحبشي الراعي: ذكره أبو عمر، واعتراضه ابن الأثير: بأنه ليس في
شيء من السياقات أن اسمه أسلم.

قال الحافظ: وهو اعتراض متوجه، قلت: قد جزم ابن إسحاق في
السيرة برواية ابن هشام: بأن اسم أسلم: الأسود الراعي.
وقال محمد بن عمر: اسمه يسار^(١).

وقال الحلبي: الأسود الراعي: كان أجيراً لرجل من اليهود يرعى
غنمته، وكان عبداً حبشياً يسمى أسلم، وفي الإ茅اع: اسمه يسار فجاء للنبي
«صلى الله عليه وآله» وهو محاصر خير، فقال: يا رسول الله، اعرض علىَّ
الإسلام، فعرضه عليه، فأسلم^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٤ وعن أسد الغابة ج ١ ص ٧٦ وعن الإصابة ج ١ ص ٣٦٩.

(٢) السيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٢ ص ٧٢٦. وراجع: الإصابة ج ١ ص ٢١٦
وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٧ و ١٥٠ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ =

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٤٧

أنيف - تصغير أنف - بن حبيب بن عمرو بن عوف^(١).

أنيف بن وائلة^(٢).

أوس بن جبير الأنباري، من بني عمرو بن عوف، قتل على حصن ناعم، أورده ابن شاهين، وتبعه أبو موسى^(٣).

أوس بن حبيب الأنباري. ذكره أبو عمر، وقيل: هو الذي قبله^(٤).

أوس بن فايد - بالتحتية والذال المعجمة - الأنباري، ذكره أبو عمر:

أوس بن فايد^(٥) - بالفاء والدال المهملة - أو ابن فاتك، أو الفاكه، من بني

= ص ٨٠٦ وعن أسد الغابة ج ٥ ص ٧٦ و ١٢٣ والطبقات الكبرى ج ٢
ص ١٠٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ وعن الإصابة ج ١ ص ٢٨٨ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٥٠ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٥١ والثقات ج ٢ ص ١٨ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ وعن الإصابة ج ١ ص ٢٨٨ والطبقات الكبرى ج ٤ ص ٣٧٧ وفي ج ٢ ص ١٠٧ (أنيف بن وائل).

(٣) راجع: أسد الغابة ج ١ ص ١٤١ وعن الإصابة ج ١ ص ٢٩٤ و ٣٠٥.

(٤) الإصابة ج ١ ص ٢٩٦ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧ و ٤ ص ٣٧٧ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥.

(٥) راجع: أسد الغابة ج ٥ ص ١٢٦ وعن الإصابة ج ١ ص ٢٨٨ و ٣٠٥ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٥١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ و عيون الأثر ج ٤ ص ١٥٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦.

عمر بن عوف . ولعلها واحد، فإن النقط للمحروف لم يكن شائعاً في الكتابة تلك الأيام.

أوس بن قتادة الأنباري^(٣) .

بشر بن البراء بن معروف^(٣) .

ثابت بن إثالة - بكسر المهمزة ، وسكون الثاء المثلثة - وزاد أبو عمر: وأوا

في أوله ، ولم يوافقه^(٣) .

(١) الإصابة ج ١ ص ٣٠٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ عن ابن إسحاق ، والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٥٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦ .

(٢) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧ والثقات ج ٢ ص ١٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٥٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ و ٣٨٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٤٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٤٩١ وج ٣ ص ٤٠٦ والمجمع ج ١٨ ص ٣٨٥ ومغني المحتاج ج ٤ ص ٧ والخزائف والجرائح ج ١ ص ١٠٩ والمحل ج ١١ ص ٢٧ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٨١ والبحارج ١٧ ص ٣٩٦ وج ٢١ ص ٧ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٣٦٩ والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٢١٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٤٦ وجمع الزوائد ج ٨ ص ٢٩٦ وج ٩ ص ٣١٥ والمجمع الكبير ج ٢ ص ٣٤ ورجال الطوسي ص ٢٢ وخلاصة الأقوال ص ٧٩ ورجال ابن داود ص ٥٦ وجامع الرواية ج ١ ص ١٢١ .

(٣) الإصابة ج ١ ص ٥٠٠ والثقات ج ٢ ص ١٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٥٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦ .

الفصل الرابع: لمسات أخيرة... ١٤٩

ثقف^(١) - وقال محمد بن عمر: ثقاف - بن عمرو بن سميط الأسدى^(٢).
الحارث بن حاطب، ذكره ابن إسحاق، ومحمد بن عمر، وابن سعد،
وقالا: شهد بدرأً، ولم يتعرض له أبو عمر، ولا الذهبي، ولا الحافظ، لكونه
استشهد بخبير. وهو أخو ثعلبة بن حاطب بن عمر بن عبيد الأنباري
الأوسى^(٣).

ربيعة بن أكثم بن سخبرة بن عمر الأسدى، قتل بالنطاء، قتله الحارث
اليهودى^(٤).

رفاعة بن مسروح الأسدى، حليف بني عبد شمس، قتله الحارث

(١) الثقات ج ٢ ص ١٧ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧ وج ٣ ص ٩٨٥ وعن الإصابة
ج ١ ص ٥٢٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٥٠
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ وعيون الأثر
ج ٢ ص ١٤٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٥٠٤ وج ٣ ص ٤٠٦ وجمع الزوائد
ج ٦ ص ١٥٥ والمعجم الكبير ج ٢ ص ١٠٤ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٤٦.

(٢) الإصابة ج ٢ ص ٣٨٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ وتاريخ خليفة بن
خياط ص ٥٠ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٤٩ والمعجم الكبير ج ٥ ص ٦٦.

(٣) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧ وج ٣ ص ٤٦١ وعن الإصابة ج ١ ص ٢٨٨ و
٣٠٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٥٠
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ وعيون
الأثر ج ٢ ص ١٤٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦.

(٤) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧ وج ٣ ص ٩٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦.

١٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
اليهودي^(٤).

سليم بن ثابت بن وقش الأنباري الأشهلي، ذكره ابن الكلبي، وابن جرير الطبرى^(٥).

طلحة، ذكره ابن إسحاق، ولم ينسبه، ولم يقف كثير من الحفاظ على نسبة، ولم يذكره محمد بن عمر، ولا ابن سعد، وقال أبو ذر في الإملاء: هو طلحة بن يحيى بن إسحاق بن مليل^(٦).

قال أبو علي الغساني: لم يخبر ابن إسحاق باسم طلحة هذا.
قلت: ولم أر لطلحة بن يحيى بن إسحاق هذا ذكراً في الإصابة للحافظ،
ولا في الكاشف للذهبي^(٧).

عامر بن الأكوع، واسم الأكوع: سنان بن عبد الله^(٨).

(١) الإصابة ج ٢ ص ٤١١ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ والثقات ج ٢ ص ١٧ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٥٠ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦.

(٢) راجع: الإصابة ج ٣ ص ١٣٩ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ وأسد الغابة ج ٣ ص ٣٤٧.

(٣) الإصابة ج ٣ ص ٤٣٦ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥.

(٤) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥.

(٥) المغني لابن قدامة ج ٩ ص ٥١٠ وج ١٠ ص ٣٩ والشرح الكبير ج ٩ ص ٤٩٦ وكشف النقاع ج ٦ ص ١٣ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٧٢ وإرواء الغليل ج ٧ ص ٣٠١ والطبقات الكبرى ج ٤ ص ٣٠٣ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٦ والأعلام ج ٣ ص ٢٥١ وال عبر وديوان المبدأ والخبر ج ٢ ق =

الفصل الرابع: لمسات أخيرة..... ١٥١

عبد الله بن أبي أمية بن وهب، قتل بالنطاة، وذكره محمد بن عمر، وابن سعد ولم يذكره ابن إسحاق^(٣).

عبد الله بن هبّيب، ذكره ابن إسحاق في رواية البكائي، وجرير بن حازم، ويونس بن بكيّر، لكن عنده عبد الله بن فلان بن وهب، وكذا سهاء أبو عمر وجعاعة، وذكر محمد بن عمر: أنه استشهد هو وأخوه عبد الرحمن بأحد، قال الحافظ: والأول أولى^(٤).

عدي بن مرة بن سراقة البلوي، طعن بين ثدييه بحربة فمات منها، ذكره محمد بن عمر، وابن سعد، وأبو عمر^(٥).

عروة بن مرة بن سراقة الأوسي، ذكره أبو عمر^(٦).

= ص ٣٩ والسيرات النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٥٠ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٥٠.

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٦ والإستيعاب ج ٢ ص ٨٨ وأسد الغابة ج ٢ ص ٥٣٩ وج ٣ ص ١١٩.

(٢) البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ وأسد الغابة ج ٣ ص ٢٧٠ والإصابة ج ٤ ص ٣١٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٥ والسيرات النبوية لابن هشام ج ٥ ص ١٤٦ وعن عيون الأثر ج ١٤٨ ص ٨٠٥ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦.

(٣) الإصابة ج ٤ ص ٣٩٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٦ وأسد الغابة ج ٣ ص ٤٠٥ والسيرات النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ والإستيعاب ج ٣ ص ٦٦.

(٤) الإصابة ج ٤ ص ٤٠٦ والإستيعاب ج ٣ ص ٥٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٦ وأسد الغابة ج ٣ ص ٢٤٧ و ٤٠٥ والثقة ج ٢ ص ١٧ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٥٠ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

عماره بن عقبة بن حارثة الغفاري، رمي بسهم، ذكره ابن إسحاق،
ومحمد بن عمر، وابن سعد، وأبو عمر، وتعقبه الحافظ في كونه استشهد
بخير بكلام يدل على أنه لم يراجع السيرة في هذا محل، ولا شك في صحة
ما ذكره أبو عمر^(١).

فضيل بن النعمان الأنباري السلمي - بفتح السين - ذكره ابن إسحاق
في رواية يونس، وابن سلمة وزياد، وجزم بذلك محمد بن عمر، وابن سعد
هنا، وقال ابن سعد في موضع آخر: كذا وجدناه في غزوة خير، وطلبناه في
نسببني سلمة فلم نجده، ولا أحسبه إلا وهما، وإنما أراد الطفيلي بن
النعمان بن خنساء بن سنان، والطفيلي ذكره ابن عقبة في من شهد خير^(٢).
بشر بن المنذر بن زنبر - وزن جعفر^(٣).

محمد بن مسلمة، قتل عند حصن ناعم، ألقيت عليه صخرة، قيل:
ألقاها عليه مرحبا، وقيل: كانة بن الربيع، ولعلهما اشتراكا في الفعل^(٤).

(١) أسد الغابة ج ٤ ص ٥٠ والإصابة ج ٤ ص ٤٨١ و ٤٨٢ والطبقات الكبرى ج ٢
ص ١٠٧ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٦ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣
ص ٨٠٥ والثقات ج ٢ ص ١٨.

(٢) الإصابة ج ٥ ص ٢٨٨ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٦ وأسد الغابة ج ٤
ص ١٨٤.

(٣) وأسد الغابة ج ٥ ص ١٤٦.

(٤) المستدرك للحاكم ج ٣ ص ٣٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٢١٦ وج ٩ ص ٨٢
وجمع الزوائد ج ٦ ص ١٥١ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٦٥ والمجم الكبير
ج ١٩ ص ٣٠٤ والإصابة ج ٦ ص ٣٥ وأسد الغابة ج ٤ ص ٣٣٤ وسبل المدى =

ومدحه الأسود، مولى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قُتُلَ بِخِيَرٍ،
وَهُوَ الَّذِي غَلَّ الشَّمْلَةَ يَوْمَئِذٍ، وَجَاءَ الْحَدِيثُ أَنَّهَا تَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا».^(١)
مرة بن سراقة الأنصاري، ذكره أبو عمر، وتعقبه ابن الأثير: بأن الذي
ذكروا أنه شهد خير ابنه عروة بن مرة.^(٢)
قال الحافظ: ولا مانع من الجمع.^(٣)

= والرشاد ج ٥ ص ١٤٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٩٣ و ٨٠٥ وتاريخ
خليفة بن خياط ص ٥٠ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٥٣ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢
ص ٢٩٨ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٣٥ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣
ص ٣٥٤ و ٣٦٣ و تاج العروس ج ٩ ص ٨٣.

(١) أسد الغابة ج ٢ ص ١٨١ وج ٤ ص ٣٤١ والإصابة ج ٦ ص ٤٩ وسبل المدى
والرشاد ج ٥ ص ١٤٧ و مکاتیب الرسول ج ٢ ص ٤٧١ وصحیح البخاری
ج ٥ ص ٨١ وج ٧ ص ٢٣٥ وسنن أبي داود ج ١ ص ٦١٤ وسنن النسائي ج ٧
ص ٢٤ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ١٣٧ وتركة النبي ص ١١١ والسنن
الكبرى للنسائي ج ٣ ص ١٤٠ وج ٥ ص ٢٢٢ وصحیح ابن حبان ج ١١ ص ١٨٨
وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٢٨٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٠٥ والبداية
والنهاية ج ٤ ص ٢٣٦ و ٢٤١ وج ٥ ص ٣٤١ وعن عيون الأثر ج ٢
ص ١٥١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٩٤ و ٤٠١ و ٤١٢ وج ٤ ص ٦٣١.

(٢) المعجم الكبير ج ٧ ص ١٣٧ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٧ وفي الإصابة ج ٣
ص ٤٠٢ قال: حنين بدل خير، وفي الإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٢
ص ٤٠٨ حنين أيضاً. وفي جمع الزوائد ج ٦ ص ١٩٠ حنين، وفي الطبقات
الكبرى حنين أيضاً، وفي أسد الغابة ج ٤ ص ٣٥٠ أحد الذين قتلوا بحنين.

(٣) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٧ والإصابة ج ٦ ص ٦٢.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ قال الصالحي الشامي: ويؤكد كلام ابن الأثير: أن أبا عمر لم يذكره في الدر، بل ذكر ابنه عروة^(٣).

مسعود بن ربيعة، ويقال: ربيع بن عمرو القاري بالتشديد، ممن استشهد بخير^(٤).
مسعود بن سعد بن قيس الأننصاري الزرقي، ذكره ابن إسحاق،
ومحمد بن عمر، وابن سعد، ونقل أبو نعيم عن ابن عماره: أنه ذكره فيهم،
وخالفه الواقدي - أه. نقله الحافظ وأقره. والذى في مغازي الواقدى: أنه
استشهد بخير، وأن مرجحاً قتله، فالله أعلم^(٥).

يسار، اسم الأسود الراعي، ذكره محمد بن عمر، وابن سعد. وسماه
ابن إسحاق: أسلم^(٦).

أبو سفيان بن الحارث، كذا في نسخة سقيمة عن الزهري، نقاً عن
رواية يونس عن ابن إسحاق، ولم أره في الإصابة^(٧).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٧.

(٢) البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ والسيره النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ وعن
عيون الأثر ج ٢ ص ١٥٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٧.

(٣) بجمع الروايند ج ٦ ص ١٥٥ والمعجم الكبير ج ٢٠ ص ٣٣٢ والإصابة ج ٦ ص ٧٨
البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٤ والسيره النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ والسيره
النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٧.

(٤) السيره النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٧ و ١٥٠
وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٤ و ١٤٧ والإصابة ج ١ ص ٢١٥ و ٣٦٩
وأسد الغابة ج ١ ص ٧٦ و تاج العروس ج ٣ ص ٦٢٨.

(٥) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٧ وأسد الغابة ج ٥ ص ٢١٥.

الفصل الرابع: لمسات أخيرة...
١٥٥ أبو ضياح الأنصاري، اسمه النعمان^(٣).

القتلى من اليهود:

وقالوا: إن الذين قتلوا من اليهود في غزوة خيبر كانوا ثلاثة وتسعين
رجلاً^(٤).

أين هي هذه الأحداث؟!:

إن صاحب ديوان أمير المؤمنين «عليه السلام» قد نسب إليه «عليه
السلام» مقطوعات عديدة من الأرجاز في مناسبة خيبر..

وقد ذكر هذه الأرجاز مناسبات تخص كل واحدة منها. ولم نجد في كتب
التاريخ والسيرة شيئاً عن تلك المناسبات. فسُوَّغ لنا ذلك احتمال كون هذه
الأرجاز مجهولة.. فعدنا إلى مضامينها، وتأملنا فيها، فلم نجد لها تضمنت أية
خصوصية تبرر لنا احتمالنا الآتف الذكر، فإنها مجرد تعابير قوية، تدخل في سياق
الحرب النفسية للعدو، وترمي إلى إضعاف عزيمته وإسقاطها..

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٤ - ١٤٨ وجمع الزوائد ج ٦ ص ١٥٥ والمجم
الكبير ج ٢٢ ص ٣٩٢ وعن الطبقات الكبرى ج ٣ ص ٤٧٨ وإكمال الكمال ج ٥
ص ١٦٢ والأنساب ج ١ ص ٣٢٨ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٥
وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٩ وعن البداية والنهاية ج ٣ ص ٣٩٤ وج ٤
ص ٢٤٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٦ وسير أعلام النبلاء ج ١
ص ٢٦٦ وعن أسد الغابة ج ٦ ص ١٧٨.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٨ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٧ والبحار ج ٢١
ص ٣٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧.

فلم نجد بدأً من استبعاد ذلك الاتهال، واستبداله باحتفال أقوى منه، لكونه مؤيداً بنظائر له قد حفل بها التاريخ الإسلامي. ألا وهو أن يبدأ ما قد سعى إلى إسقاط كثير من الحقائق والقضايا من تاريخ علي «عليه السلام»؛ لأنها لا تخدم أغراضها، ولا تفيدها في خططها وأهدافها.. ولأنجل هذا وذاك كان لا بد لنا من عرض هذه المقطوعات وفقاً لما أورده المجلسي «رحمه الله»، وذلك كما يلي:

جاء في الديوان المنسوب إلى أمير المؤمنين «عليه السلام»: أن مما أنشده في غزارة خير:

جبار بها الطهر النبي المذهب	ستشهد لي بالذكر والطعن راية
بنير أنها الليث الهموس المجرب ^(١)	وتعلم أني في الحروب إذا التقطت
وقل له الجيش الخميس العطيط ^(٢)	ومثلي لاقى اهول في مفظعاته
وأنى لدى الحرب العذيق المرجب ^(٣)	وقد علم الأحياء أني زعيمها

الإلتقاء: الإشتعال والإلهاب، وقال الجوهري: الأسد الهموس: الخفي الوطء، و«قل» المضبوط في النسخ بالقاف، ولعل الفاء أنساب من قوتهم: فل الجيش: إذا هزمهم، والعطيط لم أجده في اللغة، وفي الشرح المهلك، والزعيم: سيد القوم ورئيسهم، والعذيق تصغير العذق بالفتح وهي النخلة، وهو تصغير

(١) الهموس: الوطء الخفي.

(٢) العطيط: لعلها مأخوذة من العطب، أي: الموجب لطبع ما يواجهه. ولعل الصحيح: فل - بالفاء.

(٣) البحارج ٢١ ص ٣٥ وفي هامشه عن ديوان أمير المؤمنين «عليه السلام» ص ٢٣ و ٢٤.

تعظيم، والرجبة: هو أن تعمد النخلة الكريمة ببناء من حجارة أو خشب إذا خيف عليها - لطوطها وكثر حملها - أن تقع. وقد يكون ترجيبياً بأن يجعل حوطاً شوك لثلا يرقى إليها، ومن الترجيب: أن تعمد بخشبة ذات شعبتين.

وقيل: أراد بالترجيب التعظيم، كل ذلك ذكره في النهاية.

ومنه فيها:

أنا علي وابن عبد المطلب	مهذب ذو سطوة وذو غضب
غذيت في الحرب وعصيان التوب	من بيت عز ليس فيه منشعب
وفي يميني صارم يجلو الكرب	من يلقني يلقي المنايا والعطب
إذ كف مثلي بالرؤوس يلتعب ^(١)	ـ

عصيان التوب، أي: عدم إطاعة نواب الدهر لي، وغلبتها علي، والمنشعب مصدر ميمي، أو اسم مكان.

والمنشعب: التفرق، وإذ للتعليل، أو ظرف لـ «يلق».

ومنه فيها مخاطباً لياسر وغيره:

هذا لكم من الغلام الغالب	من ضرب صدق وقضاء الواجب
وفالق الهمامات والمناكب	أحبي به قيام الكتائب ^(٢)
القمقام: السيد، والعدد الكبير. والكتيبة: الجيش.	ـ

ومنه فيها مخاطباً لعنتر وسائر عسكر خير:

هذا لكم معاشر الأحزاب	من فالق الهمامات والرقب
-----------------------	-------------------------

(١) البحارج ٢١ ص ٣٦ وفي هامشه عن ديوان أمير المؤمنين ص ٢٤.

(٢) البحارج ٢١ ص ٣٦ وعن ديوان أمير المؤمنين ص ٢٤.

١٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ^{صلوات الله عليه} ج ١٨

فاستعجلوا للطعن والضراب واستبسوا للموت والمآب

صيركم سيفي إلى العذاب بعون ربِّي الواحد الوهاب^(١)

استبسيل: طرح نفسه في الحرب، ويريد أن يقتل أو يُقتل لا محالة.

والمآب: المرجع في الآخرة.

ومنه فيها مخاطباً لربيع بن أبي الحقيق:

أنا على وابن عبد المطلب أهي ذماري وأذب عن حسب

والموت خير للفتى من الهرب^(٢)

ومنه فيها مخاطباً لجماهير أهل خير:

أنا على وابن عبد المطلب مهذب ذو سطوة ذو حسب

من يلقني يلق المنايا والكرب^(٣) قرن إذا لقيت قرناً لم أهُب

ومنه فيها مخاطباً لمرة بن مروان:

أنا على وابن عبد المطلب أخو النبي المصطفى والمنتجب

بيئته رب السماء في الكتب رسول رب العالمين قد غلب

ولا بزور حين يداء بالنسب وكلهم يعلم لا قول كذب

اليوم أرضيه بضرب وغضب صافي الأديم والجبن كالذهب

لبس بخوار يرى عند النكب ضرب غلام أرب من العرب

(١) البحار ج ٢١ ص ٣٦ وديوان أمير المؤمنين ص ٢٥.

(٢) البحار ج ٢١ ص ٣٦ وديوان أمير المؤمنين ص ٢٥.

(٣) البحار ج ٢١ ص ٣٧ وديوان أمير المؤمنين ص ٢٥.

فأثبت لضرب من حسام كاللهب^(١)

قال الشارح: الدأو والدأي: الحكاية، ولم أجده فيها عندنا من الكتب،
وفي القاموس: دأيت الشيء كسعيت: ختلته، ويحتمل أن يكون بالباء
الموحدة من الابتداء.

ومنه فيها مخاطباً لمرحب:

نحو بنو الحرب بنا سعيرها حرب عوان حرها نذيرها
تحت ركب الخيل في زفيرها^(٢)

ومنه فيها مجبياً لياسر الخيري:

أنا على هازم العساكر	تبأ وتعسألك يا بن الكافر
إله حق وله مهاجري	أنا الذي أضربكم وناسري
أجود بالطعن وضرب طاهر	أضربكم بالسيف في المصادر
حتى تدينوا اللعلى القاهر	مع ابن عمي والسراج الزاهر
ضرب غلام صارم ماهر^(٣)	

وأيضاً في جوابه:

آمنت بالله بقلب شاكر	ينصرني ربي خير ناصر
مع النبي المصطفى المهاجر^(٤)	أضرب بالسيف على المغافر

(١) البحارج ٢١ ص ٣٧ وديوان أمير المؤمنين ص ٢٥.

(٢) البحارج ٢١ ص ٣٧ وديوان أمير المؤمنين ص ٦١.

(٣) البحارج ٢١ ص ٣٨ وديوان أمير المؤمنين ص ٦٢.

(٤) البحارج ٢١ ص ٣٨ وديوان أمير المؤمنين ص ٦٢.

١٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
ومنه فيها مجيئاً لأبي البليت عنتر:

أنا على البطل المظفر
غشممش القلب بذلك أذكر
وفي يميمي للقاء أخضر
بلمع من حافته برق يزهر
للطعن والضرب الشديد محضر
مع النبي الطاهر المطهر
اختاره الله العلي الأكبر
البوم يرضيه ويخزى عنتر^(١)
قال الجوهري: الغشممش: الذي يركب رأسه لا يثنى شيء عما يريد ويбоء
من شجاعته، وإنما عبر عن السيف بالأخضر، لأنه من الحديد وهو أسود،
والعرب يعبر عن السواد بالخضرة، أو لكتة مائه كما يسمى البحر الأخضر.
ومنه فيها، قال: ارتجز داود بن قابوس فقال:

يا أيها الحامل بالترجم
ماذا ترى من فتى غشممش
أروع مفضال هصور هيصم
ماذا ترى بباذل معتصم
وقاتل القرن الجريء المقدم
والله لا أسلم حتى تحزم
فأجابه صلوات الله عليه:
اثبت لحاك الله إن لم تسلم
لوقع سيف عجري في خضرم
تحمله مني بنان المعصم
أحمي به كتائب وأحتمي
قد جدت الله بلحمي ودمي^(٢)
إني ورب الحجر المكرم
الترجم: التغضب. والغشممش: الشجاع الذي لا يرده شيء.

(١) البحار ج ٢١ ص ٣٨ وديوان أمير المؤمنين ص ٦٢ و ٦٣ .

(٢) البحار ج ٢١ ص ٣٨ و ٣٩ وديوان أمير المؤمنين ص ١٢٧ .

الفصل الرابع: لسات أخيرة..... ١٦١
والأروع: الذي يعجبك حسه.

والمصور: الأسد، والهيضم: الأسد، والقوى من الرجال.

وبزل البعير: انشق نابه، ولحاك الله أي لعنك الله، ويقال: جمل فيه عجرفة، أي قلة مبالاة لسرعته، وفلان يتعرجف علىَّ: إذا كان يركبه بها يكره ولا يهاب شيئاً، وعجارف الدهر: حوادثه.

وقال الجوهرى: الخضرم بالكسر: الكثير العطية، مشبه بالبحر الخضرم وهو الكثير الماء، وكل شيء كثير واسع خضرم.

والمعصم: موضع السوار من الساعد. والحجر المكرم: الحجر الأسود.
ومنه فيها مخاطباً لليهود:

من ضرب صدق في ذرى الكمائيم	هذا لكم من الغلام الهاشمي
بصارم أبيض أي صارم	ضرب يقود شعر الجماجم
عند مجال الخيل بالأقدام ^(١)	أحزمي به كتائب القمام
	الكلمة: القلسسوة المدوره.

ويقال: سيد قمام بالضم لكثرة خيره وبالفتح جمع القمام وهو السيد.
ومنه عند قتل الشيري:

لبيث حروب للرجال قاصم	أنا أعلى ولدتنى هاشم
من يلقني يلقاه موت هاجم ^(٢)	معصوصب في نقعها مقادم
قصمت الشيء قصماً: كسرته، واعصوصب القوم: اجتمعوا، والنفع:	

(١) البحارج ٢١ ص ٣٩ وديوان أمير المؤمنين ص ١٢٧ .

(٢) البحارج ٢١ ص ٣٩ وديوان أمير المؤمنين ص ١٢٧ و ١٢٨ .

١٦٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه ج ١٨
الغبار، والمقادم: جمع مقدام كمفاتح ومتاح.

بعض ما قيل من الشعر في غزوة خيبر:

ومن الشعر في غزوة خيبر ما قاله كعب بن مالك:

ونحن وردنا خيراً وفروضه
جود لدى الغايات لا واهن القوى
عظيم رماد القدر في كل شتوة
يرى القتل مدحأً إن أصاب شهادة
يذود ويحمي عن ذمار محمد
وينصره من كل أمر يربه
يصدق بالإنباء بالغيب ملخصاً
وقال حسان:

بكل فتي عاري الأشاجع مذود
جريء على الأعداء في كل مشهد
ضروب بنصل المشرفي المهند
من الله يرجوها وفوزاً بأحمد
ويدفع عنه باللسان وباليد
يجود بنفس دون نفيس محمد
يريد بذلك العز والفوز في غدٍ^(١)

بئس ما قاتلت خبابر عها
كرهوا الموت فاستبيح حمام
أمن الموت تهربون فإن الـ

جمعوا من مزارع ونخيل
وأقروا فعل اللئيم الذليل
موت موت المزال غير جيل^(٢)


(١) عن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٢ وسبل
المدى والرشاد ج ٥ ص ١٥١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨١٠.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٥١ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤٧ وعن
السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨٠٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١١.

الباب الثامن


فتح .. وصلح

الفصل الأول: مقاسم خيير.. بين الصلح والفتح
الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجعلهم
الفصل الثالث: فدك وغضبها.. أحداث.. وتفاصيل
الفصل الرابع: فدك .. دليل الإمامة



الفصل الأول:

مقاسم خير.. بين الصلح والفتح



كتاب إسقاط الجزية عن يهود خير:

وأظهر اليهود في العصور التالية لعصر الرسول الكريم «صلى الله عليه وآله» كتاباً نسبوه إليه «صلى الله عليه وآله» جاء فيه: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أسقط الجزية عن أهل خير.. وفي الكتاب شهادة سعد بن معاذ، ومعاوية بن أبي سفيان، وفيه إسقاط الكلف، والسخرة والجزية^(١).

وقد اغتر بعض علماء الشافعية بهذا الكتاب، فحكم بإسقاط الجزية عنهم، ومنهم أبو علي بن خيرون^(٢).

وقد جاؤوا بالكتاب في سنة ٤٤٧ هجرية إلى وزير القائم أبي القاسم علي بن الحسن، فعرضه على الخطيب البغدادي، فحكم بأنه مزور.

(١) راجع: المنتظم ج ٨ ص ٢٦٥ و ٣١٢ وتذكرة الحفاظ ج ٣ ص ٣١٧ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٣١٥ و ٣١٧ وراجع: ج ١٢ ص ١٠١ و ١٠٢ وأحكام أهل الذمة لابن القيم ص ٧ و ٨ وطبقات الشافعية للسبكي ج ٣ ص ١٢ - ١٤ والإعلان بالتوبیخ للسخاوي ص ٧٥ والخطيب البغدادي لیوسف العشن ص ٣٢.

(٢) البداية والنهاية (ط دار إحياء التراث) ج ٤ ص ٢٥٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٥ ومکاتب الرسول ج ١ ص ٢٥٩ وج ٣ ص ٧٤٠

وقد حكم بتزوير هذا الكتاب العلامة الحلي «رحمه الله»^(١).
وألف ابن كثير كتاباً في إيطاله^(٢)، وقال: إن جماعة حكموا عليه بالبطلان،
مثل:

ابن الصباغ المالكي في مسائله.

وابن حامد في تعليقه.

وابن المسلمة الذي صنف جزءاً مفرداً للرد عليه أيضاً^(٣).

واستدلوا على تزويره بما يلي:

١ - إنه لم ينقله أحد من المسلمين^(٤).

٢ - إن فيه شهادة سعد بن معاذ، وهو إنما استشهد قبل ذلك بزمان، في

وقعة بنى قريطة، بعد أن حكم فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة.

وذكر ابن كثير: أنه وقف عليه فرأى فيه شهادة سعد بن معاذ عام

(١) مختلف الشيعة ج ١ ص ٣٩١ وراجع: مکاتیب الرسول ج ١ ص ٢٥٩ وج ٣
ص ٧٤٠ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث) ج ٤ ص ٢٥٠ والسیرة النبویة
لابن کثیر ج ٣ ص ٤١٥.

(٢) راجع: السیرة النبویة لابن کثیر ج ٤ ص ٦٩٧ وعن البداية والنهاية ج ٥ ص ٣٧١
وج ١٤ ص ٢٢ وراجع: مکاتیب الرسول ج ١ ص ٢٥٩ وج ٣ ص ٧٤٠.

(٣) مکاتیب الرسول ج ٣ ص ٧٤٠ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث) ج ٤
ص ٢٥٠ والسیرة النبویة لابن کثیر ج ٣ ص ٤١٥.

(٤) مختلف الشيعة ج ١ ص ٣٩١ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث) ج ٤
ص ٢٥٠ والسیرة النبویة لابن کثیر ج ٣ ص ٤١٥ وراجع: مکاتیب الرسول ج ١
ص ٢٥٩ وج ٣ ص ٧٤٠.

الفصل الأول: مقاسم خير.. بين الصلح والفتح ١٦٩
خير، وقد توفي سعد قبل ذلك بستين، وفيه: كتب علي بن أبي طالب وهذا لحن وخطأ^١ لا يصدر عن أمير المؤمنين علي، لأن علم النحو إنما أنسد إليه من طريق أبي الأسود الدؤلي عنه.

ويحاب عن هذا: بأن من الجائز أن يكون «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أعطاهم هذا الكتاب في أوائل الهجرة، أو على الأقل قبل واقعة بنى قريظة.. ثم لما نكثوا عهدهم حاربهم..

٣ - غير أننا نقول:

إن هذا الجواب أيضاً باطل: لأن شهادة معاوية بن أبي سفيان على الكتاب لا يمكن أن تجتمع مع شهادة سعد بن معاذ، لأنه قد أسلم عام فتح مكة، أي بعد موت سعد بن معاذ بعده سنوات، فكيف يشهد معه على كتاب إسقاط الجزية عنهم؟!

٤ - يقول ابن قيم الجوزية: إن إثبات الجزية إنما كان في سنة تسع من الهجرة، فكيف يسقط النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن اليهود أمراً لم يثبتت؟ ولنا أن نقول في جوابه:

إنه إذا ثبت إسقاط الجزية بهذا الكتاب كان ذلك دليلاً على ثبوتها قبل سنة تسع.

٥ - يضاف إلى ذلك: أنه لم يكن في زمن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كلف ولا سخرة على اليهود، فما معنى إسقاطها عنهم أيضاً؟..

(١) البداية والنهاية (ط دار إحياء التراث) ج ٤ ص ٢٥٠ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٧٤١ و ٤١٦ و مكتاب الرسول ج ٣ ص ٧٤٠ و ٧٤١

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨
وبذلك يظهر: أنه لا قيمة لهذا الكتاب المزعم، بعد أن كانت كل
الدلائل تشير إلى بطلانه..

الوطيع وسلام فتحا صلحاً:

قال ابن إسحاق: وتذرّي رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالأموال،
يأخذها مالاً مالاً، ويفتحها حسناً حسناً، حتى انتهوا إلى ذينك الحصين -أعني
الوطيع وسلام الذي هو حصنبني الحقيق، وهو آخر حصون خير -وجعلوا
لا يطلعون من حصنهم، حتى همَ رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن ينصب
عليهم المنجنيق، لمارأى من تغليقهم، وأنه لا يبرز منهم أحد.

فلا أيقنوا بالحلكة - وقد حصرهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»
أربعة عشر يوماً - سألوا رسول الله «صلى الله عليه وآله» الصلح، فأرسل
كتانة بن أبي الحقيق إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» رجلاً من اليهود
يقال له: شماخ، يقول: «أنزل فأكلمك»؟

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «نعم».

فنزل كنانة بن أبي الحقيق، فصالح رسول الله «صلى الله عليه وآله» على
حقن دماء من في حصنهم من المقاتلة، وترك الذريمة لهم، ويخرجون من
خير وأرضها بذراريهم، ويخلون بين رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبين
ما كان لهم من مال وأرض، وعلى الصفراء والبيضاء، والكراع، والحلقة،
وعلى البز إلا ثوباً على ظهر إنسان.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «وابرئت منكم ذمة الله وذمة
رسوله إن كتموني شيئاً».

الفصل الأول: مقام خير.. بين الصلح والفتح ١٧١
فصالحوه على ذلك، فأرسل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى الأموال
فقبضها، الأول، فال الأول.

ووُجِدَ في ذِينِكَ الحصَنِينَ مائة درع، وأربعَمائة سيف، وألف رمح،
وخمسَمائة قوسٍ عَرَبِيًّا بِجَعَابِهَا^(١).

ووَجَدُوا صحَافَتَ مُتَعَدِّدةَ من التوراة، فجاءَت يَهُودٌ تطلبُهَا، فَأَمَرَ
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بِدُفَعَهَا إِلَيْهِم^(٢).

وَبِذَلِكَ يَكُونُ الوَطِيقُ وَسَلَامٌ فِيَّا لِرَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، إِذ
لَمْ يَحْصُلْ قَتَالٌ فِي هَذِينَ الحَصَنِينَ، وَمَا جَرِيَ حِينَ نَزُولِ الْمُسْلِمِينَ هُنَاكَ، فَإِنَّا
هُوَ مَنَاوِشَاتٌ مَعَ أَفْرَادَ.

وَنَقْلُ الْخَلِيْبيِ عن فتح الباري، عن ابن عبد البر: جَزَمَهُ بِأَنَّ حَصُونَ خَيْرٍ
فَتَحَتْ عَنْهُ، وَإِنَّا دَخَلْتُ الشَّبَهَةَ عَلَى مَنْ قَالَ فَتَحَتْ صَلَحًا بِالْحَصَنِينَ الَّذِينَ
سَلَمُهُمَا أَهْلُهُمَا لَحْقَنَ دَمَائِهِمْ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الصلحِ، لَكِنَّ لَمْ يَقُعْ ذَلِكَ إِلَّا
بِحَصَارٍ وَقَتَالٍ.

هَذَا كَلَامُهُ، فَلِيَتَأْمُلْ، فَإِنَّ بِالْقَتَالِ يَخْرُجُ عَنْ كُونِهِ فِيَّا^(٣).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣١ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٠٤ و راجع:
السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤١ و ٤٢ . و راجع: البحار ج ٢١ ص ٦ و ٣٢ عن
الكاizarوني في المتنقى في مولد المصطفى، والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٧١
و تفسير مجتمع البيان ج ٩ ص ٢٠٣ و تفسير الميزان ج ١٨ ص ٢٩٧ .

(٢) تاريخ الخيس ج ٢ ص ٥٥ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٨٠ و ٦٨١ .
(٣) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤ و عن فتح الباري ج ٧ ص ٣٦٦ .

ونقول:

لعله يقصد المناوشات الفردية، التي لا يصح اعتبار الفتح مستندًا إليها.

هل فتحت خير صلحًا؟!

إن ظاهر كلام بعضهم: أن خير قد فتحت صلحًا^(١).

وقد نقل في بعض المصادر عن الزهرى: الكتبية أكثرها عنوة^(٢).

وبعضهم عرض الخلاف في هذا الأمر^(٣).

ويظهر من بعض التعبير لبعض المؤرخين: أن خير قد فتحت كلها

عنوة^(٤).

(١) راجع: معجم البلدان ج ٢ ص ٤١٠ وفتح البلدان ص ٦ و ٢٥ والبحار ج ٢١ ص ١٥٤ وفتح البلدان ص ٣٤١. وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٥٥ والجواهر النقى للهماردیني ج ٨ ص ١٢١ وشرح مسلم للنحوى ج ١٠ ص ٢٠٩ وعن فتح الباري ج ٥ ص ١٠ وج ٧ ص ٣٦٦ وتحفة الأحوذى ج ٤ ص ٥٣٠ وعن العبود ج ٨ ص ١٧٦.

(٢) النهاية في اللغة (مادة: كتب)، ولسان العرب ج ١ ص ٧٠١ وفتح العروس ج ١ ص ٤٤٥ ومكاسب الرسول ج ٣ هامش ص ٦٢٤ ومعجم ما استعمل هامش ج ٤ ص ١١١٥ والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير ج ٤ ص ١٤٩.

(٣) البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠١ وشرح مسلم للنحوى ج ١ ص ٢٠٩ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٦٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٥٤.

(٤) راجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٦ وراجع: فتح البلدان ص ٣٤١ عن الزهرى وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٥٤ و ١٥٥ ومكاسب الرسول ج ٣ هامش ص ٦٢٤ ونصب الرأبة للزبيعى ج ٦ ص ٤٧٣ وسبل السلام ج ٣ ص ٧٨ وزيل =

قال اليعقوبي: «ثم كانت وقعة خيبر في أول سنة سبع، ففتح حصونهم، وهي ستة حصون: السلام، والقموص، والنطة، والقصارة، والشق، والمرطبة. وفيها عشرون ألف مقاتل. ففتحها حصناً حصناً، فقتل المقاتلة، وسبى الذرية، وكان القموص من أشدها وأمنعها الخ..»^(١).

ويظهر هذا من بعض التعبير في البحار أيضاً، حيث قال: «وقد ظهر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على أهل خيبر، وفيها اليهود». وفي نص آخر: «وقد كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين ظهر على أهل خيبر، وفيها اليهود»^(٢).

= الأوطار ج ٦ ص ١٠ وشرح مسلم للنووي ج ١٠ ص ٢٠٩ و ٢١٢ وج ١١
ص ٨٦ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٣٠٣ وعن عون المعبود ج ٨ ص ١٦٨ و ١٧١
ونصب الرأية ج ٦ ص ٤٧٣ ومعجم البلدان ج ١ ص ٤٢.

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٦.

(٢) تهذيب الأحكام للطوسي ج ٤ ص ١٤٦ عن محمد بن مسلم وج ٧ ص ١٤٨ عن أبي بصير. وراجع: جامع أحاديث الشيعة ج ١٣ ص ٢٣٦ و ٢٣٧ وج ١٨ ص ٤٦٤
وبلغ الأماني ج ٢١ ص ٢١٦ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٦٢٤ وعن البخاري ج ٤
ص ٦١ وج ٣ ص ٧١ وكفاية الأحكام للسبزواري ص ٨٠ وجواهر الكلام ج ٣٨
ص ١٣ وجامع المدارك ج ٥ ص ٢٢٩ والمجموع ج ١٤ ص ٣٦٦ و ٣٩٩ وج ١٩
ص ٤٣١ ونيل الأوطار ج ٦ ص ٧ وج ٨ ص ١٦١ والإستبصار ج ٣ ص ١١٠
والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ١٧ ص ٣٣٠ وعن مسندي أحمد ج ٢ ص ١٤٩ وج ٤
ص ٣٧ وعن صحيح مسلم ج ٥ ص ٢٧ وعن سنن أبي داود ج ٢ ص ٣٦ والسنن
الكبرى لليهقي ج ٦ ص ١١٤ و ٣١٧ وج ٩ ص ١٣٨ و ٢٠٧ و ٢٢٤ وج ١٠
ص ١٣٢ وشرح مسلم للنووي ج ١٠ ص ٢٠٩ وعن المعبود ج ٨ ص ١٧٣ =

١٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
فإن ظاهر كلمة: «ظهر عليهم» أنه انتصر عليهم.

توجيهات لما سبق:

وقال أبو عمر: إن السبب في هذا الخلاف، هو الحصنان اللذان أسلمهما أهلها، حقناً لدمائهما. وهو ضرب من الصلح، ولكنه لم يقع إلا بمحصار وقتل^(١).

وقال آخر: إن الشبهة نشأت من قول ابن عمر: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قاتل أهل خير، فغلب على التخل، فصالحوه على أن يجعلوا منها، وله الصفراء، والبيضاء، والحلقة، وهم ما حملت ركابهم، على ألا يكتموا، ولا يغيبوا..

إلى أن قال: فسبى نسائهم وذرارتهم، وقسم أموالهم للنكث الذي نكثوا، وأراد أن يجعلهم، فقالوا: دعنا في هذه الأرض نصلحها الخ.. فعل هذا كان وقع الصلح، ثم حصل النقض منهم، فزال أمر الصلح، ثم منّ عليهم بترك القتل وإيقائهم عملاً بالأرض، ليس لهم ملك. ولذلك

= والمصنف لعبد الرزاق ج ٦ ص ٥٥ و ١٠ ص ٣٥٩ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٦٣٣ والمتقى من السنن المسندة ص ١٦٦ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٥٠ و ٦ ص ٢١ وأسد الغابة ج ٥ ص ٣٦٥ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٨١ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٢٩ وعن عيون الأثرج ٢ ص ١٤٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨٢ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣١ و ١٤٢ و ٩ ص ١٣ .

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٥٤ و ١٥٥ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٥٢ وفتح الباب ج ٩ ص ٣٦٦ .

الفصل الأول: مقام خير.. بين الصلح والفتاح ١٧٥
أجلهم عمر، فلو كانوا صولحوا على أرضهم لم يجلوا منها^(٣).
وذكر الحلبي: أن هذين الحصين - الوطیح وسلام - هما المرادان بالكتيبة في
قول بعضهم: كان «صلی الله علیه وآلہ» یطعم من الكتبة أهلہ الخ..^(٤).
ونقول:

أولاً: إن هذا التفسیر للمراد بالكتيبة غير صحيح، حيث سیأتي التصریح
منهم بخلاف ذلك، وأن الكتبة فتحت عنوة، والوطیح وسلام فتحا صلحاً.
ثانياً: إن ما ذكره أبو عمر لا يصح، إذ يمكن أن يجاب عنه: بأن النبي
«صلی الله علیه وآلہ» قال لهم: إنه يصلحهم على النصف ما شاء، أي إنه
يخرجهم من خير متى شاء.
وهذا معناه: أنه لو كان نصف الأرض لهم، لم یجز أن یعلق إخراجهم

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٥٤ وراجع: المجموع ج ١٥ ص ٢٠٩ والمبسوط
ج ٢٣ ص ٤ والمحلی ج ٨ ص ٢١٤ وسبل السلام ج ٣ ص ٧٨ ونيل الأوطار ج ٨
ص ٢٢٢ ومکاتیب الرسول ج ٣ ص ١٦٧ وعن مسند أحمد ج ٢ ص ١٤٩ وعن
صحیح البخاری ج ٣ ص ٥٥ و ٧١ وج ٤ ص ٦١ وعن صحیح مسلم ج ٥
ص ٢٧ والسنن الکبری للبیهقی ج ٦ ص ١١٤ وج ٩ ص ٢٢٤ وعن فتح الباری
ج ٤ ص ٣٨٠ وج ٦ ص ١٩٤ وج ٧ ص ٣٦٦ وج ١٢ ص ٢٨٣ وتحفة الأحوذی
ج ٤ ص ٥٣٠ وعن المعبود ج ٨ ص ١٦٣ و ١٧٧ وج ٩ ص ١٩٨ والمصنف
للصنعاني ج ٦ ص ٥٥ وج ٨ ص ٩٨ وج ١٠ ص ٣٥٩ ونصب الرایة ج ٥
ص ٣٠٦ والمتقى من السنن المسندة ص ١٦٧ والجامع لأحكام القرآن ج ٨
ص ١٤٥ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ١ ص ٢٩٣ .
(٢) السیرة الخلیجیة ج ٣ ص ٤٨.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
على مشيته «صلى الله عليه وآلـه»، لأن المفروض: أن نصف الأرض لهم، فلا يصح له أن يخرجهم من الأرض متى شاء، وذلك يدل على أن الفتح كان عنوة..

إلا أن يكون المقصود بقوله متى شئنا: هو تعليق بقائهم على مشيته في خصوص النصف الذي هو له، وأما النصف الذي لهم فليس له أي دخل فيه.. وتكونفائدة هذا الاشتراط هي: أن عملهم في الأرض المملوكة لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ليس له وقت يجب الالتزام به.

ولكن هذا التوجيه خلاف الظاهر، حيث إن ظاهره أنه «صلى الله عليه وآلـه» يقرهم في جميع بلادهم ولا يجلبهم عنها كما أجلبني النضير وقينقاع، وهذا هو ما فهمه عمر بن الخطاب، حيث برأ بهذه الكلمة إخراجهم من جميع أرض خير إلى مناطق أخرى انتقاماً لولده عبد الله.

هذا بعض ما قالوه في هذا المقام، ونحن نذكر شطراً آخر من أقوالهم، ورواياتهم، لتتضاح الصورة ويتحدد لنا ما يريدون أن يصلوا إليه، ثم نعقب ذلك بالقول الفصل، وبيان ما هو المروي والثابت عن أهل البيت «عليهم السلام»، وهم أدرى بما فيه، فنقول:

كتاب مقاسم خير:

ذكر الواقدي نص كتاب مقاسم خير، كما يلي:

«بسم الله الرحمن الرحيم:

هذا ما أعطى محمد رسول الله لأبي بكر بن أبي قحافة مائة وسق، ولعقيل بن أبي طالب مائة وأربعين، ولبني جعفر بن أبي طالب خمسين

الفصل الأول: مقايس خير.. بين الصلح والفتح ١٧٧

وسقاً، ولريعة بن الحارث مائة وسق، ولأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب مائة وسق، وللصلت بن خرمة بن المطلب ثلاثين وسقاً، ولأبي نبقة خسین وسقاً، ولركانة بن عبد يزيد خسین وسقاً، وللقاسم بن خرمة بن المطلب خسین وسقاً، ولمسطح بن أئلة بن عباد وأخته هند ثلاثين وسقاً، ولصفية بنت عبد المطلب أربعين وسقاً، ولبحينة بنت الحارث بن المطلب ثلاثين وسقاً، ولضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أربعين وسقاً، وللحصين وخديجة وهند بنت عبيدة بن الحارث مائة وسق، ولأم الحكم بنت الزبير بن عبد المطلب ثلاثين وسقاً، ولأم هاني بنت أبي طالب أربعين وسقاً، ولجمانة بنت أبي طالب ثلاثين وسقاً، ولأم طالب بنت أبي طالب ثلاثين وسقاً، ولقيس بن خرمة بن المطلب خسین وسقاً، ولأبي أرقمن خسین وسقاً، ولعبد الرحمن بن أبي بكر أربعين وسقاً، ولأبي بصرة أربعين وسقاً، ولابن أبي حبيش ثلاثين وسقاً، ولعبد الله بن وهب وابنيه خسین وسقاً، لابنيه أربعين وسقاً، ولنمیلة الكلبی من بني ليث خسین وسقاً، ولأم حبیبة بنت جحش ثلاثين وسقاً، وللملکان بن عبدة ثلاثين وسقاً، ولمحیصة بن مسعود ثلاثين وسقاً، وأوصى رسول الله «صل الله عليه وآله» للرهاوین بطعمة من خس خیر بجاد مائة وسق، وللدارین بجاد مائة وسق»^(١).

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٩٤ وراجع: مجموعة الوثائق السياسية ١٧/٩٤ عنه والطبقات الكبرى ج ١ ق ٢ ص ٧٥ و ٧٦ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨١٢ ومکاتیب الرسول ج ٣ ص ٦٢٢ والروض الأنف للسهیلی ج ٤.

كتاب آخر:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»

ذكر ما أعطى محمد رسول الله النبي «صلى الله عليه وآلـه» نساءه من قمح خير، قسم لهن مائة وستة وثمانين وسقاً، ولفاطمة بنت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» خمسة وثمانين وسقاً، ولأسامة بن زيد أربعين وسقاً، وللمقداد بن الأسود خمسة عشر وسقاً، ولأم رميثة خمسة وأوسمة. شهد عثمان، وعباس، وكتب»^(١).

والوسق: حمل بغير، وهو ستون صاعاً.
والصاع: أربعة أمداد.

واختلفوا: في معنى المد فراجع اختلافهم هذا في المصادر المختلفة^(٢).

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٤٠٧ وفي (ط أخرى) ص ٣٦٧ ومجموعة الوثائق السياسية: ٩٥/١٨ عن ابن هشام.

(٢) راجع: الجوهر ج ١٥ ص ٢٠٨ والطبقات لابن سعد (ط دار صادر) ج ٣ ص ٤٠٧ وجموعة الوثائق السياسية ٩٥/١٨ عنها وتذكرة الفقهاء ج ١ ص ٢١٨ والمبوسط للطوسي ج ١ ص ٢١٤ والمهذب الرابع ج ١ ص ١٦٦ والدروس ج ١ ص ٢٣٦ و ٤٤٨ و ٤٦٩ والجامع للشرعاني ص ١٣١ و ١٣٩ والمدياية ص ٤١ والسرائر ج ١ ص ٥٨ وإرشاد الأذهان ج ١ ص ٢٨٣ والمؤلف ج ١ ص ٢٨٠ والخلاف ج ٢ ص ٥٨ والمقنعة ص ٢٣٦ وجامع المقاصد ج ٢ ص ٤١ والمعتبر ج ٢ ص ٥٣٣ وجامع الخلاف والوفاق ص ١٣٦ وجمع الفائدة ج ٤ ص ١٠٤ و ١٠٥ والحليل المتين ص ٢٦ وكشف اللثام (ط قديم) ج ١ ص ٨٢ والخدائق الناضرة ج ١٢ ص ١١٢ و ١١٤ و ١١٥ وغذائم الأيام ج ١ ص ١٩١ وج ٤ ص ٩٦ والإستبصار ج ١ ص ١٢١ وتهذيب الأحكام ج ١

الفصل الأول: مقام خير.. بين الصلح والفتح
مقام أرض خير في مصادر غير الشيعة:

وقد ذكروا أن عمر بن الخطاب قال:

«كانت لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ثَلَاثٌ صَفَاعَيَا: مَالُ بَنِي النَّضِيرِ، وَخَيْرٌ، وَفَدْكٌ.

فَأَمَّا مَوَالُ بَنِي النَّضِيرِ فَكَانَتْ حَبْسًا لِنَوَائِبِهِ.

وَأَمَّا فَدْكُ فَكَانَتْ لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ.

وَأَمَّا خَيْرٌ فَجُزُءُهَا ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ: فَقُسْمٌ جُزَّاً يَنْهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَجُبِسٌ جُزَّاً لِنَفْسِهِ وَنَفْقَةِ أَهْلِهِ، فَمَا فَضْلٌ مِنْ نَفْقَتِهِ رَدَّ إِلَى فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ»^(١).

وَقَالُوا أَيْضًا: إِنَّ النَّبِيَّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مَلِكٌ مِنْ حُصُونِ خَيْرٍ الْكَتِيَّةِ، أَخْذَهَا مِنْ خَمْسِ الْغَنِيمَةِ^(٢)، وَالْوَطِيقِ، وَالسَّلَامِ، وَهُمَا مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَهَذِهِ الْثَلَاثَةُ صَارَتْ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

= ص ١٣٦ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ١ ص ٣٣٩ وعن البحارج ٧٧ ص ٣٥٠ و ٣٥١ و ٣٥٤ و تحفة الأحوذى ج ١ ص ١٥٣ والجامع لأحكام القرآن وج ٣ ص ٣٤٩ . وغريب الحديث ج ١ ص ١٢ وج ٣ ص ١١٣٥

(١) فتوح البلدان ص ٣٠ - ٤٠ والدر المثور ج ٦ ص ١٩٢ و ١٩٣ ومكاتيب الرسول ج ٢ ص ٦٢٣ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٢٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٩ وعن فتح الباري ج ٦ ص ١٤٣ وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ٣٠٢ وكنز العمال ج ٤ ص ٥٢٣ والسير الكبير ج ٢ ص ٦١٠ والطبقات الكبرى ج ١ ص ٥٠٣ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٦ وعن السيرة الخليلية (ط دار المعرفة) ج ٢ ص ٢٦٩ عن الإمتاع، وعن المغازى للواقدي ج ١ ص ٣٧٨.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٤٨ وراجع: ج ٣ ص ٦٢٥ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٤٢٧ .

١٨٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٢١ وزعم الواقدي: أن بعضهم يقول: إن الكتبية أيضاً كانت فينا لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»^(١).

وذكر البلاذري: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قسم نصف خير بين المسلمين، فكان سهمه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فيها قسم الشق والنطاة، وما حيز معهما. وكان فيها وقف الكتبية والسلام.

فلما صارت الأموال في يد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن له من العمال من يكفيه عمل الأرض، فدفعها إلى اليهود يعملونها على نصف ما خرج منها^(٢).

أما الزهري فزعم: أن سهم الخمس هو الكتبية. أما الشق، والنطاة، وسلام، والوطيع فللMuslimين. فأقرها في يد اليهود^(٣).

وعن أبي هريرة، قال: خرجنا مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عام خير، فلم يغنم ذهباً ولا فضة إلا الإبل، والبقر، والمتاع، والحوائط. وفي رواية: إلا الأموال والثياب والمتاع. رواه مالك، والشیخان، وأبو

(١) راجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢٢١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٥١ ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٠٩ وعمدة الأخبار ص ٣١٥ والمغارزي للواقدي ج ٢ ص ٦٧٠ و ٦٧١ و ٦٩١ و ٦٩٢ والأحكام السلطانية ج ١ ص ٢٠٠ وغير ذلك.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١١٢ ومعجم ما استعجم ج ٤ ص ١٣١٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٢ عن أبي داود (٣٠١٢) ومکاتیب الرسول ج ٣ ص ٦٢٤ ومعجم البلدان ج ٢ ص ٤١٠ وفتح البلدان ج ١ ص ٢٨.

(٣) راجع: فتح البلدان ج ١ ص ٢٨٣ ومعجم البلدان ج ٢ ص ٤١٠ ومکاتیب الرسول ج ٣ ص ٦٢٥ وصحیح ابن حبان ج ١١ ص ١٨٨.

الفصل الأول: مقايس خير.. بين الصلح والفتح ١٨١
داود، والنمسائي^(٣).

وقال ابن إسحاق: وكانت المقاييس على أموال خير على الشق ونطأة والكتيبة. وكانت الشق، ونطأة في سُهمان المسلمين، وكانت الكتبية خمس الله، وسهم النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وسهم ذوي القربى، واليتامى والمساكين، وطعم أزواج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وطعم رجال مشوا بين رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وبين أهل فدك بالصلح، منهم محبصة بن مسعود، أعطاه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» منها ثلاثين وسقاً من شعير، وثلاثين وسقاً من تمر.

وقسمت خير على أهل الخديبية، من شهد خير ومن غاب عنها، ولم يغب عنها إلا جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، فقسم له رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كسهم من حضرها^(٤).

وكان واديها - وادي السريرة، ووادي خاص - هما اللذان قسمت عليهما خير.

وكانت نطأة والشق ثانية عشر سهماً: نطأة من ذلك خمسة أسهم، والشق

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤١ وفي هامشه عن البخاري ج ٧ ص ٥٧ (٤٢٣٤) وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٧٤ وتنوير الحالك ص ٣٨٤ ونيل الأوطار ج ٨ ص ١٣٧ عن الموطأ، وصحبي ابن حبان ج ١١ ص ١٨٨.

(٢) راجع: سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٢ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٥٦ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٦٢٦ وعن المعبود ج ٧ ص ٢٩٧ وج ٨ ص ١٧١ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٠٦ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨١٠ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٤.

١٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

ثلاثة عشر سهماً. وقسمت الشق ونطأة على ألف سهم وثمانمائة سهم.

وكانت عدة الذين قسمت عليهم خير من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله» ألف سهم وثمانمائة سهم، برجاهم وخيلهم، للرجال أربع عشرة مائة، والخيل مائتا فرس، فكان لكل فرس سهماً، ولفارسه سهم، وكان لكل راجل سهم، وكان لكل سهم رأس، جمع إليه مائة رجل، فكانت ثمانية عشر سهماً جمع^(١).

فكان علي بن أبي طالب «عليه السلام» رأساً، والزبير بن العوام رأساً. وسرد ذكر ذلك ابن إسحاق.

ثم قال: ثم قسم رسول الله «صلى الله عليه وآله» الكتبية، وهي وادي خاص بين قرابته وبين نسائه، وبين رجال المسلمين ونساء أعطاهم منها. ثم ذكر كيفية القسمة.

وروى أبو داود عن سهل بن أبي خثمة قال: قسم رسول الله «صلى الله عليه وآله» خير نصفين، نصفاً لتوابئه وخاصته، ونصفاً بين المسلمين، قسمها بينهم على ثمانية عشر سهماً^(٢).

(١) راجع ما تقدم في: سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤١ و ١٤٢ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٦٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠١ والبحار ج ٢١ ص ١٠ وبلغ الأماني ج ٢١ ص ١٢٥ و ١٢٦ والتكامل ج ٥ ص ٢٣٠ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٨١ و ١٩٠ وراجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ٢٩٣ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٤٣٧.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٢ وفي هامشه عن أبي داود (٣٠١٠) والتمهيد لابن عبد البر ج ٦ ص ٤٥٠ ونيل الأوطار ج ٨ ص ١٦١ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٣٦ وال السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٣١٧ وعن فتح الباري ج ٦ ص ١٤٠ =

الفصل الأول: مقاسم خير.. بين الصلح والفتح ١٨٣
روي أيضاً: عن بشير - بضم الموحدة - بن يسار، عن رجال من أصحاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لما ظهر على خير قسمها على ستة وثلاثين سهماً، قسم كل سهم مائة سهم، فكان لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وللمسلمين النصف من ذلك، وعزل النصف الباقي ملن نزل به من الوفود، والأمور ونواب الناس^(١).

زاد في رواية أخرى عنه مرسلة بين فيها نصف النواب: الوطیح والكتيبة، وما حیز معها - زاد في رواية: والسلام - وعزل النصف الآخر: الشق والنطة وما حیز معها، وكان سهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فيها حیز معها كسهم أحدهم^(٢).

قال ابن إسحاق: وكان المتولى للقسمة بخیر جبار بن صخر الأنصاري، من بني سلمة - بكسر اللام - وزید بن ثابت، من بني النجار،

= وعن المعبود ج ٨ ص ١٧٧ وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ٢٥١ والمجم الکبیر ج ٦ ص ١٠٢ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٥٠ و ٢٥٢ وأحكام القرآن ج ٣ ص ٥٧٦ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٢٩ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨١.

(١) سنن أبي داود ج ٢ ص ٣٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ١٣٢ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٥٠ و ٢٥١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٢٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٢.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٢ وفي هامشه عن أبي داود (٣٠١٢) وفتح البلدان ص ٣٠ و ٤٠ والدر المثور ج ٦ ص ١٩٢ و ١٩٣.

وقال ابن سعد: أمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ» بالغثائم فجمعت، واستعمل عليها فروة بن عمرو البياضي، ثم أمر بذلك فجزئ خمسة أجزاء، وكتب في سهم منها لله، وسائر السهام أغفال. وكان أول ما خرج سهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ» لم يتحيز في الأحسان، فأمر ببيع الأربعة الأحسان فيمن يريد، فباعها فروة، وقسم ذلك بين أصحابه. وكان الذي ولد إحصاء الناس، زيد بن ثابت، فأحصاهم ألفاً وأربع مائة، والخيل مائتي فرس.

وكانت السهام على ثمانية عشر سهماً، لكل مائة سهم، وللخيل أربع مائة سهم، وكان الخامس الذي صار لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ» يعطي منه ما أراه الله من السلاح والكسوة، وأعطى منه أهل بيته، ورجالاً منبني المطلب، ونساءً، واليتيم، والسائل.

ثم ذكر قدوم الدوسين، والأشعريين، وأصحاب السفيتين، وأخذهم من غنائم خير، ولم يبين كيف أخذوا^(٢).

قال في العيون: وإذا كانت القسمة على ألف وثمان مائة سهم، وأهل الحديبية ألف وأربع مائة، والخيل مائتي فرس بأربع مائة سهم، فما الذي

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٣ و ١٤٢ والجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٢٧٠ وعن عيون الأثرج ٢ ص ١٤٤ و تفسير القرطبي ج ٦ ص ٢٧٠.

(٢) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٧ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٣ وعن عيون الأثرج ٢ ص ١٤٤ و ١٤٥ و راجع: شيخ المضيرة ص ٢٨٠.

الفصل الأول: مقاس خير.. بين الصلح والفتح ١٨٥
أخذه هؤلاء المذكورون؟^(١).

قال الصالحي الشامي: «وما ذكره ابن إسحاق: من أن المقاس كانت على الشق، والنطاة، والكتيبة أشبه، فإن هذه المواقع الثلاثة مفتوحة بالسيف عنوة من غير صلح.

وأما الوطیح والسلام فقد يكون ذلك هو الذي اصطفاه رسول الله «صلی الله علیہ وآلہ وسے» لما ينوب المسلمين، ويترجح حینئذ قول موسى بن عقبة، ومن قال بقوله: إن بعض خير كان صلحاً، ويكون أخذ الأشعرين ومن ذكر معهم من ذلك، ويكون مشاوره رسول الله «صلی الله علیہ وآلہ وسے» أهل الخديبية في إعطائهم ليست استنزالاً لهم عن شيء من حقهم، وإنما هي المشورة العامة، «وَشَارِزُهُمْ فِي الْأَمْرِ»^(٢).

الصحيح في موضوع خير:

وبعد ما تقدم نقول:

إن الصحيح هو: ما اتفق عليه فقهاء الإمامية استناداً إلى ما ورد عن أهل البيت «عليهم السلام»^(٣): من أن الأرض المفتوحة عنوة هي للMuslimين قاطبة،

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٣ وعن عيون الأثرج ٢ ص ١٤٤.

(٢) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(٣) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٣ وعن عيون الأثرج ٢ ص ١٤٥.

(٤) راجع الروايات في: الكافي ج ٣ ص ٥١٣ وج ١ ص ٥٣٩ و ٥٤٢ وج ١٨ ص ٤٦٦ و ٦٦٤ وتهذيب الشيعة ج ١٣ ص ٢٣٧ وج ٨ ص ١٣٣ وج ١٨ ص ٤٦٦ والأحكام ج ٧ ص ١٤٨ و ١١٩ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ١١ ص = ١٢٠

١٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
 إن كانت حياة حال الفتح.. والإمام يقبلها بالذى يراه، كما صنع رسول الله «صلى الله عليه وآله» بخبير، فإنه فتح نصفها عنوة، ونصفها الآخر صلحًا، فما فتحه عنوة، فخمسه لأهل الخمس، وأربعة أخاسه لجميع المسلمين.
 وما فتحه صلحًا فهو له «صلى الله عليه وآله».
 ولكن أهل السنة خالفوا في ذلك، وقالوا: ما فتحه عنوة فهو لخصوص الفاتحين.
 وأما ما فتحه صلحًا فهو فيء يكون لرسول الله «صلى الله عليه وآله»،
 ينفق منه على نفسه وعياله^(١).

ما حدث في خبير:

والذي حدث في خبير هو كالتالي: لقد أخذ رسول الله «صلى الله عليه وآله» من النصف الذي فتحه عنوة خمس الله، وسهم النبي. وقسم على الهاشمين سهم ذوي القربى، وقد أخذ الكتبة بهذا العنوان..

= وج ٦ ص ١٢٤ ومرأة العقول ج ١٦ ص ٢٦ والإستبصار ج ٣ ص ١١٠
 وراجع: النهاية ص ١٩٤ والمبسط ج ١ ص ٢٣٥ وشرايع الإسلام ج ١
 ص ٢٤٦ وتذكرة الفقهاء (ط جديده) ج ٩ ص ١٨٥ وإرشاد الأذهان ج ١
 ص ٣٤٨ ومسالك الأفهام ج ٣ ص ٥٥ وجمع الفائدة ج ٧ ص ٤٧٠ ودعائم
 الإسلام ج ١ ص ٣٨٦ وشرح أصول الكافي ج ٧ ص ٣٩٨.
 (١) المبسط للطوسي ج ٨ ص ١٣٣ وراجع: ج ٣ ص ٢٩ وج ١ ص ٢٣٥ والخلاف
 ج ٢ ص ٦٧ - ٦٩ وتذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤٢٧ والتبيان ج ٩ ص ٥٦٣ ومكاتيب
 الرسول ج ٣ ص ٦٢٨.

الفصل الأول: مقاسم خير.. بين الصلح والفتح ١٨٧
ولذلك كانت سهام بني هاشم أكثر من سهام غيرهم، أي لأن ذلك هو حقهم المفروض، وإعطاء غيرهم من سهمهم إنما هو في صورة ما لو كانت هناك مصلحة عليا للدين وللأمة في ذلك، وفق ما يراه النبي «صلى الله عليه وآله».

اختلاف السهام:

ويلاحظ: أن ثمة اختلافاً في السهام بين بني هاشم أنفسهم.. ولعله لاختلاف مقدار حاجة كل واحد منهم.
ويمكن حل هذا الإختلاف في بعض موارد الرواية في مقدار ما أعطاه «صلى الله عليه وآله» بأن نقول:

إنه «صلى الله عليه وآله» قد أعطى من القمح مقداراً، ومن الشعير مقداراً آخر..

ولذلك ورد في كتاب مقاسم خير - الذي نقلناه عن الواقدي -: أنه أعطى أم رمية خمسة أو سق أو ستاً..
ونقل ابن هشام: أنه أعطاها أربعين وسقاً..
فسبب هذا الإختلاف هو ما ذكرناه..


وَتَلَاقَ حِصَنًا لِيْبِرَوْسَتْ مَدِنَةَ سَاجَانَ لِيْكَنَ

بِالْحَمْدُ لِلّٰهِ

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُوا
أَنْ يُؤْتَوْهُنَا مَمْلَكَةً
أَوْ أَنْ يُؤْتَوْهُنَا
عِصَمَ الْأَرْضِ فَلَا
يَرْجُونَ إِلَّا مَا يَرَى
أَوْ أَنْ يُؤْتَوْهُنَا
عِصَمَ الْأَرْضِ فَلَا
يَرْجُونَ إِلَّا مَا يَرَى

الفصل الثاني:

النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجلبهم



النبي ﷺ يقر اليهود على خير:

روى البخاري، والبيهقي عن ابن عمر، والبيهقي عن عروة، وعن موسى بن عقبة: أن خير لما فتحها رسول الله «صلى الله عليه وآله» سألت يهود رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يقرهم فيها على نصف ما خرج منها من التمر، وقالوا: دعنا يا محمد نكون في هذه الأرض، نصلحها، ونقوم عليها.

ولم يكن لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها، وكانوا لا يفرغون أن يقوموا عليها، فأعطاهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» خير على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء، ما بدا لرسول الله «صلى الله عليه وآله».

وفي لفظ: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «نقركم فيها على ذلك ما شئنا».

وفي لفظ: «ما أقركم الله»^(١).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٢ و ١٣٣ وج ٩ ص ١٣ و ١٠ ص ٤٣٧ وفي هامشه عن: البخاري ج ٥ ص ٣٢٧ (٢٧٣٠) والبيهقي في الدلائل ج ٤ ص ٢٣٤ وكتاب الأم ج ٢ ص ٣٦ وج ٤ ص ١٨٧ وج ٧ ص ٢٣٩ وختصر المزني ص ٤٧

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم كل عام فيخرصها عليهم، ثم يضمنهم الشطر، فشكوا إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» شدة خرص ابن رواحة، وأرادوا أن يرشوا ابن رواحة، فقال:

يا أعداء الله، تعمعوني السحت؟ والله لقد جنتكم من عند أحب الناس إلي، ولأنتم أغضب إلي من عدتكم من القردة والخنازير، ولا يحملني بغضي إياكم وحبي إيه على أن لا أعدل عليكم.
فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض.

= والمجموع ج ١٩ ص ٤٤٠ وروضة الطالبين ج ٧ ص ٤٨٨ و ٥٢١ ومعنى
المحتاج ج ٤ ص ٢٤٣ و ٢٦١ وكتاب الموطأ ج ٢ ص ٧٠٣ وتنوير الحوالك
ص ٥٣٠ والمبسط للسرخي ج ٢٣ ص ٢ وببداية المجتهد ج ٢ ص ١٩٧ ونيل
الأوطار ج ٨ ص ٢٠٨ وفقه السنة ج ٣ ص ٣٤٦ والقواعد والفوائد ج ١
ص ٢١٣ وعواي اللآلئ ج ١ ص ٤٠١ وكتاب المسند ص ٩٥ و ٢٢٢ والسنن
الكبرى ج ٤ ص ١٢٢ وج ٦ ص ١١٥ وج ٩ ص ٢٠٧ وشرح مسلم للنبوة
ج ١٠ ص ٢٠٩ و ٢١١.

وراجع: مجمع الزوائد ج ٤ ص ١٢١ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٣٩ وج ٦ ص ١٩٤ و
٢٠٢ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ١٢٣ وج ٥ ص ٣٧٣ وكتنز العمال ج ٤
ص ٥٠٨ وج ١٠ ص ٤٦٢ والجامع لأحكام القرآن ج ٢ ص ٣٤٣ والأحكام ج ٦
ص ٤١٤ وعلل الدارقطني ج ٧ ص ٢٩٠ وسير أعلام النبلاء ج ١٧ ص ١٧٧
 ومعجم البلدان ج ٢ ص ٤١٠ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٧ وفتح البلدان ج ١
ص ٢٥ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٠٧ وعن البداية والنهاية ج ٤
ص ٢٤٩ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨١٦ والسيرة النبوية لابن كثير
ج ٣ ص ٤١٥.

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يحليهم ١٩٣
فأقاموا بأرضهم على ذلك.

فلما كان زمان عمر، غشوا المسلمين، وألقوا عبد الله بن عمر من فوق
بيت، ففقدعوا يديه.

ويقال: بل سحروه بالليل وهو نائم على فراشه، فكوع حتى أصبح
كأنه في وناق، وجاء أصحابه، فأصلحوه من يديه.

فقام عمر خطيباً في الناس، فقال: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
عامل يهود خير على أموالها، وقال: نفركم ما أقركم الله، وإن عبد الله بن
عمر خرج إلى ماله هناك، فعُدِيَ عليه من الليل، فقدعوه يداه، وليس لنا
هناك عدو غيرهم، وهم تهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم. فمن كان له سهم
بخير فليحضر حتى نقسمها.

فلما أجمع على ذلك، قال رئيسهم، وهو أحد بنى الحقيق: لا تخرجنا
ودعنا نكون فيها، كما أقرنا أبو القاسم، وأبو بكر.

فقال عمر لرئيسهم: أتراني سقط عنِّي قول رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟
وفي رواية: «أظنتني أني نسيت قول رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟
كيف بك إذا خرجمت من خير، يعود بك قلوصك ليلة بعد ليلة».

فقال: تلك هزيلة من أبي القاسم.

قال: كذبت.

وأجل لهم عمر، وأعطاهم قيمة ما لهم من التمر: مالاً، وإيلاً، وعروضاً:

من أقتاب وحال، وغير ذلك^(١).

وسيأتي في أبواب الوفاة النبوية قوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «أَخْرَجَ الْيَهُودَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»^(٢).

إجلاء اليهود بعد رسول الله ﷺ:

وقالوا: إن عمر قد أجل اليهود من خير إلى تهاء، وأريحا، حين بلغه الشبت عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أنه قال: «لَا يَقِينُ دِيْنَانَ بِأَرْضِ الْعَرَبِ»^(٣).

(١) المجموع ج ١٩ ص ٤٣٠ وصحيف البخاري ج ٢ ص ٧٧ و ٧٨ وراجع: كتز العمال ج ٤ ص ٣٢٤ عنه، وعن البيهقي، ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٥٢ و ٣٥٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ والإكفاء ج ٢ ص ٢٧١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٧١٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٦ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٧ و ٥٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٧٨ ومستند أحد ج ١ ص ١٥ بنص أكثر تفصيلاً، كما هو الحال في بعض المصادر الأنفة الذكر. وراجع أيضاً: زاد المعاد لابن القيم ج ٢ ص ٧٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٠٧.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٣ وفي هامشه عن: البخاري ج ٦ ص ١٧٠ (٣٠٥٣)، (٤٤٣١، ٣١٦٨) ومسلم ج ٣ ص ١٢٥٧ (١٦٣٧/٢٠) والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٧ وراجع: نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٢٤ وجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٢٥ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٦٨ وتحفة الأحوذى ج ٦ ص ٢٥٨ وعن عون المعبود ج ٨ ص ٤٦ والممعجم الكبير ج ٢٣ ص ٢٦٥ وكتز العمال ج ١٢ ص ٣٠٤.

(٣) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وراجع: مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ وكتاب الأم ج ٤ ص ١٨٨ وسبل السلام ج ٤ ص ٦٢ والسنن الكبرى =

الفصل الثاني: النبي ﷺ يفرهم.. وعمر يجلهم ١٩٥
كما أن عبد الرزاق الصناعي، بعدما ذكر أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد دفع خبر إلى اليهود، على أن يعملا بها، ولم شطرها قال:
«فمضى على ذلك رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأبو بكر، وصدر
من خلافة عمر، ثم أخبر عمر: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال في وجده
الذى مات فيه: لا يجتمع بأرض الحجاز - أو بأرض العرب - دينان؛
فحص عن ذلك حتى وجد عليه الثبت، فقال:
من كان عنده عهد من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فليأت به، وإلا
فإن مجلبكم.

قال: فأجلهم».

وكذا ذكر غير عبد الرزاق أيضاً.

وقال المؤرخون أيضاً: إن عمر أجل من يهود من لم يكن معه عهد من

= للبيهقي ج ٦ ص ١٣٥ وج ٩ ص ٢٠٨ ونصب الراية ج ٤ ص ٣٤٢ والجامع
الصغرى ج ٢ ص ٣٩٦ وكتز العمال ج ٧ ص ١٤٧ وج ١٢ ص ٣٠٧ وكشف الخفاء
ج ٢ ص ٩١ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٤٠ و ٢٥٤ والبداية والنهاية ج ٥
ص ٢٥٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٧١ ..

(١) المصنف للصناعي ج ٤ ص ١٢٦ وراجع: ج ١٠ ص ٣٥٩ و ٣٦٠ وراجع: مغازي
الواقدي ج ٢ ص ٧١٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٧١ والبداية
والنهاية ج ٤ ص ٢١٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٥ وعمدة القاري
ج ١٣ ص ٣٠٦ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ عن ابن أبي شيبة وغيره، والموطأ
(المطبوع مع تنوير الحواليك) ج ٣ ص ٨٨ وغريب الحديث لابن سلام ج ٢
ص ٦٧ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٦.

رسول الله^(ص).

ونقول:

إن حديث إجلاء عمر لليهود، حين بلغه الثبت عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يجتمع بأرض العرب دينان؛ يحتاج إلى شيء من البسط والتوضيح.. ولكتنا قبل أن ندخل في ذلك نشير إلى أمرين:

الأول: إن تصريح الرواية المتقدمة: بأن عمر قد نفذ ما كان سمعه من النبي «صلى الله عليه وآله» في وجعه الذي مات فيه، غير دقيق، فإن عمر نفسه قد قال عن النبي «صلى الله عليه وآله» في نفس ذلك المرض: إنه يهجر، أو غلبه الوجع، أو نحو ذلك...».

(١) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢١ وراجع: الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٤١٥ والإكفاء ج ٢ ص ٢٧١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢١٩ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٦.

(٢) الإيضاح ص ٣٥٩ وتنكرة الخواص ص ٦٢ وسر العالمين ص ٢٠ وصحيحة البخاري ج ٣ ص ٦٠ وج ٤ ص ٥ و ١٧٣ وج ١ ص ٢١ وج ٢ ص ١١٥ والملل والنحل ج ١ ص ٢٢ وصحيحة مسلم ج ٥ ص ٧٥ والبدء والتاريخ ج ٥ ص ٥٩ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢٧ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٤٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٦٢ و ١٩٣ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٣٢٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ١٩٢ وشرح النهج للمعترلي ج ٦ ص ٥١ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ١٦٤ ومسند أحاديث ج ٣٥٥ و ٣٢٤ و ٣٢٥ وال عبر وديوان المبدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٦٢ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٤٤. وراجع المصادر التالية: نهج الحق ص ٢٧٣ والصراط المستقيم ج ٣ ص ٦ و ٣ وحق اليقين ج ١ ص ١٨١ و ١٨٢ والمراجعات ص ٣٥٣ والنص والإجتهاد ص ١٤٩ - ١٦٣ ودلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٦٣ - ٧٠.

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجلهم ١٩٧
هذا.. وقد صرحت المصادر: بأنه «صلى الله عليه وآله» قال: أخرجوا
المشركين من جزيرة العرب. وأنه لا يجتمع فيها دينان، بعد قول عمر الانف
الذكر، وتنازعهم عنده^(١).

فمن غلبه الوجع، ومن كان يهجر - والعياذ بالله - لا يوثق بأقواله، ولا يعتمد
عليها، ولا ينبغي الإلتزام بها، حتى لو وردت بالطرق الصحيحة والصريحة.
ونحن نعوذ بالله من الزلل والخطل، في القول والعمل.. ونسأله تعالى
أن يعصمنا من نسبة ذلك لرسوله الأكرم «صلى الله عليه وآله».

الثاني: إنّا لا نريد أن نسجل إدانة صريحة لل الخليفة الثاني، حول ما
تذكرة الرواية من جهله بآخر أمر صدر من النبي الأكرم «صلى الله عليه
وآله»، حول وجود الأديان في جزيرة العرب، بأن نقول: إن ذلك لا
يتنااسب مع مقام خلافة رسول الله «صلى الله عليه وآله».

لا.. لا نريد ذلك، لأننا نشك في أن يكون الخليفة قد استند في موقفه
من اليهود إلى هذا القول المنسوب له «صلى الله عليه وآله»..
ونوضح ذلك فيما يلي:

سبب إخراج عمر لليهود:

من المسلم به: أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين افتتح خير قد أبقى
اليهود في شطر منها، يعملون فيه، ولهم شطر ثماره، ولكن عمر قد

(١) راجع المصادر المتقدمة، فقد ذكر عدد منها ذلك، مثل: صحيح البخاري، ووفاء
الوفاء ج ١ ص ٣٢١ و ٣١٩.

آخر جهم منها إلى تيهاء وأريحا^(١).

ولكن ما ذكروه في سبب ذلك، من أنه قد فعله امتثالاً لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآلها» وتديننا منه، والتزاماً بالحكم الشرعي؛ لا يمكن المساعدة عليه، ولا الإلتزام به، لما يلي:

ألف: لماذا لم يبادر رسول الله «صلى الله عليه وآلها» نفسه إلى إجلانهم؟

ألم يكن هو الأقدر على ذلك من كل أحد؟!

ب: لماذا لم يفعل ذلك أبو بكر؟ فهل لم يبلغه ذلك؟!

والذين أبلغوا به عمر بن الخطاب، لماذا لم يبلغوا به سلفه أبا بكر؟!

ج: قوفهم: إن عمر لم يكن يعلم بلزم إجلاء اليهود، حتى بلغه الثبت عن

رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، ينافي ما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله قال:

أخبرني عمر بن الخطاب: أنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآلها»

يقول: لأنخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا أدع إلا

مسلم^(٢).

(١) راجع: صحيح البخاري ج ٢ ص ٣٢ و ١٢٩ و صحيح مسلم ج ٥ ص ٢٧ و مسند أحمد ج ٢ ص ١٤٩ و وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٨ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٤١.

(٢) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ و صحيح ابن حبان ج ٩ ص ٦٩ والمصدر للكحاكم ج ٤ ص ٢٧٤ وج ١٣ ص ١٥٢ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٠٧ وعن عون المعبود ج ٨ ص ١٩٢ و مسند ابن الجعدي ص ٤٦٤ و كنز العمال ج ٤ ص ٥٠٧ وج ١٢ ص ٣٠٤ و الثقات ج ٢ ص ٢٢٢ والجامع الصحيح للترمذى ج ٤ ص ١٥٦ وفيه: لأن عشت لأنخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب.

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجلهم ١٩٩
فلمَّا توقف عن إخراجهم، حتى بلغه الثبت عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟

أم يكن هو قد سمع ذلك من النبي «صلى الله عليه وآله» مباشرة،
فلمَّا لم ينفذ ما سمعه؟!

أم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» ثبتاً عنده؟
أو كان لا يرى نفسه ثبتاً في الإخبار عنه «صلى الله عليه وآله»؟!
ولماذا أيضاً لم يخبر عمر نفسه رفيقه وصديقه الحميم أبا بكر بهذا القول
الذي سمعه مباشرة منه «صلى الله عليه وآله»؟!
إلا أن يقال: إن هذا القول لا يتضمن أمراً من رسول الله «صلى الله عليه وآله» للخلفية من بعده بذلك.

د: إن ثمة حديثاً يفيد: أن سبب إخراج عمر ليهود خيبر هو قضية حصلت لهم مع ولده، وقد ذكرناها فيها سبق، غير أنها نعيدها بتهاها من

= ومستند أحاديث ج ٣ ص ٣٤٥ وج ١ ص ٢٩ و ٣٢ والمجموع ج ١٩ ص ٤٣٠
والشرح الكبير لابن قدامة ج ١٠ ص ٦٢٢ وكشاف القناع ج ٣ ص ١٥٥ وسبل
السلام ج ٤ ص ٦١ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٢٢٢ وفقه السنة ج ٢ ص ٧١
ومسند أحاديث ج ١ ص ٢٩ و ٣٢ وج ٣ ص ٣٤٥ وصحبيج مسلم ج ٥ ص ١٦٠
وسنن أبي داود ج ٢ ص ٤١ وسنن الترمذى ج ٣ ص ٨١ وتحفة الأحوذى ج ٥
ص ١٩٢ والمصنف للصنعاني ج ٦ ص ٥٤ وج ١٠ ص ٣٥٩ والسنن الكبرى
للنسائي ج ٥ ص ٢١٠ والمتقنى من السنن المسندة ص ٢٧٨ وصحبيج ابن حبان
ج ٩ ص ٦٩ وج ١٣ ص ١٥٢ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٦٩ .

٢٠٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

رواية البخاري وغيره، فقد رواه: أنه لما فدع^(١) أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطيباً، فقال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: نقركم ما أقركم الله.

وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعدى عليه من الليل، فقدمت يداه، ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمنا، وقد رأيت إجلاءهم.

فلمّا أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بنى الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، أخرجنا، وقد أفرنا محمد، وعاملنا على الأموال، وشرط ذلك لنا؟!
قال عمر: أظنتنّ أني نسيت قول رسول الله: كيف بك إذا أخرجت من خيبر، تعلو بك قلوبك ليلة بعد ليلة؟!

قال: كانت هذه هزيلة (أي مزحة) من أبي القاسم.
قال: كذبت يا عدو الله.
 فأجلاءهم عمر الخ..^(٢).

(١) الفدعا: زوال المفصل.

(٢) صحيح البخاري ج ٢ ص ٧٧ و ٧٨ و راجع المصادر التالية: كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٤ و عنه وعن البيهقي، ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٥٢ و ٣٥٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ و ٢٢٠ والإكتفاء ج ٢ ص ٢٧١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٧١٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٦ والسيرة الخلية ج ٣ ص ٥٧ و ٥٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٧٨ ومسند أحاديث ج ١ ص ١٥ بنص أكثر تفصيلاً، كما هو الحال في بعض المصادر الأنفة الذكر، وراجع أيضاً: زاد المعاد لابن القيم ج ٢ ص ٧٩ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٦.

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجلهم ٢٠١
ونشير في هذه الرواية إلى أمرين:

الأول: تصريحها: بأن إجلاء اليهود كان رأياً من عمر، وليس امثلاً لأمر رسول الله «صلى الله عليه آله». بل كان الدافع له هو ما فعلوه بولده.
ومن الواضح: أن ما فعلوه بابن عمر ليس مبرراً كافياً لذلك، فقد سبق لليهود أن قتلوا عبد الله بن سهل بخبير، فاتهمهم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» والمسلمون بقتله، فأنكروا ذلك، فوداه «صلى الله عليه وآلـه»، ولم يخرج لهم بسبب ذلك^(١).

الثاني: أن ما نقله عمر لأحدبني الحقيق، لم يكن هو المستند لإخراجهم، بل هو صرح: بأن ذلك كان لرأي رآه بسبب ما فعلوه بولده..
كما أن إخبار النبي «صلى الله عليه وآلـه» هذا ليس فيه ما يدل على أنهما يخرجون بحق أو بغير حق، ولا يفيد في تأييد هذا الإخراج ولا تفنيده، ولعله لأجل ذلك لم يستطع أن يستند إليه الخليفة في تبرير ما يقدم عليه.
هـ: وبعض المصادر: أضاف إلى ما صنعواه بابن عمر، أنهم غشوا المسلمين^(٢).

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٦٩ و ٣٧٠ و عمدة القاري ج ١٣ ص ٣٠٦ والإصابة ج ٢ ص ٣٢٢ وفيه: أن هذا الحديث موجود في الموطأ، وأخرجه الشیخان في باب القسامـة، وأسد الغابـة ج ٣ ص ١٧٩ و ١٨٠ و مستدرک الوسائل ج ١٨ ص ٢٦٨ والبخارـج ١٠١ ص ٤٠٤ والوسائل (ط دار الإسلامـة) ج ١٩ ص ١١٤ والإكتفاء ج ٢ ص ٢٧٠ والمغازي للواقـدي ج ٢ ص ٧١٤ و ٧١٥ والسيرة الحـلـبية ج ٣ ص ٥٧ و ٥٨ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٦.

(٢) البداـية والنهاـية ج ٤ ص ٢٠٠ و (ط دار إحياء التراث) ٢٢٧ وتاريخ الإسلام =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
ولا ندرى إن كان يقصد: أن غشهم هذا كان بفعل مستقل منهم، أم
أن ما فعلوه بابن عمر هو الدليل لهذا الغش ..

قال دحlan: «استمروا على ذلك إلى خلافة عمر. ووُقعت منهم خيانة
وغدر لبعض المسلمين، فأجلأهم إلى الشام، بعد أن استشار الصحابة في ذلك»^(١).
وعبارة دحlan هذه ظاهرة في الإنطباق على قصة ابن عمر، مما يعني: أنهم
اعتبروا بذلك خيانة وغدرًا، وكفى بهذا مبررًا لما صنعه بهم عمر بن الخطاب.
و: وما يدل على أن إجلاءهم كان رأيا من الخليفة الثاني: ما رواه أبو
داود وغيره، عن ابن عمر، عن أبيه، أنه قال: أهيا الناس، إن رسول الله
«صلى الله عليه وآله» كان عامل يهود خير على آنا نخرجهم إذا شئنا، فمن
كان له مال فليلحق به، فإني مخرج يهود. فأخرجهم^(٢).

= للذهبي (المغازي) ص ٣٥٢ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ وعمدة القاري
ج ١٣ ص ٣٠٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٧٨ و ٣٧٩ والسنن الكبرى
للبيهقي ج ٩ ص ١٣٨ وصحیح ابن حبان ج ١١ ص ٦٠٩ وموارد الظمان
ص ٣١٤ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٣ ..
(١) السيرة النبوية لدحlan ج ٣ ص ٦١.

(٢) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ و (ط دار إحياء
التراث) ص ٢٢٨ وأشار إليه في فتح الباري ج ٥ ص ٢٤١ عن أبي يعلى،
والبغوي، والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨٠ وكنز العمال ج ٤ ص ٣٢٥ و
(ط الرسالة) ص ٥٠٩ عن أبي داود، والبيهقي، وأحد، وراجع: المصنف
للصناعي ج ١٠ ص ٣٥٩ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٦ والمحلج ج ٨ ص ٢٢٩
والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٥٦.

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجلهم ٢٠٣
ومعنى ذلك: أنه لم يكن يرى إخراجهم واجباً شرعاً، كما أنه قد احتاج لما يفعله باشتراط النبي «صلى الله عليه وآله» إبقاءهم بالمشيئة حيث قال: «إذا شئنا» ولم يمتحن لذلك بما ثبت له عنه «صلى الله عليه وآله»، من عدم بقاء دينين في أرض العرب.

مع أنه لو كان هذا هو السبب والداعي، لكان الإحتجاج به أولى وأنساب.
وما يؤيد ذلك ويعضده: أن اليهود حين اعترضوا عليه بقولهم: لم يصالحنا النبي «صلى الله عليه وآله» على كذا وكذا؟!
قال: بل. على أن تفركم ما بدار الله ولرسوله، فهذا حين بدا لي إخراجكم.
فآخر جهم^(١).

ر: إنه قد أخرج نصارى نجران أيضاً، وأنزلهم ناحية الكوفة^(٢).
ح: ذكرت بعض الروايات: أن السبب في إجلائهم هو استغناء المسلمين عنهم، وليس تنفيذاً لوصية النبي «صلى الله عليه وآله» بإخراجهم.
يقول ابن سعد وغيره: إنه لما صارت خير في أيدي المسلمين، لم يكن لهم من العمال ما يكفون عمل الأرض، فدفعها النبي «صلى الله عليه وآله» إلى اليهود، يعلموها على نصف ما يخرج منها.
فلم يزالوا على ذلك حتى كان عمر بن الخطاب، وكثير في أيدي

(١) المصنف للصنعاني ج ٤ ص ١٢٥ وراجع تاريخ المدينة لابن شبة ج ١ ص ١٧٨ وسيأتي الحديث بلفظ آخر بعد قليل تحت حرف: ط.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٢٨٣ والثقات لابن حبان ج ٢ ص ٢٢٢ ونتاج العروس ج ٣ ص ٥٦ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢٠٢ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث) ج ٧ ص ١١٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
 المسلمين العمال، وقووا على عمل الأرض، فأجل عمر اليهود إلى الشام،
 وقسم الأموال بين المسلمين إلى اليوم^(٣).

و قريب من ذلك ذكره ابن سلام أيضاً، فراجع^(٤).

وبعد أن ذكر العسقلاني هذه الرواية، وذكر رواية عدم اجتماع دينين في جزيرة العرب، ثم رواية البخاري عن فدع اليهود لعبد الله بن عمر، قال:

«ويحتمل أن يكون كل هذه الأشياء جزء علة في إخراجهم»^(٥).

ونقول للعسقلاني: إنه احتمال غير وارد، فإن ظاهر كل رواية: أن السبب في إخراجهم هو خصوص ما تذكره دون غيره، ولا سيما حين يأتي التعليل في مقام الإحتجاج والإستدلال، ودفع الشبهة، من نفس ذلك الرجل الذي أخرجهم، إذ كان بإمكانه أن يذكر الأسباب الثلاثة، فإن ذلك آكد في الحجة، وأولى في الإقناع.

ط: قوله: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر بياجلاء اليهود والنصارى من بلاد العرب، وأنه قال: لا يجتمع ببلاد العرب دينان، أو نحو ذلك.

ينافيه:

١ - قوله: - حسبها روى عن سالم بن أبي الجعد - : «كان أهل نجران
بلغوا أربعين ألفاً، وكان عمر يخافهم أن يميلوا على المسلمين، فتحاسدوا
بينهم، فأتوا عمر، فقالوا:

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١١٤ و عن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ وتاريخ
المدينة ج ١ ص ١٨٨ ومعجم البلدان ج ٢ ص ٤١٠.

(٢) الأموال ص ١٤٢ و ١٦٢ و ١٦٣ و نبيل الأوتار ج ٨ ص ٢٠٩.

(٣) عن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠.

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجعلهم ٢٠٥
إنا قد تحسدنا بيتنا، فأجلنا.

وكان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» قد كتب لهم كتاباً: أن لا يجلوا.
فاغتنمها عمر، فأجلـاهـمـ الخ...^(١).

فإنـاـ نـشـكـ فيـ صـحـةـ هـذـهـ روـاـيـةـ، لأنـ مـجـرـدـ تـحـاسـدـهـمـ، لاـ يـدـعـوـهـمـ إـلـىـ
طـلـبـ الإـجـلـاءـ هـذـاـ، خـصـوصـاـ مـعـ مـلاـحظـةـ النـصـ التـالـيـ.

٢ - ورد في نص آخر: أن عمر إنما أخرج أهل نجران، لأنهم أصابوا
الربا في زمانه^(٢).

٣ - وعن علي «عليه السلام»: أنه نسب إجلاء أهل نجران إلى عمر
أيضاً فراجع^(٣).

إلا أن يقال: إن نسبة ذلك إليه في قول أمير المؤمنين «عليه السلام» لا
يدل على عدم الأمر به من النبي «صلى الله عليه وآلـه».

٤ - عن ابن عمر: أن عمر أجلـىـ اليـهـودـ مـنـ الـمـدـيـنـةـ، فـقـالـوـاـ:ـ أـقـرـنـاـ النـبـيـ
«صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ وـأـنـتـ تـخـرـجـنـاـ؟ـ

قال: أقركم النبي «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ، وـأـنـاـ أـرـىـ أنـ أـخـرـجـكـمـ،

(١) كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٢ و ٣٢٣ عن الأموال، وعن البيهقي، وابن أبي شيبة
وراجع: هامش ص ١٤٤ من كتاب الأموال، ونيل الأوطار ج ٨ ص ٢١٦ وعن
المصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٦٤.

(٢) الأموال ص ٢٧٤.

(٣) راجع: كتاب الخراج للقرشي ص ٢٣ وراجعاً: كنز العمال ج ١٢ ص ٦٠١ وتاريخ
مدينة دمشق ج ٤ ص ٣٦٤.

٢٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ فأخرجهم من المدينة^(١).

فلو أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أمر بإخراجهم لم ينسب عمر ذلك الإخراج إلى رأيه الشخصي، مع اعترافه لهم بصحبة ما نسبوه إليه «صلى الله عليه وآله» على سبيل الاعتراض به على عمر..

ك: يرد هنا سؤال، وهو: لماذا يخرجهم من بلاد العرب، ولا يخرجهم من بلاد المسلمين كلها؟! فهل لبلاد العرب خصوصية هنا؟! وما هي هذه الخصوصية سوى التعصب القومي، والتمييز العنصري، وتأكيد الشعور بالتفوق على الآخرين، بلا مبرر ظاهر؟!

ل: عن يحيى بن سهيل بن أبي حثمة، قال: أقبل مظهر بن رافع الحارثي إلى أبي بأعلاج من الشام، عشرة، ليعملوا في أرضه، فلما نزل خير أقام بها ثلاثة، فدخلت يهود للأعلاج، وحرضوهم على قتل مظهر، ودسوا لهم سكينين أو ثلاثة!

فلما خرجوا من خير، وكانوا بشمار، وثروا عليه، فبعجوا بطنهم، فقتلوه. ثم انصرفوا إلى خير، فزودتهم يهود وقوتهم حتى لحقوا بالشام. وجاء عمر بن الخطاب الخبر بذلك، فقال: إني خارج إلى خير، فقادم ما كان بها من الأموال، وحاد حدودها، ومورف أرفها^(٢)، ومجل يهود عنها، فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال لهم:

(١) كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٣ عن ابن جرير في التهذيب، وتقدم نحوه عن المصنف للصناعي ج ٤ ص ١٢٥.

(٢) الأرف: جمع أرفة، وهي الحدود والمعلم. راجع: النهاية لابن الأثير ج ١ ص ٢٦ وكنز العمال (ط الرسالة) ج ٤ ص ٥١٠ وج ١٠ ص ٤٦١.

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجعلهم ٢٠٧
 أقركم ما أقركم الله. وقد أذن الله في إجلائهم. فعل ذلك بهم^(١).
 وهذا يدل على أن إخراج أهل خير لم يكن لأجل قول رسول الله
 «صلى الله عليه وآله»: لا يجتمع بأرض العرب دينان.
 وذكر الواقدي: أن عمر خطب الناس، فقال: أيها الناس، إن اليهود فعلوا
 بعد الله ما فعلوا، وفعلوا بمظير بن رافع، مع عدوتهم على عبد الله بن سهل في
 عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لا أشك أنهم أصحابه، ليس لنا عدو
 هناك غيرهم؛ فمن كان له هناك مال؛ فليخرج؛ فأنا خارج، فقاسم..
 إلى أن قال: إلا أن يأتي رجل منهم بعهد، أو بينة من النبي «صلى الله
 عليه وآله» أنه أقره، فأقره..

ثم ذكر تأييد طلحة لكلام عمر، ثم قول عمر له: من معك على مثل
 رأيك؟!

قال: المهاجرون جيئاً، والأنصار. فسر بذلك عمر^(٢).
 لـ: قال الحلبي الشافعي بعد ذكره رواية مصالحة النبي «صلى الله عليه
 وآله» لهم، وأنه «صلى الله عليه وآله» قال لهم: على أنا إذا شئنا أن نخرجكم
 آخر جناكم:
 «أي وهذا يخالف ما عليه أتمتنا من أنه لا يجوز في عقد الجزية، أن
 يقول الإمام، أو نائبه: أقركم ما شئنا، بخلاف ما شئتم، لأنه تصريح

(١) كنز العمال: ج ٤ ص ٣٢٤ و ٣٢٥ عن ابن سعد، والمغازي للواقدي: ج ٢ ص ٧١٦ و ٧١٧ وفي السيرة الحلبية: ج ٣ ص ٥٧، كما في مغازي للواقدي.

(٢) راجع: المغازي للواقدي ج ٢ ص ٧١٦ و ٧١٧.

بمقتضى العقد؛ لأن لهم نبذ العقد ما شاؤوا.

وذكر أئمتنا: أنه يجوز منه «صلى الله عليه وآله» - لا منا - أن يقول: أقررتكم ما شاء الله؛ لأنَّه يعلم مشيئة الله دوننا»^(١).

ونقول: إن ذلك محل نظر؛ إذ:

١ - من الذي قال: إنه «صلى الله عليه وآله» يعلم - في هذا المورد بخصوصه - مشيئة الله سبحانه؟! فلعل الله حجب عنه الغيب لمصلحة في البين.

وحتى لو كان الله سبحانه قد أطلع نبيه «صلى الله عليه وآله» على مشيئته في هذا المورد بخصوصه أيضاً، فإنَّ ظاهر الأمر هو: أنه «صلى الله عليه وآله» إنما يتصرف وفق ظواهر الأمور.. ولو كان يستند في ذلك إلى خصوصية غريبة، فاللازم هو أن يُعلم الناس بذلك، لكي لا يتبعوه في تصرفه هذا، ولا يفهموا أن لهم الإقتداء به في ذلك أيضاً.

٢ - لماذا لا يصح للنبي «صلى الله عليه وآله»، ولغيره أيضاً أن يقول ذلك؟! أليس حكمهم الجلاء، وقد عادت الأرض إليه «صلى الله عليه وآله»، لتكون خالصة له؟ فهو يزارعهم في ملكه، وله أن يمنعهم من العمل والسكنى فيها متى شاء. إذ ليست الأرض لهم، ليكون «صلى الله عليه وآله» هو الذي يتضرر نقضهم للعهد، كي تكون المشيئة إليهم في النقض وعدمه، كما يريد هؤلاء أن يفهموا، أو أن يدعوا!!!

الفصل الثاني: النبي ﷺ يفرهم.. وعمر يجلبهم ٢٠٩

م: إن عمر إنما أجلاهم إلى أريحا وتيماء من جزيرة العرب^(١).

وقد حاول الخلبي الشافعي الإدعاء: بأن المقصود بجزيرة العرب: خصوص الحجاز، وأن أريحا وتيماء ليستا من الحجاز.

ولعله استند في ذلك إلى: بعض النصوص التي عبرت بكلمة «الحجاز» بدل «جزيرة العرب»، كما يفهم من كلامه ضمناً^(٢).

ونقول:

أولاً: إن الروايات متناقضة، فبعضها قال: إنه «صلى الله عليه وآله» أمر بإجلاء اليهود والنصارى.

وبعضها قال: المشركين.

وفي بعضها: لا يبقى دينان في جزيرة العرب.

وفي بعضها: اليهود.

وفي بعضها أنه قال: أخرجوا اليهود من الحجاز، وأخرجوا أهل نجران من جزيرة العرب^(٣).

ومن جهة أخرى: فإن بعضها: ذكر الحجاز، وبعضها ذكر جزيرة العرب..

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٨ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ وراجع: نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٠٩ و ٢٢٢ ومسند أحد ج ٢ ص ١٤٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٢٤ وشرح مسلم للنووي ج ١٠ ص ٢١٢ والمصنف للصناعي ج ٦ ص ٥٥ وج ١٠ ص ٣٥٩.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٨.

(٣) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٨ والأموال ص ١٤٢ و ١٤٣ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ و ٣٢١ وراجع مصادر الحديث ونصوصه في هوماش الصفحات المتقدمة.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

وهذا الإختلاف يوجب ضعف الرواية إلى حد كبير. إذ لا شك في عدم صحة بعض نصوصها.. ولا مجال لتحديد الصحيح منها.
ثانياً: قال السمهودي: «لم ينقل أن أحداً من الخلفاء أجلاهم من اليمن، مع أنها من الجزيرة»^(١).

ثم قال: فدل على أن المراد الحجاز فقط.

وقال الشافعي: إنه لا يعلم أحداً أجلاهم من اليمن^(٢).

ونقول:

بل دل ذلك على ضعف الرواية من الأساس، لا سيما وأن عدداً من الروايات يصرح: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قال: لا يقين دينان بأرض العرب. وأرض العرب لا تختص بالحجاز كما هو معلوم.
ثالثاً: إن تبياء من الحجاز أيضاً، قال ابن حوقل: بينها وبين أول الشام ثلاثة أيام^(٣).

وهي تقع على ثمانى مراحل من المدينة، بينها وبين الشام، وهي تعد من توابع المدينة^(٤).

ومدين التي هي من أعراض المدينة تقع في محاذة تبوك^(٥)، وتبوك أبعد من تبياء كما هو ظاهر.

(١) وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٢١.

(٢) سبل السلام ج ٤ ص ٦٢.

(٣) صورة الأرض ص ٤١.

(٤) وفاة الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١١٦٤.

(٥) راجع: وفاة الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١٣٠٢ ومعجم البلدان ج ٣ ص ٢١١.

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجلهم ٢١١
وآخر عمل المدينة «سرغ»، بوادي تبوك، على ثلاث عشرة مرحلة من
المدينة^(٣).

وقالوا عن سرغ: إنها أول الحجاز، وآخر الشام^(٤).
بل لقد قال الحرقبي: تبوك وفلسطين من الحجاز^(٥).
ولكن السمهودي قال: إن عمر «لم يخرج أهل تيماء ووادي القرى،
لأنهما دخلتا في أرض الشام».
ويرون: أن ما دون وادي القرى إلى المدينة حجاز، وأن ما وراء ذلك
من الشام^(٦).

ولكن السمهودي نفسه ينقل عن صاحب المسالك والمالك، وعن ابن
قرقول: أنها عدّا وادي القرى من المدينة^(٧).
كما أن ابن الفقيه عدّ دومة الجندي من أعمال المدينة، ووادي القرى تقع فيها^(٨).
وقال ياقوت وغيره: إن وادي القرى من أعمال المدينة أيضاً.
وعدها ابن حوقل وغيره من الحجاز^(٩).

(١) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١٢٣٣.

(٢) معجم البلدان ج ٣ ص ٢١١ و مراصد الإطلاع ج ٢ ص ٧٠٧.

(٣) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٨٤.

(٤) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٣٢٩.

(٥) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٣٢٨.

(٦) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢١٢ و راجع: ص ١٣٢٨.

(٧) راجع: مراصد الإطلاع ج ٣ ص ١٤١٧ و معجم البلدان ج ٥ ص ٣٤٥.

(٨) صورة الأرض ص ٣٨ و مسالك المالك ص ١٩.

وبعد هذا: فإن كلام السمهودي يصبح متناقضاً وغير واضح.
 وإن كان يمكن الإعتذار عنه بأنه ينسب بعض ما يقوله لغيره، وذلك
لا يدل على رضاه وقوله به.

ولكن هذا الاعتذار إنما يصح في بعض الموارد دون بعض، مع
ملاحظة: أننا لم نجده يعترض على ما ينقله عن الآخرين، بل ظاهره: أنه
مصدق له، ومعترف به.

دعاوى لا تصح:

وقد حاول الخلبي هنا: أن يجعل من أسباب كثيرة سبباً واحداً، فوقع
في التناقض والإختلاف، فإنه بعدها ذكر عزم عمر على إجلاء اليهود،
بسبب ما فعلوه بولده وبعده الله بن سهل، ويظهر بن رافع، قال:
«فلما أجمع الصحابة على ذلك، أي على ما أراده سيدنا عمر، جاءه أحد
بني الحقيق فقال له: يا أمير المؤمنين الخ..»، فذكر القصة المتقدمة، وأن عمر
لم ينس قول النبي «صلى الله عليه وآلـه» لابن أبي الحقيق حول خروجه،
وأدعى ابن أبي الحقيق أنها هزلة من أبي القاسم.

ثم قال: «ثم بلغه: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قال: لا يبقى دينان في
جزيرة العرب، ونصوصاً أخرى تقدمت». ثم ذكر أن المراد بالجزيرة:
خصوص الحجاز.

إلى أن قال: «ففحص عمر عن ذلك حتى تيقنه، وثليج صدره، فأجل
يهود خير، أي وأعطاهم قيمة ما كان لهم من ثمر وغيره، وأجل يهود فدك،
ونصارى نجران، فلا يجوز إقامتهم أكثر من ثلاثة أيام غير يومي الدخول

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجلهم ٢١٣
والخروج، ولم يخرج يهود وادي القرى وتبياء، لأنها من أرض الشام، لا من الحجاز^(١).

فهو يقول: إن عمر هو الذي عزم على إجلاء اليهود.

ثم يقول: إن الصحابة قد أجمعوا. ثم يذكر: أن عمر عرف بأوامر النبي «صلى الله عليه وآلـه» حول اليهود بعد هذا العزم، وبعد ذلك الإجماع، فلما تيقنه وثُلِج صدره أجالهم.

كما أنه يذكر العبارات المتناقضة حول جزيرة العرب والنجاشي، ويُدَعِّي أن المقصود بالجزيرة هو خصوص الحجاز.

ولكته يُدَعِّي: أن تبياء ووادي القرى ليستا من الحجاز، مع أن النصوص الجغرافية على خلاف ذلك، حسبها أو ضحكته.

ثم يذكر: أنه أعطاهم ثمن أموالهم..

ولا ندري سبب فعله هذا، إن كان إخراجهم بسبب نقضهم للعهد؟!
فإن ناقض العهد لا يعطى ذلك..

وأخيراً.. فإنه ادَّعى: عدم جواز إقامتهم أكثر من ثلاثة أيام غير يومي الدخول والخروج، فهل هذا الحكم مأخوذه من النبي «صلى الله عليه وآلـه»، أم أنه حكم سلطاني متاخر عن زمانه «صلى الله عليه وآلـه»؟

ولا ندري ما الدليل المثبت لجواز إقامتهم هذين اليومين - يومي الدخول والخروج - بعد منعه «صلى الله عليه وآلـه» لهم من البقاء في أرض العرب.

(١) راجع كلامه بطوله في: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٨.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨
إلى غير ذلك من الأسئلة التي يمكن استخلاصها من مجموع ما ذكرناه.

الرواية الأقرب إلى القبول:

ولعلنا لا نبعد كثيراً إذا قلنا: إن حديث «لا يجتمع في جزيرة العرب دينان» هو من أقوال عمر نفسه، ثم نسب إلى النبي «صلى الله عليه وآله» من أجل تصحيح ما أقدم عليه من نقض عهد اليهود لأجل ابنه، أو لغير ذلك من أسباب، لم ير فيها النبي «صلى الله عليه وآله» ما يوجب ذلك، حسبما ألمحنا إليه؛ فقد قال أبو عبيد الله القاسم بن سلام: «حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ومحمد بن عبيد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «أجل عمر المشركيين من جزيرة العرب». وقال: «لا يجتمع في جزيرة العرب دينان».

ووضرب ملن قدم منهم أجلاً، قدر ما يبيعون سلعهم»^(١) انتهى.
فترى في هذا الحديث: أنه نسب القول بعدم اجتماع دينين في جزيرة العرب إلى عمر نفسه من دون إشارة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولعل هذا هو الأوفق والأولى بالقبول.
ويؤيد ذلك: ما تقدم، مما يدل على أن إجلاءهم كان رأياً من عمر، فلا نعيid.

غير أن ما لا شك فيه هو: أن سبب إجلائهم كان شخصياً بحتاً، بادر

الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يجلיהם ٢١٥

إليه عمر على سبيل المجازاة لهم على ما ظنه عدواً على ابنه، مع أن طريقة عمل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» معهم قبل ذلك تدل على أن هذا العمل في غير محله. فلا يصح نسبته إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

وقد تأكّد وجّهة النظر هذه إذا كانت الأرض التي فتحها الله على يد علي «عليه السلام»، وكذلك ما أفاءه الله تعالى سبحانه على نبيه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، مما فتح من غير قتال، ليكون محاولة لتشيّط المزاعم: بأن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يورث !!

Act 1, Scene 1, The Merchant of Venice


1996-1997
1997-1998
1998-1999
1999-2000

- 8 -

$\frac{d}{dt} \hat{\theta}_t$

الفصل الثالث:

فدي وغضبه: أحداث وتفاصيل



أمط.. أمط:

لما فرغ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من خبر عقد لواء ثم قال: من يقوم إليه، فيأخذه بحقه، وهو يريد أن يبعث به إلى حوائط فدك.
فقام الزبير إليه، فقال: أنا.
قال: أمط عنه.

ثم قام إليه سعد، فقال: أمط عنه.
ثم قال: يا علي قم إليه فخذنه.
فأخذنه بعث به إلى فدك فصالحهم على أن يحقن دماءهم، فكانت
حوائط فدك لرسول الله «صلي الله عليه وآلله» خاصاً خالصاً.
نزل جبريل فقال: إن الله عز وجل يأمرك أن تؤتي ذا القربي حقه.
قال: يا جبريل، ومن قرباي؟! وما حقها؟!
قال: فاطمة، فأعطيها حوائط فدك، وما الله ولرسوله فيها.
فدعى رسول الله «صلي الله عليه وآلله» فاطمة، وكتب لها كتاباً، جاءت
به بعد موت أبيها إلى أبي بكر، وقالت: هذا كتاب رسول الله لي ولا بنيّ^(١).

(١) البحار ج ٢١ ص ٢٢ و ٢٣ وإعلام الورى ج ١ ص ٢٠٩ ومكاتب الرسول ج ١ ص ٢٩١.

٢٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

وعن أبي سعيد الخدري: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أخذ الراية
فهزها ثم قال: من يأخذ بحقها؟!

فجاء فلان، فقال: أنا.

قال: أباطِ.

ثم جاء آخر فقال: أنا.

قال «صلى الله عليه وآله»: أباطِ.

فعل ذلك مراراً بجماعة..

ثم قال النبي «صلى الله عليه وآله»: والذي كرم وجه محمد، لأعطيتها
رجالاً لا يفر.

هاك يا علي.

فانطلق، وفتح الله خير على يديه.

وفي مسند أحمد: حتى فتح الله عليه خير وفك، وجاء بعجوتها وقديدها^(١).

وفي مجمع الزوائد: ذكر أن الزبير طلبها أيضاً^(٢).

(١) راجع: تذكرة المخواص ص ٢٥ عن أحاديث في الفضائل، وجمع الزوائد ج ٩ ص ١٢٤

ومسند أبُو حَمْد (ط دار صادر) ج ٣ ص ١٦ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٨٤ و ١٨٥

و (ط أخرى) ص ٢١٢ و ذخائر العقبي ص ٧٣ - ٧٥ والرياض النصرة ج ١

ص ١٨٥ - ١٨٧ وشرح الأخبار ج ١ ص ٣٢١ والعمدة لابن البطريق ص ١٣٩ و ١٤٠

وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ١٠٤ و ١٠٥ ومسند أبي يعلى ج ٢ ص ٥٠٠ ونبأ

الإبان ص ٣١٧ و ٣١٨ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٥٢.

(٢) جمع الزوائد ج ٩ ص ١٢٤ والعمدة لابن البطريق ص ١٤٢ ومسند أبي يعلى ج ٢

ص ٥٠٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ١٠٤ و ١٠٥.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٢١
ونقول:

إننا نذكر القارئ بالأمور التالية:

ألف: من يأخذها بحقها؟!

١ - من الواضح: أن هذه الحادثة وإن أشبهت حادثة فتح حصن القموص .. من حيث إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عرض الراية، ولم يعطها إلا لعلي «عليه السلام»، لكنها قصة أخرى، حصلت بعد الفراغ من خير كما تقدم ..

فقوله في رواية الخدرى: «فانطلق وفتح الله خير على يديه»، غير دقيق، لأن ذلك قد حصل بعد الإنتهاء من خير كما صرحت به الروايات الأخرى.

ومن الواضح: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أراد بعرض الراية عليهم من جديد: أن يزيد في توضيح أمرهم للناس، وللأجيال، ويعرّفهم أنهم رغم كل فشلهم، ورغم فرارهم بالراية من دون موجب، لا يزالون يطمعون بالواقع والمناصب ..

٢ - ويلاحظ أيضاً: أن الرواية المتقدمة قد سجلت: عدم مبادرة النبي «صلى الله عليه وآله» إلى إعطاء الراية لمن يجب. بل هزها أولاً ليثير الهمم، ويدركي الطموح، ويهز مشاعر الإباء والحفظ، لدى أهل الحفاظ والنجدة، وليظهر الطامعون أنفسهم أمام الملأ، ويمهد السبيل إلى إعادة إظهار خبيتهم، وتذكير الناس بما كان منهم.

ثم هو يعلن: أنه لا يريد أن يبادر الناس إلى الإختيار، فعسى ولعل يكون هناك - غير أولئك الفاشلين في حصن القموص - من يستطيع أن

ينال هذا الشرف عن جدارة واستحقاق.. ولعل وعسى أن تكون المبادرة الطوعية إلى هذا الأمر هي الأصلح، والأكثر ملائمة لمعنى الخلوص والإخلاص في هذا العمل الهام والخطير.

هذا بالإضافة: إلى أنه كانت هناك مصلحة في سد أبواب انتحال الأعذار، التي قد لا توقف حتى عند اتهام النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» بمحاباة أودائه وأصفيائه، وذوي قرابته.. أو ما هو من هذا القبيل.

فكان أن بادر «صلى الله عليه وآله» إلى عرض هذه الرأبة على كل الناس، فعسى ولعل، ولعل وعسى.. ولكن شرط أن لا يكونوا من أولئك الطامعين، ولكن لا إلى الجهاد في سبيل الله تعالى، وإنما إلى أمور أخرى، دلت عليها مواقفهم السابقة، فقد أثبتوها بصورة عملية وقاطعة: أن أنفسهم أحب إليهم من الله ورسوله، وجهاد في سبيله.

ويستشرف لها هؤلاء الطامعون، ولكن لا بربما الله عز وجل والجنة، وإنما بالمناصب والراتب..

فكان لا بد من صدتهم بقوة، وحزم، ليفهم الناس كلهم: أن لا مجال للتفريط بدين الله تعالى، ولا يصح إفساح المجال للتللاع ب المصير الناس، وخداعهم عن إسلامهم، بعد أن أظهرت الواقع سوء صنيعهم، وقيع فعلهم، الذي من شأنه أن يجرئ الأعداء، وأن يوهن عزم الأولياء..

٣ - وقد استدرجهم النبي «صلى الله عليه وآله» للإعلان عن أنفسهم، وإظهار دخائلهم، من جديد حين أخذ الرأبة، وهزها، وقال: من يأخذها بحقها، فطعم أولئك الذين تخاذلوا بها فيما سبق، وظنوا: أن الفرصة قد واتتهم مرة أخرى، وأن بالإمكان استغفال رسول الله «صلى الله عليه وآله»،

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٢٣
فضلاً عن غيره هذه المرة على الأقل..
فجاء فلان، وقال: أنا.
وتقديم: أنه الزبير.

فجاءه الرد الحاسم والحازم، والصاعق والماحق منه «صلى الله عليه وآلـه»: أمـطـ..

ثم جاء الذي بعده وهو سعد، فقال له «صلى الله عليه وآلـه»: أمـطـ..
 فعل ذلك مراراً بجماعة، حسبياً تقدم.
ولنا أن نتخيل ما كانت تحمله تلك النبرات التي رافقت هذا الرد
القوى من دلالات وإيحاءات.

بـ: والـذـي كـرـم وـجـه مـحـمـد عـلـيـه السـلـام:

وقد ذكرت الرواية الآنفة الذكر: أنه «صلى الله عليه وآلـه» أقسم بالذي كـرـم وـجـه مـحـمـد، أـن يـعـطـي الرـاـيـة رـجـلـاً لـا يـفـرـ..
فهل لنا: أن نستفيد من ذلك: أنه «صلى الله عليه وآلـه» أراد بقسمه هذا، الإشارة إلى أن الله تعالى قد كـرـم وـجـه مـحـمـد عنـ أن يـعـبد غـيرـه سـبـحانـهـ،
ولـم يـقـم وزـنـا لـشـيء سـواـهـ، كما أـنـه «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» لم يـعـبدـ المـالـ، ولا
الـجـاهـ، ولاـ الـأـنـاـ، ولاـ غـيرـ ذـلـكـ..

وقد كـرـم اللهـ تـعـالـيـ وـجـهـ مـحـمـدـ، فـلـاـ يـسـتـطـعـ أـحـدـ أـنـ يـسـخـرـ مـنـهـ، وـلـاـ أـنـ
يـتـذـاكـرـ عـلـيـهـ، أـوـ أـنـ يـظـهـرـ عـلـىـ صـورـةـ السـازـجـينـ، أـوـ المـغـلـيـنـ..
وـأـخـبـراـ.. فـإـنـهـ صـدـعـ بـالـعـاهـةـ التـيـ أـسـقـطـتـ القـنـاعـ عـنـ وـجـهـ مـنـ يـرـيدـ أـنـ
يـلـحـقـ بـالـنـبـيـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» هـذـهـ الشـئـنـ، حـيـنـ قـالـ: لـأـعـطـيـنـهـ رـجـلـاً لـاـ

يفر، هاك يا علي..

ثم إنه «صلى الله عليه وآلـه» تحدث عن نفسه بصيغة الغائب، حيث لم يقل: «والذى كرم وجهي»، وربما من أجل أن يدل: على أن هذا التكريم الإلهي لرسوله «صلى الله عليه وآلـه»، إنها هو حين كان «صلى الله عليه وآلـه» نوراً معلقاً بعرشه، وقبل أن تخل روحه في هذا الجسد، ويكون بشرأ..

ج: الزبير طلب الراية أيضاً:

وحاولت الروايات المتقدمة: إعطاء بعض الأوسمة للزبير بن العوام، وتدعى: أن أمـه صافية تدخلت لدى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» خوفاً على ولدها..

وأن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قال له: فداك عم وخال..

وقد جاء هذا النص نفسه ليدل: على أنه كان من المحرومـين من راية العز والمجد، مع التلميح - الذي يرقى إلى حد التصرـيف - : بأنه كان من الذين فروا وانهزموا بالراية مع من انهزم في خـير..

وأظهرت هذه الروايات: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد عرض الراية على جماعة، منهم: الزـبـير، وسعد بن عبـادـة.

وهذا يدل على: أن هناك جماعة من الناس كانوا يستحقون هذه الفضـيـحةـ، التي واجهـهمـ بها «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ».. وإنـهاـ استحقـواـ هـذـهـ العـقـوـبـةـ القـاسـيـةـ، بـسـبـبـ أـنـهـمـ اـنـهـزـمـواـ بـالـرـاـيـةـ أـوـلـاـ..ـ وـقـدـ أـغـضـبـواـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ فـيـ ذـلـكـ ثـانـيـاـ.

حدود فدك:

وفدـكـ: قـرـيـةـ بـالـحـجـازـ - بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ المـدـيـنـةـ يـوـمـانـ،ـ وـقـيلـ:ـ ثـلـاثـةـ -ـ أـفـاءـهـاـ

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٢٥
الله على رسوله «صلى الله عليه وآلـه» في سنة سبع للهجرة صلحاً، فكانت
خالصة له «صلى الله عليه وآلـه» وفيها عين فوارـة، ونخل كثيرـ.
روى عبد الله بن حمـاد الأنـصاري: أن دخـلـها كان أربـعـة وعشـرـين ألفـ
دينـارـ في كلـ سـنةـ^(١).
وفي رواية غيرـه: سـبعـين ألفـ دـينـارـ^(٢).

فـدـكـ.. تعـنيـ الخـلاـفـةـ:

وقد أصبحـتـ مـسـأـلـةـ فـدـكـ منـ المسـائـلـ الحـسـاسـةـ عـبـرـ التـارـيـخـ، وـصـارـتـ
تمـثـلـ مـيـزـانـ الـحرـارـةـ، الـذـيـ يـعـطـيـ الإـنـطـبـاعـ عـنـ طـبـيـعـةـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ الـحـكـامـ
وـبـيـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ «عـلـيـهـمـ السـلـامـ» وـشـيـعـهـمـ، فـكـانـتـ تـارـةـ تـؤـخذـ مـنـهـمـ،
وـتـارـةـ تـرـدـ إـلـيـهـمـ، كـمـ يـظـهـرـ مـنـ مـرـاجـعـةـ كـتـبـ التـارـيـخـ..
بلـ صـارـتـ مـنـ العـنـاوـينـ الـكـبـيرـةـ لـقـضـيـةـ الـإـمامـةـ، كـمـ تـظـهـرـ النـصـوصـ
الـتـالـيـةـ وـغـيـرـهـاـ.

(١) الـبـحـارـجـ ١٧ـ صـ ٣٧٩ـ وجـ ٢٩ـ صـ ١١٦ـ وـمـسـتـدـرـكـ سـفـيـنـةـ الـبـحـارـجـ ٨ـ صـ ١٥٢ـ وـ
جـ ٩ـ صـ ٤٧٨ـ وـمـجـمـعـ النـورـينـ صـ ١١٧ـ وـ ١١٨ـ وـلـلـمـعـةـ الـبـيـضـاءـ صـ ٣٠٠ـ
وـالـخـرـائـجـ وـالـجـرـائـجـ ١ـ صـ ١١٣ـ .

(٢) كـشـفـ الـمـحـجـةـ صـ ١٢٤ـ وـسـفـيـنـةـ الـبـحـارـجـ ٧ـ صـ ٤٥ـ وـالـبـحـارـجـ ٢٩ـ صـ ١٢٣ـ
وـمـسـتـدـرـكـ سـفـيـنـةـ الـبـحـارـجـ ٨ـ صـ ١٥٢ـ وجـ ٩ـ صـ ٤٧٨ـ وـمـجـمـعـ النـورـينـ صـ ١١٨ـ
وـلـلـمـعـةـ الـبـيـضـاءـ صـ ٣٠٠ـ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
الإمام الكاظم عليهما السلام والرشيد:

قال الزمخشري: كان هارون الرشيد يقول لموسى بن جعفر «عليهما السلام»: خذ فدكاً حتى أردها عليك، فإذاً، حتى ألح عليه.

قال «عليه السلام»: لا آخذها إلا بحدودها.

قال: وما حدودها؟

قال: يا أمير المؤمنين إن حدتها لم تردها.

قال: بحق جدك إلا فعلت.

قال: أما الحد الأول فعدن.

فتغير وجه الرشيد، وقال: هي.

قال: والحد الثاني سمرقند.

فاريد وجهه.

قال: والحد الثالث أفريقية.

فاسود وجهه، وقال: هي.

قال: والرابع سيف البحر ما يلي الخزر وأرمينية.

قال الرشيد: فلم يبق لنا شيء، فتحول في مجلسي.

قال موسى «عليه السلام»: قد أعلمتك: أنني إن حدتها لم تردها.

ف عند ذلك عزم على قتلها، واستكفى أمره يحيى بن خالد الخ ..^(١).

(١) مناقب آل أبي طالب ج ٣ ص ٤٣٥ والبحار ج ٢٩ ص ٢٠١ و ٤٨ وج ١٤٤ و ١٤٥ و مجمع التورين ص ١٢٤ وللمعنة البيضاء ص ٢٩٤.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٢٧
الإمام الكاظم عليه السلام والمهدى العباسي:

و قبل ذلك: كان الإمام الكاظم «عليه السلام» قد طلب إرجاع فدك من المهدى العباسي، فقال له المهدى: يا أبا الحسن، حدّها إلى.

قال: حد منها جبل أحد، وحد منها عريش مصر، وحد منها سيف البحر، وحد منها دومة الجندي.

فقال له: كل هذا؟!

قال: نعم، يا أمير المؤمنين، إن هذا كله مما لم يوحِّف على أهله رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بخيل ولا ركاب.

فقال: كثير. وأنظر فيه^(١).

فَدَكَ لِمَنْ؟!

وقد ذكروا: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أعطاها لابنته فاطمة «عليها السلام»، فلما مات «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» استولى عليها أبو بكر، فاحتاجت عليه فاطمة، وقالت له: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نحلنيها. قال أبو بكر: أريد لذلك شهوداً^(٢).

(١) الكافي ج ١ ص ٥٤٣ وشرح أصول الكافي ج ٧ ص ٤٠٥ والبحار ج ٤٨ ص ١٥٦ و ١٥٧ والبرهان ج ٢ ص ٤١٤ وجمع البحرين ج ٥ ص ٢٨٣ والوسائل ج ٩ ص ٢٥٥ وتفسیر نور التقلین ج ٣ ص ١٥٤ و ١٥٥ وج ٥ ص ٢٧٦ واللمعة البيضاء ص ٢٩٣.

(٢) معجم البلدان ج ٤ ص ٢٨٨ و (ط دار إحياء التراث) ص ٢٣٨ وراجع: جمع البحرين ج ٥ ص ٢٨٣ ولسان العرب ج ١٠ ص ٢٠٣ والمسترشد ص ١ ص ٥٠ والإمام علي «عليه السلام» لأحمد الرحاني المهداني ص ٧٣٧ وتفسیر جوامع الجامع ج ٢ ص ١٠٥ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

قال الطريحي: «كانت لرسول الله «صلى الله عليه وآله» لأنه فتحها هو وأمير المؤمنين «عليه السلام» لم يكن معهما أحد»^(١).

وقال في نص آخر: «بعثت إلى علي، والحسن، والحسين، وأم أيمن، وأسماء بنت عميس - وكانت تحت أبي بكر بن أبي قحافة - فأقبلوا إلى أبي بكر وشهدوا لها بجميع ما قالت وادعَت.

فقال (عمر): أما على فزوجها.

وأما الحسن والحسين فابنها.

واما أم أيمن فمولتها.

واما أسماء بنت عميس فقد كانت تحت جعفر بن أبي طالب، فهي تشهد لبني هاشم، وقد كانت تخدم فاطمة، وكل هؤلاء يبرون إلى أنفسهم. فقال علي «عليه السلام»: أما فاطمة وبقية من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومن آذتها فقد آذى رسول الله «صلى الله عليه وآله». ومن كذبها فقد كذب رسول الله «صلى الله عليه وآله».

واما الحسن والحسين، فابنا رسول الله «صلى الله عليه وآله» وسيدا شباب أهل الجنة، من كذبها فقد كذب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، إذ كان أهل الجنة صادقين.

واما أنا فقد قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أنت مني وأنا منك، وأنت أخي في الدنيا والآخرة، والراد عليك هو الراد علي، ومن أطاعك

(١) مجمع البحرين ج ٥ ص ٢٨٣ ومستدرك سفيحة البحار ج ٨ ص ١٥٢ والتفسير الأصفى ج ١ ص ١٧٧ واللمعة البيضاء ص ٢٩٣.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٢٩
فقد أطاعني، ومن عصاك فقد عصاني.

وأما أم أيمن فقد شهد لها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بالجنة، ودعا
لأساء بنت عميس وذريتها.

قال عمر: أنت كما وصفتكم (به) أنفسكم. ولكن شهادة الجار إلى نفسه لا تقبل.
فقال علي «عليه السلام»: إذا كنا نحن كما تعرفون (ولا تنكرون)،
وشهادتنا لأنفسنا لا تقبل، وشهادة رسول الله لا تقبل، فإنما لله وإنما إليه
راجعون. إذا أدعينا لأنفسنا تسألنا البينة؟! فما من معين يعين.

وقد وثبتتم على سلطان الله وسلطان رسوله، فأخر جتموه من بيته إلى بيت
غيره من غير بينة ولا حجة، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلِبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾^{(١)(٢)}.
ونقول:

إنه لم يكن يحق لأبي بكر طلب ذلك منها، لأنها كما سترى مطهرة بنص
الكتاب الكريم من كل رجس، فلا يمكن احتمال خلاف ذلك في حقها..
ولأنها - فدك - كانت في يدها، وكان هو المدعى الذي يطالب بالبينة،
بل لا بد من رد شهادته لأنها تعارض شهادة القرآن، كما قلناه وستقوله..

الشهادة المردودة:

ومع ذلك كله: فإنها «عليها السلام» جاءته بالشهود، فكانت أم أيمن
الشاهد الأول، فقد رروا: أن أبي بكر قال لها «عليها السلام»: هاتي على

(١) الآية ٢٢٧ من سورة الشعرا.

(٢) الكشكوك فيها جرى على آل الرسول ص ٢٠٣ - ٢٠٥ والبحار ج ٢٩ ص ١٩٧ - ١٩٩ واللمعة البيضاء ص ٣١٥.

[قال]: فجاءت بأم أيمن.

فقالت له أم أيمن: لا أشهد يا أبي بكر حتى أحتج عليك بما قال رسول الله «صلى الله عليه وآله» عليه وآله». قال: «أم أيمن امرأة من أهل الجنة؟!»^(١) فقال: بل.

قالت: «أشهد: أن الله عز وجل أوحى إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «فَاتِّ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ»^(٢). فجعل فدكاً لفاتمة (يجعل فدكاً لها طعمة) بأمر الله تعالى.

فجاء علي «عليه السلام» فشهاد: بمثل ذلك، فكتب لها كتاباً، ودفعه إليها، فدخل عمر فقال: ما هذا الكتاب؟

قال: إن فاطمة «عليها السلام» ادَّعت في فدك، وشهدت لها أم أيمن وعلى «عليه السلام»، فكتبه لها.

فأخذ عمر الكتاب من فاطمة «عليها السلام» فتفل فيه، ومزقه!! فخرجت فاطمة «عليها السلام» باكية (تبكي)، وهي تقول: مزق الله بطنك كما مزقت كتابي هذا.

فلما كان بعد ذلك جاء علي «عليه السلام» إلى أبي بكر وهو في المسجد وحوله المهاجرون والأنصار، فقال: يا أبي بكر لم منعت فاطمة (بنت رسول الله حقها) وميراثها من رسول الله وقد ملكته في حياته «صلى الله عليه وآله»؟!

(١) الآية ٣٨ من سورة الروم.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٣١

قال أبو بكر: هذا فيء للمسلمين، فإن أقامت شهوداً: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» جعله لها، وإنـا فلا حق لها فيه.

قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: يا أبو بكر! تحكم فيما بخلاف حكم الله في المسلمين؟

قال: لا.

قال: فإنـا كانـ في يـدـ المـسـلـمـيـنـ شـيـءـ يـمـلـكـونـهـ،ـ ثـمـ اـدـعـيـتـ أـنـاـ فـيـهـ مـنـ تـسـأـلـ الـبـيـنـةـ؟

قال: إـيـاكـ كـنـتـ أـسـأـلـ الـبـيـنـةـ.

قال: فـمـاـ بـالـ فـاطـمـةـ سـأـلـتـهـ الـبـيـنـةـ عـلـىـ مـاـ فـيـ يـدـهـ؟ـ وـقـدـ مـلـكـتـهـ فـيـ حـيـاـتـهـ رـسـوـلـ اللـهـ «صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ وـبـعـدـهـ؟ـ وـلـمـ تـسـأـلـ الـمـسـلـمـيـنـ بـيـنـةـ عـلـىـ مـاـ اـدـعـيـتـ هـشـهـوـدـاـ،ـ كـمـ سـأـلـتـنـيـ عـلـىـ مـاـ اـدـعـيـتـ عـلـيـهـمـ؟ـ فـسـكـتـ أـبـوـ بـكـرـ.

قال عمر: يا علي! دعنا من كلامك. فإنـا لا نقوى على حجتك، فإنـا أتيـتـ بـشـهـوـدـ عـدـوـلـ،ـ إـلـاـ فـهـوـ فـيـءـ لـمـسـلـمـيـنـ،ـ لـاـ حـقـ لـكـ وـلـاـ فـاطـمـةـ فـيـهـ!!

قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: يا أبو بكر تقرأ كتاب الله؟

قال: نـعـمـ.

قال: أخبرـنيـ عنـ قولـ اللهـ عـزـ وـجلـ:ـ «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرُّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا»^(١).ـ فـيـمـنـ نـزـلـتـ،ـ فـيـنـاـ أـمـ فـيـ غـيـرـنـاـ؟ـ قـالـ:ـ بـلـ فـيـكـمـ.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨

قال (يا أبا بكر): فلو أن شهوداً شهدوا على فاطمة بنت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بفاحشة، ما كنت صانعاً بها؟

قال: كنت أقيم عليها الحد، كما أقيمه على نساء المسلمين.

قال (له أمير المؤمنين علي «عليه السلام» يا أبا بكر): إذن كنت عند الله من الكافرين.

قال: ولم؟

قال: لأنك ردت شهادة الله لها بالطهارة، وقبلت شهادة الناس عليها، كما ردت حكم الله وحكم رسوله، أن جعل لها فدكاً وقد قبضته في حياته، ثم قبلت شهادة أعرابي باطل على عقبيه عليها، وأخذت منها فدكاً، وزعمت أنه فيء للمسلمين.

وقد قال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: «البينة على المدعى، واليمين على المدعى عليه»، فردت قول رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: «البينة على من ادعى، واليمين على من ادعى عليه».

قال: فدمدم الناس وأنكروا، ونظر بعضهم إلى بعض، وقالوا: صدق والله علي بن أبي طالب «عليه السلام»، ورجع إلى منزله^(١).

وقفات مع ما سبق:

وبعد أن نمضي في الحديث نذكّر القارئ الكريم بما يلي:

ألف: إن أم أيمن حين قررت أبا بكر بها قاله رسول الله «صلى الله عليه

(١) الإحتجاج للطبرسي ج ١ ص ١١٩ - ١٢٣ وراجع: علل الشرائع ج ١ ص ١٩١ وتفسیر نور الثقلین ج ٤ ص ٢٧٣.

الفصل الثالث: فدك وغضبيها: أحداث وتفاصيل ٢٣٣
وآله» في حقها تكون قد أوضحت له، وللناس جيئاً: أنه لا يحق له ردُّ
شهادتها، من ناحية التشكك في صدقها، لأن ذلك يستبطن التطاول على
النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مباشرة، إذ لا يصح أن يقال: إن من يكون من
أهل الجنة يكذب، ويقيم شهادة الزور، فإنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يقول:
«شاهد الزور لا يزول قدمه حتى توجب له النار»^(١). وذم شاهد الزور
في القرآن وفي السنة كثير، ولا يحتاج إلى مزيد بيان.

وقد أشار أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى هذا الأمر صراحة أيضاً،
لكي لا يتعلل أحد بأنه لم يلتفت إليه.
ويلاحظ: أن هذا التحذير قد جاء قبل أداء الشهادة، فلم يعد يمكن
الإعتذار منه، أو عنه: بأنه لم يلتفت إلى هذه الخصوصية..

ب: إن نفس كلام أم أيمن المشار إليه يسد الطريق على أبي بكر فيما
يرتبط برد شهادة الحسين وعلي «عليهم السلام»، فإن القرآن قد شهد
لهؤلاء بالتطهير، وبالصدق، فلا معنى للتعليل: بأن هذا أو ذاك يجر النار إلى
قرصه، أو ما إلى ذلك..

فرد شهادة هؤلاء، جرأة على الله سبحانه مباشرة، إذ ما الفرق بين أن
يكتب في القرآن أن فدكاً لفاطمة، وبين أن يقول القرآن: إن فاطمة صادقة
مطهرة من كل ريب وشين، فكل ما تدعوه صحيح وواقع؟!..

(١) سفينـة البحـارـج ٤ ص ٥١٨ والبحـارـج ١٠١ ص ٣١١ وقرب الإسنـاد ص ٤١ عن
الكافـي ح ٢ ص ٣٨٣ وأمـالي الصـدـوق ص ٣٨٩ ح ٢ والمـبـوطـج ٨ ص ١٠٥ .
والمـجـمـوعـج ٢٠ ص ٢٣٢ ومستـدرـكـ سـفـينـةـ الـبـحـارـجـ ٦ـ صـ ٧٧ـ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ج ١٨ وقد صرَح لهم أمير المؤمنين «عليه السلام» بهذا الأمر، إمعاناً في إثبات الحجة عليهم، ودفعاً لأي تعلل منهم.

ج: إن رد أبي بكر لشهادة الحسينين وعلى «عليهم السلام» فيه جرأة على رسول الله «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، من جهة أخرى أيضاً، فإنه «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» قبل شهادتهم في أمور عديدة.. فقد أشهد الحسينين «عليهما السلام» على كتاب ثقيف^(١). وهو أمر مرتبط بشأن ومصير قوم من الناس، وليس أمراً عادياً، ولا شأننا خاصاً.

بل إنه «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» باهل بهما نصارى نجران^(٢)، وهذا مما أجمعت عليه الأمة.

وهذا معناه: أنها شريكان في الدعوة، وشريكان في تحمل تبعاتها وأثارها. وقد شرحتنا هذا في كتابنا: «الحياة السياسية للإمام الحسن عليه السلام»، فيمكن الرجوع إليه لمن أراد.

يضاف إلى هذا وذاك: أن رسول الله «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» قد بايع لهم في بيعة الرضوان. ولم يبايع صبياً في ظاهر الحال غيرهما^(٣).

(١) الأموال ص ٢٨٩ و ٢٨٠ وراجع: طبقات ابن سعد ج ١ ص ٣٣ و (ط دار صادر) ص ٢٨٤ و ٢٨٥ والتراخيص الإدارية ج ١ ص ٢٧٤ و مکاتب الرسول (ط سنة ١٤١٩) ج ٣ ص ٥٨ و ٧٢ و سبل المدى والرشاد ج ١١ ص ٣٧٣.

(٢) راجع: طائفة من مصادر ذلك في كتابنا الحياة السياسية للإمام الحسن «عليه السلام» ص ٢١ و ٢٢.

(٣) الإرشاد للمفید (ط النجف) ص ٢١٩ و ٢٦٣. وراجع: الإحتجاج (ط النجف) ج ٢ ص ٢٤٥ والبحارج ٥٠ ص ٧٨ و تفسير القمي ج ١ ص ١٨٤ و ١٨٥.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٣٥
وقد استدل المأمون على العباسين بهذا الأمر، حينما أراد تزويج ابنته
للإمام الجواد «عليه السلام»، فراجع^(١).
وحاول البعض زيادة أشخاص آخرين، شاركوا في بيعة الرضوان،
مثل ابن جعفر، وابن عباس^(٢).

ولكن رواية ذلك قد جاءت من قبل الذين يهتمون بتأييد الفريق الآخر، ويريدون التشكيك بموافق وكرامات، وفضائل وميزات علي وأهل بيته «عليهم السلام»، فلا يلتفت إليها، خصوصاً مع تصريح المفید والمأمون: بنفي هذا الأمر عَمِّنْ عدا الحسينين «عليهما السلام»، فراجع

(١) راجع فيها تقدم: الإتحاف بحب الأشراف ص ١٧١ و ١٧٢ و تحف العقول ص ٤٥١ و ٤٥٣ والاختصاص ص ٩٨ و ١٠١ والإحتجاج ج ٢ ص ٢٤٠ و ٢٤٥ وكشف الغمة ج ٣ ص ١٤٤ والمناقب لابن شهرآشوب ج ٤ ص ٣٨١ وجلاء العيون ج ٣ ص ١٠٨ والصواعق المحرقة ص ٢٠٤ ونور الأبصار ص ١٦١ ودلائل الإمامة ص ٢٠٦ - ٢٠٨ وروضة الوعاظين ص ٢٣٨ فيما بعدها، والإرشاد للمفید ص ٣٥٩ و ٣٦٠ فيما بعدها، وإعلام الورى ج ٢ ص ١٠١ فيما بعدها، والبحار ج ٥٠ ص ٧٥ عن الإحتجاج، وعن تفسير القمي، والإمام محمد الجواد لمحمد علي دخيل ص ٣٧ و ٤١ وأعيان الشيعة ج ٢ ص ٣٣ و ٣٤ . والفصول المهمة لابن الصباغ المالكي ص ٢٥٣ و ٢٥٦ .

(٢) ينابيع المودة ص ٣٧٥ عن فصل الخطاب لمحمد پارسا البخاري، عن النروي على ما يبدو، وترجمة الإمام الحسين لابن عساكر بتحقيق المحمودي ص ١٥٠ وفي هامشه عن: المعجم الكبير للطبراني، ترجمة الإمام الحسين، الحديث رقم ٧٧ وحياة الصحابة ج ١ ص ٢٥٠ وجمع الزوائد ج ٦ ص ٤٠ عن الطبراني، وقال: هو مرسل ورجاله ثقات، والعقد الفريد ج ٤ ص ٣٨٤ من دون ذكر ابن عباس.

كتابنا: الحياة السياسية للإمام الجواد «عليه السلام»^(١).

هذا كله، مع ما أشار إليه أمير المؤمنين، وسيد الوصيين «عليه السلام» من أن آية التطهير تمنع أبي بكر من طلب البينة من الزهراء «عليها السلام»، وتحتم عليه قبول كلامها، كما تمنعه من رد شهادة الحسينين «عليهما السلام»، فضلاً عن أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين..

د: وما زاد الأمر تعقيداً وإحراجاً للغاصبين: أن علياً «عليه السلام» قد أظهر أبو بكر أمام المهاجرين والأنصار في صورة الإنسان المتناقض في قضائه، حين سأله «عليه السلام» عن أنه لو كان في يد المسلمين شيء يملكونه، ثم أدعى على «عليه السلام» أنه له، فمن الذي تطلب منه البينة؟! فأجاب أبو بكر: بأنه يطلبها من المدعى..

فانكشف: أن حكم أبي بكر في قضية فاطمة «عليها السلام» كان على عكس ذلك.

عندما سكت أبو بكر، وأقر عمر: بأنهم غير قادرين على رد حجة علي «عليه السلام»..

وبذلك يكون علي «عليه السلام» قد وضع أبو بكر في مأزق لا خلاص له منه، وأمام خيارين كل منهما ينتهي بفضيحة عظيمة، تضر موقفه، وتظهر أنه مبطل في تقمصه للخلافة..

فهو إما جاهل بأحكام القضاء - بل بالبيهيات منها - فيحكم تارة بالبينة على المدعى، وأخرى بالبينة على المدعى عليه، من دون أن يعرف أيهما

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٣٧
الحق، وأيّها الباطل.

وإما عالم بها، لكنه يعتمد العمل بخلاف ما شرعه الله تعالى، لأنّه لا يملك الرادع الديني عن مخالفة أحکامه تعالى..
وإما أنه كان عالماً بحكم الله تعالى ثم نسيه، فحكم بخلافه.. فلماذا لم يتراجع عنه بعد التعليم والبيان؟!

وكل ذلك يجعله غير صالح لمنصب القضاء، فكيف يكون صالحًا لمقام الخلافة، في حين أن القضاء هو أحد مهامات الخليفة؟!

هـ: والذي زاد الطين بلة، أن ذلك النص قد أظهر عمر بن الخطاب عاجزاً عن مقارعة علي «عليه السلام» الحجة بالحجـة.. ولكنـه أعلـن أنه متشـبـث برأـيه، ودلـيلـه هو قـوـته وسلطـانـه.. كـمـا ظـهـرـ في كـلـامـه.

وـ: كـمـا يلاحظـ: أنـ عليـاً «عليـه السلامـ» قد تجـاهـلـ عمرـ تمامـاً، وتـابـعـ مـوجـهاـ كـلامـهـ إلىـ أبيـ بـكرـ وـلمـ يـلـتفـتـ إـلـيـهـ!!

زـ: إنـ تقرـيرـ عليـ «عليـه السلامـ» لأـبيـ بـكرـ فيـ شأنـ طـهـارـةـ فـاطـمـةـ «عليـهاـ السـلامـ»، وزـعـمـ أـبـيـ بـكرـ أـنـ لـوـ شـهـدـ الشـهـودـ عـلـيـهاـ بـالـفـاحـشـةـ، لـكـانـ أـقـامـ عـلـيـهاـ الـحـدـ.. قدـ جاءـ لـيـؤـكـدـ: أـنـ الـخـلـيـفـةـ غـيرـ عـارـفـ بـأـحـکـامـ اللهـ تـعـالـىـ، وـأـنـ عـدـ مـعـرـفـهـ هـذـهـ قـدـ تـؤـدـيـ بـهـ إـلـىـ اـرـتـكـابـ مـاـ يـوـجـبـ الـكـفـرـ.

وبـذـلـكـ يـتـضـعـ: مـدـىـ خـطـورـةـ هـذـاـ الـأـمـرـ، وـأـنـ الـقـضـيـةـ لـيـسـ قـضـيـةـ أـمـوـالـ وـأـرـاضـ، بلـ هيـ قـضـيـةـ أـنـ لـاـ يـتـولـ أـمـرـ الـمـسـلـمـينـ منـ لـيـسـ لـهـ أـيـةـ حـصـانـةـ تـمـنـعـهـ مـنـ الـوقـوعـ فـيـ هـذـاـ الـخـطـرـ الـعـظـيمـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ الـأـمـةـ بـأـسـرـهـ.

حـ: إنـ حـوارـ عـلـيـ «عليـه السلامـ» معـهـمـ قدـ أـسـهـمـ بـصـورـةـ قـوـيـةـ فـيـ تـجـلـيـةـ الـأـمـورـ لـلـنـاسـ، حيثـ أـرـاهـمـ بـأـمـ أـعـيـنـهـمـ، كـيـفـ أـنـ مـنـ يـنـصـبـ نـفـسـهـ خـلـيـفـةـ

رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وكذلك من يرشح نفسه لهذا المقام، ليس فقط لا يملك أدنى الشرائط التي تؤهله لتولي أبسط الأمور، ولو مثل القيمة على أبنائه، فكيف بخلافة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، بل هو يتحلى بالصفات المناقضة والناقضة لهدف هذا المقام أوذاك.

ط: روي عن أبي سعيد الخدري، أنه قال: سمعت منادي أبي بكر ينادي في المدينة، حين قدم عليه مال البحرين: من كانت له عدة عند رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فليأتـ. ف يأتيه رجال فيعطيهم.

فجاء أبو بشير المازني، فقال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» قال: يا أبي بشير إذا جاءنا شيء فأتنا.

فأعطاه أبو بكر حفتين، أو ثلاثة، فوجدوها ألفاً وأربع مائة درهم. وروى البخاري وغيره: أنه لما مات رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» جاء مال من قبل علاء بن الحضرمي، فقال أبو بكر: من كان له على النبي «صلى الله عليه وآلـه» دين، أو كانت له قبله عدة، فليأتـنا.

قال جابر: وعدني رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» أن يعطيني هكذا أو هكذا وهكذا، فبسط يده ثلاثة مرات، قال جابر: فعد في يدي خمس مائة ثم خمس مائة ثم خمس مائة^(١).

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط دار صادر) ج ٢ ص ٣١٧ و ٣١٨ و فدك في التاريخ ص ١٩٤ وعن صحيح البخاري ج ٣ ص ١٦٣ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ٣ و شرح معاني الآثار ج ٣ ص ٣٠٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٤ ص ١٠٩ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٧٨.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٣٩
فهذا الرجل - أعني أبي بشير المازني - لم يكن من كبار الصحابة، وليس له موقع فاطمة «عليها السلام» عند الله تعالى وعند رسوله «صلى الله عليه وآله» وقد أعطي ألفاً وأربع مائة درهم» ولم يطلب منه بينة على صحة ما ادعاه.
فلمَّا لا تعطى الزهراء «عليها السلام» أيضاً بدون طلب بينة؟
ولماذا هم يعرضون أنفسهم إلى غضب الله تعالى وغضب رسوله «صلى الله عليه وآله»، بمقتضى ما دلت عليه الآيات والروايات في حقها؟.
خصوصاً إذا لاحظنا: ما زعموه من القيمة الزهيدة التي زعموها لفديه،
وأن عمر بن الخطاب قد اشتراها من اليهود بخمسين ألف درهم فقط !!

ملاحظة:

إننا نعتقد: أن تصدي أبي بكر لقضاء دين رسول الله «صلى الله عليه وآله» وإنجاز عداته، قد جاء بهدف إبطال القول الثابت عن النبي «صلى الله عليه وآله»: إن علياً «عليه السلام» يقضى دينه، وينجز عداته بعد ماته «صلى الله عليه وآله»^(١).

(١) صحيح البخاري كتاب الشهادات باب (٢٩) وفديه في التاريخ ص ١٩٤ وكتز العمال ج ٥ ص ٦٢٦ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣١٨ و ٣١٩.

(٢) مصادر الحديث الدال على ذلك كثيرة جداً فراجع: إحقاق الحق (الملاحق)
وراجع: الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣١٨ ومناقب أمير المؤمنين «عليه السلام»
ج ١ ص ٣٣٥ و ٣٤٠ و ٣٤١ و ٣٨٧ و ٤٤٥ و ٤٩٧ وج ٢ ص ٤٧ ومناقب آل
أبي طالب ج ١ ص ٣٩٦ ج ٣ ص ٢٦ والبحار ج ٢ ص ٢٢٦ وج ٥ ص ٢١ و ٦٩
وج ٢٢ ص ٥٠١ وج ٢٨ ص ٨٤ وج ٣٥ ص ١٨٤ وج ٣٨ ص ١٢ و ١٩ و ٧٤ و
١٤٧ وج ٣٢٧ ص ٣٩ وج ٤٠ ص ٧٦ والمراجعات ص ٣٠٨ و ٣٠٩.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨

وقد حصل ذلك بالفعل، فقد روي: أنه لما توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أمر علي «عليه السلام» صائحاً يصبح: «من كان له عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» عدة أو دين فليأتني».

فكان يبعث كل عام عند العقبة يوم النحر من يصبح بذلك حتى توفي على «عليه السلام».

ثم كان الحسن بن علي «عليه السلام» يفعل ذلك حتى توفي.

ثم كان الحسين «عليه السلام» يفعل ذلك. وانقطع ذلك بعده. رضوان الله وسلامه عليهم أجمعين.

قال ابن عون: فلا يأتي أحد من خلق الله إلى علي «عليه السلام» بحق ولا باطل إلا أعطاهم^(١).

فديك للزهراء عليها السلام:

وبعد.. فلا شك في أن فدكاً للزهراء «عليها السلام» والأدلة على ذلك كثيرة.. وقد ألمحت «عليها السلام» إلى هذه الأدلة.. ولكنها ركزت على واحد منها بعينه..

فما هي هذه الأدلة؟

ولماذا لم تركز احتجاجاتها «عليها السلام» عليها؟! بل ركزت على واحد منها؟

= والغدیر ج ٢ ص ٢٨٣ وج ٥ ص ٣٥١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٤٧ و ٤٨ و ٥٦ و ٥٧ و ٣٣١ وينابيع المودة ج ٢ ص ٧٧ و ٨٥ و ٩٧ و ١٦٣ و ٢٩٩ و ٤٠٢.

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٣١٩.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٤١
ونقول في الجواب: إن الأدلة هي التالية:

١- هي في يدها:

لقد كانت فدك في يد فاطمة «عليها السلام»، وكان فيها وكيلها وعماها، فكيف ولماذا بادر أبو بكر إلى إخراجهم منها؟
ألم يكن من الأجدر به أن يسأل فاطمة «عليها السلام» عن هذا الأمر؟!
ولماذا لم يعمل بقاعدة اليد، التي تقول: إن اليد أمارة على الملكية، وللملكية أسبابها، مثل الهبة، والشراء، والإرث، والإحياء، و... و..
وقد يقال:

لفترض: أنه قد غفل عن هذا الأمر.
ويجاب:

أولاً: دعوى الغفلة، لا تقبل من الإمام الذي يدعى لنفسه موقع الخلافة للرسول «صلى الله عليه وآله»، والقدرة على الاضطلاع بمهامه، والقيام بوظائفه.. فلا بد أن يكون حافظاً للأمة، خصوصاً في أمثال هذه الأمور البديهية.

ثانياً: لو أغمضنا النظر عن ذلك حتى لا نخرج الآخرين، فإننا نقول:
لا مجال لادعاء الغفلة عن مثل هذا الأمر، لأن كونها في يدها، ووكيلها، وعماها فيها منذ زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يحتم علينا الحكم بأنها لا تزال مالكة لها أو لمنفعتها، ولو عن طريق استئجارها لمدة معلومة، إذ لو لم نقل ذلك فلا بد من أن ننسب لرسول الله «صلى الله عليه وآله» التضييع والتغريط، والعبث، ومحاباة أهل بيته. وحاشاه من ذلك كله..

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ ج ١٨
فكيف يبادر أبو بكر إلى طرد وكيلها وعهدها، قبل أن تستوفي حقها،
ومنافعها في المدة المصرح بها في العقد؟!

٤. هي عطية من رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ:

وحين أخبرته أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» أعطاها إياها، طالبها بالبيبة، مع أن ذا اليد لا يطالب بالبيبة، بل المدعى هو الذي يطالب بها..
فكان على أبي بكر أن يأتي بشهوده وبيناته..
على أن البيبة هي شهادة على الصدق، ومن شهد الله له بالصدق، فلا
يصح طلب البيبة منه..
فيكون هذا الطلب متضمناً لتكذيب أبي بكر له تعالى في تطهيره لها
«عليها السلام»، ولو ازام هذا التكذيب خطيرة.
بل هي أخطر ما يمكن أن يواجهه إنسان مسلم.

٥. الخمس لا يختص بفاطمة بَشِّرَتْهُ:

وثمة أمر آخر لا بد من الإشارة إليه، وهو: أنه رغم منعهم فاطمة الزهراء «عليها السلام» من الخمس أيضاً، فإنها «عليها السلام» لم تجعل هذا الأمر من العناوين التي طالبت بها أمبا بكر.
ولعل السبب في عزوفها عن المطالبة بهذا الحق هو: أنه لا خصوصية لها «عليها السلام» في موضوع الخمس بنظر الناس العاديين، إذ يمكن للغاصبين أن يقولوا لهم:

أولاً: إن لها ولعلي «عليها السلام» في هذا الأمر شركاء، وهم سائر بنـي هاشـم، فنحن نعطيكم من الخـمس ما لا يوجـب تضيـيـعاً لـحق أولـئـك.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٤٣
وثانياً: قد يقولون للناس أيضاً: إن الخمس إنما هو في غنائم الحرب،
ولا نسلم بثبوته في جميع الأشياء، وبذلك يتخذ الجدل منحى مالياً، مادياً
ودنيوياً، ويصبح بلا فائدة ولا عائدية، ولا ينتهي إلى نتيجة..
ولم تكن الزهراء «عليها السلام» ولا علي «عليه السلام» من يهتم لأمر
الدنيا.

وبذلك تضيع القضية الأساس والأهم، التي هي المنشأ والسبب في
كل هذا الذي يحدث، وهي قضية الإمامة، واغتصابهم لها، وعدم توفر أدنى
الشروط فيهم لأبسط مسؤولية يمكن أن توكل لإنسان منها كان عادياً..

٤- قضية الميراث هي المحور:

ثم تأتي قضية إرث رسول الله «صلى الله عليه وآله»، التي حرصت
الزهراء «عليها السلام» على أن تجعلها المحور، الذي ارتكزت إليه وعليه،
في خطبتها في المهاجرين والأنصار، بعد عشرة أيام من استشهاد رسول الله
«صلى الله عليه وآله»^(١).

وقد حاول أبو بكر التخلص والتملص من هذا الأمر، بادعاء أنه سمع
النبي «صلى الله عليه وآله» يقول: لا نورث ما تركناه صدقة.
زاد في نص آخر قوله: إنما يأكل آل محمد من هذا المال..

(١) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢١١ والسفينة وفديك ص ١٠٠ والطرائف
لابن طاووس ص ٢٦٤ وراجع: البحار ج ٢٩ ص ٢٣٩ ومناقب آل أبي طالب
ص ٤١٨ وعن بلاغات النساء ج ٢ ص ١٤٦ و (ط بصيرقي - قم) ص ١٤
ومواقف الشيعة ج ١ ص ٤٧٣.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج ١٨ إلى أن تقول الرواية: فهجرته فاطمة، فلم تزل مهاجرته حتى توفيت.

قالت عائشة: وكانت فاطمة «عليها السلام» تسأل أبا بكر نصبيها مما ترك رسول الله «صلى الله عليه وآله» من خير، وفديك، وصدقته بالمدينة^(٣). ونقول:

أولاً: الظاهر هو: أن أبا بكر قد فوجئ - في البداية - بهذا الأمر، فإن الجوهرى يروى بإسناده عن أبي الطفيل، قال: أرسلت فاطمة «عليها السلام» إلى أبي بكر: أنت ورثت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أم أهله؟ قال: بل أهله^(٤).

وهذا اعتراف من أبي بكر بحق الزهراء «عليها السلام» فيها ترك، وبأن أهله «صلى الله عليه وآله» يرثونه. ولعل أبا بكر قد فوجئ بهذا السؤال، فأجاب بها هو مرتكز لديه، على السجية، ومن دون فكر وروية، ثم لما

(١) راجع: صحيح البخاري (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٤ ص ٩٦ وج ٥ ص ١٧٧ وعن صحيح مسلم ج ٥ ص ٢٥ وكنز العمال ج ٧ ص ٢٤٢ وسبل المدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٧١ وجامع الأصول ج ١٠ ص ٣٨٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٣٠١ وراجع: مستند فاطمة للسيوطي ص ١٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣٠٥ وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٠ ومستند أحادي ج ١ ص ٦ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٣٢ والسقيفة وفديك ص ١١٦ وعن تاريخ الإسلام للذهبي ج ١ ص ٣٤٦.

(٢) السقيفة وفديك ص ١٠٩ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢١٨ و ٢١٩ ومستند أبي بعل ج ١ ص ٤٠ وج ١٢ ص ١١٩ وجمع التورين ص ١٢٦ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٥٨ واللمعة البيضاء ص ٧٦٠.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٤٥

التفت إلى نفسه صار يجادل في هذا الأمر، وأصر على إنكاره. وجاء بحديث: نحن معاشر الأنبياء لا نورث الخ..

ثانياً: إن النص القرآني الصادع بإرث الأنبياء «عليهم السلام» لا يدفع بحديث أبي بكر لأكثر من سبب:

١ - إن الحديث القرآني عن إرث سليمان لداود ونحوه، قد جاء ليحكي قضية حصلت في السابق مفادها: أن أبناء الأنبياء قد ورثوا آباءهم فعلاً. ولم يرد بصيغة جعل الحكم ليقال: إن هذا الحديث قد نسخ ذلك الحكم القرآني، أو لم ينسخه.

كما أنه لا مجال بجعل حديث أبي بكر مختصاً للنص القرآني، لأن الحديث ليس أخص منه بل هو معارض له، لداعيه: أن من له صفة النبوة لا يورث، حيث قال: لا نورث، أو نحن معاشر الأنبياء لا نورث الخ..

وهذا يعني: أن الأنبياء السابقين لم يورثوا أبناءهم بسبب صفة النبوة، وهذا يناقض الآيات القائلة: إن سليمان قد ورث داود، وكذلك غيره من الأنبياء السابقين بالنسبة لأبائهم، فليس المقام من باب التخصيص، بل هو تناقض لا مجال لعلاجه، لا بادعاء النسخ، ولا بغيره..

٢ - كيف ورثت عائشة وغيرها من الزوجات رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»^(١)، فقد طالبت عائشة بالحجرة التي أسكنها إليها رسول الله

(١) راجع: الإحتجاج ج ٢ ص ٣١٥ والبحار ج ٣١ ص ٩٤ وج ٤٤ ص ١٥٥ وج ٤٧ ص ٤٠٠ والخرابج والجرائح ج ١ ص ٢٤٤ واللمعة البيضاء ص ٨٠٤ والصورام المهرقة ص ١٦١ وشجرة طوبى ج ٢ ص ٤٢٩ وكتن الفوائد ص ١٣٦ والإيضاح لابن شاذان ص ٢٦١ والفصول المختارة ص ٧٤.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
«صلى الله عليه وآلـه» وأعطيت لها، ولم يطلب منها بينة، كما أنهم دفعوا الحجر إلى نسائه بعد وفاته «صلى الله عليه وآلـه»^(١).

ويُدَعَّى خلفاء بنـي العباس: وراثة ثياب النبي «صلى الله عليه وآلـه»: البردة، والقضيب. وقد تقدم الكلام حول ذلك في جزء سابق في فصل: أراضي بنـي النضير والكيد السياسي.

٣ - روـي عن الرضا «عليـه السلام»: أن رسول الله «صلـى الله عـلـيـه وآلـه» خلف حـيطـاناً بـالمـديـنـة صـدقـة، وـخـلـف ستـة أـفـرـاس وـثـلـاث نـوـق: العـضـبـاء، وـالـصـهـبـاء، وـالـدـيـبـاجـ، وـبـغـلـتـين: الشـهـباء، وـالـدـلـلـ، وـحـمـارـه: الـعـفـورـ، وـشـاتـينـ حـلـوـتـينـ، وـأـرـبـعـينـ نـاقـةـ حـلـوـيـاً، وـسـيفـهـ ذـاـ الفـقـارـ، وـدرـعـهـ ذاتـ الفـضـولـ، وـعـهـامـتهـ السـحـابـ، وـحـبـرـتـينـ بـيـانـتـينـ، وـخـاتـمـهـ الفـاضـلـ، وـقـضـيـهـ المـشـوقـ، وـفـراـشـاـ منـ لـيفـ، وـعـبـاءـتـينـ قـطـوانـيـتـينـ، وـمـخـادـاـ منـ أـدـمـ. صـارـ ذـلـكـ إـلـىـ فـاطـمـةـ «عليـها السلام» ماـ خـلاـ درـعـهـ، وـسـيفـهـ، وـعـهـامـتهـ، وـخـاتـمـهـ، فـإـنـهـ جـعـلـهـ لـأـمـيرـ المؤـمـنـينـ «عليـهـ السلام»^(٢).
ويـقـولـونـ أـيـضـاـ: إـنـهـ دـفـعـواـ آـلـهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، وـبـغـلـتـهـ، وـحـذـاءـهـ، وـخـاتـمـهـ، وـقـضـيـهـ إـلـىـ عـلـيـ «عليـهـ السلام»^(٣).

(١) راجـعـ: كـنـزـ الـفـوـائـدـ صـ ١٣٦ـ وـ تـلـخـيـصـ الشـافـيـ جـ ٣ـ صـ ١٢٩ـ وـ ١٣٠ـ وـ دـلـائـلـ الصـدـقـ جـ ٣ـ قـ ٢٩ـ صـ ١٢٩ـ وـ نـهـجـ الـحقـ صـ ٣٦٦ـ.

(٢) الـبـحـارـ جـ ٢٩ـ صـ ٢١٠ـ وـ الـوـسـائـلـ (طـ مـؤـسـسـةـ آـلـ الـبـيـتـ) جـ ٢٦ـ صـ ١٠٣ـ وـ كـشـفـ الـغـمـةـ جـ ٢ـ صـ ١١٨ـ وـ الـلـمـعـةـ الـبـيـضـاءـ صـ ٨٠ـ عنـ الـفـتـوحـ جـ ١ـ صـ ٤٢٠ـ.

(٣) راجـعـ: مـنـاقـبـ آـلـ أـبـيـ طـالـبـ لـابـنـ شـهـرـآـشـوبـ جـ ١ـ صـ ٧٦٢ـ وـ شـرـحـ الـنـهـجـ لـلـمـعـتـلـيـ جـ ١٦ـ صـ ٢٢٤ـ وـ ٢١٤ـ وـ تـلـخـيـصـ الشـافـيـ جـ ٣ـ صـ ١٤٧ـ وـ فـيـ هـامـشـهـ أـيـضـاـ عـنـ الـرـيـاضـ الـنـضـرـةـ.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٤٧

٤ - ذكر الحلبي الشافعي: أن في كلام سبط ابن الجوزي: أن أبو بكر كتب لفاطمة «عليها السلام» بفديه، ودخل عليه عمر، فقال: ما هذا؟
 فقال: كتاب كتبته لفاطمة بميراثها من أبيها.
 فقال: بماذا تنفق على المسلمين، وقد حاربك العرب كما ترى؟ ثم أخذ الكتاب فشّقه.^(١)

مفردات من الكيد الإعلامي:

وبعد ما تقدم، فإننا نذكر هنا: مفردات من الكيد الإعلامي: الرامي إلى تجاهيل الناس بالحقائق، من قبل أناس يدعون الحرص على الدين، ويتظاهرُون بأنهم أمناء عليه، فنقول:

١- لا نورث ما تركناه صدقة:

اعتذر أبو بكر عما أقدم عليه من حرمان الزهراء «عليها السلام» من الإرث: بأن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: لا نورث ما تركناه

(١) السيرة الخلبية (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٣ ص ٣٦٢ وراجع: الغدير ج ٧ ص ١٩٤ وفديه في التاريخ ص ١٤٨ عن شرح النهج للمعترضي، ومستدرك سفينة البحار ج ٧ ص ٤٢٧ وإفحام الأعداء والخصوم ص ٩٥ وتفسير القمي ج ٢ ص ١٥٥ عن شرح النهج للمعترضي ج ٤ ص ١٠١ وإنسان العيون في سيرة الأمين والمأمون ص ٤٠ واللمعة البيضاء ص ٧٤٧ و ٧٤٨ و ٧٩٩ والأنوار العلوية ص ٢٩٢ والبحار ج ٢٩ ص ١٢٨ و ١٣٤ و تفسير نور الثقلين ج ٤ ص ١٨٦ وبيت الأحزان ص ١٣٤ وجمع النورين ص ١٢٠.

ونقول:

أولاً: إنه لو فرض أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد قال شيئاً من ذلك، فلا بد أن يقوله في الملاـء العام وأمام ذوي الشأن لا أن يخص به شخصاً بعينه دون سائر الناس، وهو من يجر النار إلى قرصـه..

وقد أظهرت بعض النصوص أن ثمة تصرفاً متعمداً تعرض له هذا الحديث حتى انقلب معناه رأساً على عقب، وظهر أنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يُرد المعنى الذي يريدون التسويق له، كما أن ما قاله «صلى الله عليه وآلـه» خال من عبارة: ما تركناه صدقة.. بل فيه فقرة أخرى تعطي المعنى الحقيقي للكلمـة.

فقد ورد: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قال: «..وفضل العالم على العابـد كفضل القمر على سائر النجوم ليلة البدر، وإن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ولكن ورثوا العلم؛ فمن أخذ منه أخذ بحظ وافر»^(٤).

(١) بالتحفيف. وقراء التشديد لحن، لأن التوريث: إدخال أحد في المال على الورثة، كما ذكره الجوهري.

(٢) الكافي ج ١ ص ٣٤ وراجع: ص ٣٢ والمعتبر ج ٢ ص ٥ وتحرير الأحكام (ط.ق.) ج ١ ص ٣ وبلغة الفقيه ج ٣ ص ٢٢٧ ونج الفقاهة ص ٢٩٩ والميسوط للرسخـي ج ١ ص ٢ ومن لا يحضره الفقيـه ج ٤ ص ٣٨٧ وجامـع المدارك ج ٣ ص ٩٩ ومسند أبي حنيفة ص ٥٧ وثواب الأعمـال ص ١٣١ وعواـلي اللـائي ج ٤ ص ٧٥ والفصـول المهمـة ج ١ ص ٤٦٦ ونج السـعادة ج ٧ ص ٣١٢ وسنـن =

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٤٩
أي أنه «صلى الله عليه وآله» يريد أن بين أنهم صلوات الله وسلامه عليهم ليسوا بقصد جمع الأموال وتكتسيها، حتى إذا ماتوا ورثها منهم من له حق الإرث. بل هم زهاد في الدنيا، عازفون عن زخرفها، مهتمون بالعلم النافع، ولا يريد أيٌّ منهم من أحد أجرًا على جهده وجهاده، لا من مال، ولا من غيره. وذلك على قاعدة: **«فُلَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذَكْرٌ لِلْعَالَمَيْنَ»**^(١).

ثانياً: حتى لو صح أن الكلمة: «ما تركناه صدقة» موجودة في الحديث بالفعل، فإن وجودها لا يحتم أن يكون المراد: أن ما يتركه الأنبياء من أموال لا يرثها أحد، لإمكان أن يكون المقصود: أن ما جعلوه «عليهم السلام» صدقة حال حياتهم، لا يدخل في جملة ما يورث. فتكون الكلمة «ما» مفعولاً به لكلمة «نورث»، وكلمة «صدقة» منصوبة أيضاً بكلمة تركناه.

= الدارمي ج ١ ص ٩٨ وأمالي المحاملي ص ٣٣٠ والبحار ج ١ ص ١٦٤ ومنية المريد ص ١٠٧ وصحیح البخاری ج ١ ص ٢٥ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٨١ وسنن أبي داود ج ٢ ص ١٧٥ وسنن الترمذی ج ٤ ص ١٥٣ وصحیح ابن حبان ج ١ ص ٢٩٠ وكنز العمال ج ١٠ ص ١٤٦ والتاريخ الكبير ص ٣٣٧ ورياض الصالحين للنووي ص ٥٥١ وموارد الظمان ص ٤٩ والمعالم ص ١٢ وتفسير الميزان ج ١٤ ص ٢٢٣ وتفسير القرطبي ج ٨ ص ٢٩٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٥٦٤ وتهذيب الأصول ج ٣ ص ١٥١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٥ ص ٢٤٧ وج ٣١٩ وج ٥٠ وج ٤٣ و ٤٤ و ٤٦ و ٤٨ و ٤٩ وتاريخ جرجان ص ٢٠٤ .
(١) الآية ٩٠ من سورة الأنعام.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ١٨
 فلا يقف قارئها وقائلها على كلمة «نورث» ليستأنف الكلام ويقول: ما تركناه صدقة، برفع الكلمة «صدقة» خبراً للمبتدأ، وهو كلمة: «ما». بل يصلها ببعضها، وينصب الكلمة «صدقة» ولا يرفعها..

ولا أقل من أن نعرف: بأننا لم نسمع الكلمة من فم النبي «صلى الله عليه وآلـه» مباشرة؛ لنعرف كيف تكلم بها، هل وقف على كلمة نورث؟! أم لم يقف؟!
 إذ من الواضح: أن آخر الجملة ليس هو المعيار، لإمكان أن يقف عليه بالسكون..

والمعيار هو: طريقة إلقاء الكلام، فلعله قد وصل الكلام ببعضه بعض، فيكون المراد هذا المعنى الثاني.. فلا يكون دالاً على مراد أبي بكر، ولعله وقف على كلمة: «نورث» ثم استأنف الكلام، فقال: ما تركناه صدقة.. فيكون المراد المعنى الأول.

ومن الواضح: أن الآيات والتشريعات، وكذلك القرائن الأخرى تؤيد أن يكون «صلى الله عليه وآلـه» قد وصل الكلام.

٢- هل المقصود إرث المال؟!

إن الزهراء «عليها السلام» في خطبتها في المهاجرين والأنصار قد استدلت بأيات عديدة من القرآن تبين أن فدكاً إرث لها، وأن على أبي بكر أن يرجعها إليها على هذا الأساس..

ولم يدع أبو بكر ولا أحد من أعوانه أو محبيه، ولا أحد من الصحابة أن

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٥١
المراد بقوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَأْوَدَ﴾^(١)، ويقول زكريا: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَّاً، تَرِثُنِي وَتَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾^(٢) هو إرث المال.
بل التجأ - أبو بكر - إلى ما زعمه أنه حديث عن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، ولم يزد على ذلك..

ولو كان المقصود بالآيات هو إرث النبوة - كما يزعم بعض أهل الريب - لبادر أبو بكر، ومن معه، وألوف من الصحابة إلى الإعتراض على الزهراء «عليها السلام» في استدلالها هذا.. أو على الأقل لاستفهموا منها عن وجه تفسيرها لهذه الآيات على هذا النحو..

٣- قيمة النخل بتوريته:

وقد ذكرت الروايات المتقدمة: أن عمر بن الخطاب اشتري من أهل فدك نصفها، فقوموا النخل والأرض، فبلغ قيمة النصف خمسين ألف درهم، أو يزيد..

ونحن نشك في صحة هذا الخبر، ونرى أنه هو الآخر من مفردات الكيد الإعلامي، المادف إلى تعمية الأمور في مسألة اغتصاب فدك من أصحابها الشرعيين.

فأولاً: إن النبي «صلى الله عليه وآلـه» لم يكن ليصالحهم على أن يكون نصف الأرض لهم؛ لأن الأرض لله يورثها من يشاء، وقد جاء الحكم الإلهي ليقول: إن ما لم يوجدف عليه بخيل ولا ر CAB ملك خاص لرسول

(١) الآية ١٦ من سورة النمل.

(٢) الآيات ٥ و ٦ من سورة مريم.

الله «صلى الله عليه وآلـه»، وليس لأحد فيه أي حق.

فالصحيح هو: أنه «صلى الله عليه وآلـه» ترکهم يعملون في الأرض والنخل وأعطائهم نصف الناتج، كما صرحت به النصوص المتقدمة.. ثانياً: هم يقولون: إن غلة فدك كانت أربعة وعشرين ألف دينار كل سنة^(١). وقيل: سبعون ألفاً^(٢)، فهل يعقل أن تكون غلة كهذه هي لنخل لا تبلغ قيمته مع الأرض خمسة آلاف دينار؟!.

بل لقد ورد: أن فيها من النخل ما يعادل نخيل الكوفة في القرن السادس المجري^(٣).

والذي نظنه: أن الهدف من إطلاق هذه الشائعة هو:

١ - التقليل من شأن فدك، لكي يصبح من يطالب بها طامعاً بشيء زهيد، وذلك يمهد السبيل لتبرئة أبي بكر من تهمة كونه قد أراد أن يسلب عليها «عليه السلام» قدرته المالية، لأن أبو بكر كان يخشى أن يجمع على «عليه السلام» الرجال حوله بواسطة ذلك المال، الذي يحصل له من فدك.

(١) البحارج ١٧ ص ٣٧٩ وج ٢٩ ص ١١٦ ومستدرک سفينة البحارج ٨ ص ١٥٢ و ٩ ص ٤٧٨ وجمع التورين ص ١١٧ و ١١٨ وللمعنة البيضاء ص ٣٠٠ والخراچ والجرانج ج ١ ص ١١٣.

(٢) كشف المحجة ص ١٢٤ وسفينة البحارج ٧ ص ٤٥ والبحارج ٢٩ ص ١٢٣ ومستدرک سفينة البحارج ٨ ص ١٥٢ وج ٩ ص ٤٧٨ وجمع التورين ص ١١٨ وللمعنة البيضاء ص ٣٠٠.

(٣) راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج ١٦ ص ٢٣٦ والإحتجاج للطبرسي ج ١ ص ١٢٠ وموافق الشيعة ج ٢ ص ٤٣٧ وللمعنة البيضاء ص ٣٠٦.

٢ - الإيماء بأنه إذا كانت فدك ليست خالصة لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، بل قد اشتري عمر نصفها بمال المسلمين - كما زعمته هذه الرواية - فذلك يعني أن المسلمين شركاء معهم فيها، وقد يكون الحكم الذين يقطعنها لروان ولغيره، إنما يقطعونهم النصف الذي يرجع أمره إلى الحاكم.. ولكن آل علي «عليهم السلام» يصرؤن علىأخذ ما ليس لهم بحق..

٤ - وَاتَّذَا الْقُرْبَى حَقَهُ:

ورووا عن الخدرى، وعن علي «عليه السلام»، وابن عباس، وجعفر بن محمد «عليه السلام»، وعطاء العوفى، وعن علي الرضا «عليه السلام»، وعن الإمام الباقر «عليه السلام»: أنه لما نزل قوله تعالى: «وَاتَّذَا الْقُرْبَى حَقَهُ»^(١) دعا فاطمة «عليها السلام» وأعطتها فدكاً.

زاد في بعض الروايات قوله: والعوالى^(٢).

(١) الآية ٢٦ من سورة الإسراء.

(٢) تفسير العياشى ج ٢ ص ٢٨٧ و ٣١٠ وكشف الغمة ج ١ ص ٤٧٦ وعيون أخبار الرضا ج ١ ص ٢٣٣ ونور الثقلين ج ٥ ص ٢٧٥ والتبيان ج ٦ ص ٤٦٩ ووج ٨ ص ٢٥٣ وجمع البيان ج ٦ ص ٢٤٣ ووج ٨ ص ٦٣ ووج ٤ ص ٣٠٦ وجمع الزوائد ج ٧ ص ٤٩ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٣٦ ومناقب علي (لمحمد بن سليمان) وسعد السعود ص ١٠١ . وراجع: شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ ص ٤٣٨ و ٤٣٩ و ٤٤٠ و ٤٤١ و ٤٤٢ و ٥٧٠ ومقتل الحسين للخوارزمي ج ١ ص ٧٠ وتفسير فرات ص ٢٣٩ و ٣٢٢ وتأويل الآيات الظاهرة ج ١ ص ٤٣٥ والبحار ج ٢٩ =

قال ابن كثير: «هذا الحديث مشكل، لو صح إسناده، بأن الآية مكية، وفذلك إنما فتحت مع خير لسنة سبع من الهجرة، فكيف يلتمس هذا مع هذا؟ فهو إذن حديث منكر»^(١).

ونقول:

هناك عدة أوجه على هذا الكلام، نذكر منها:

أولاً: إنهم هم أنفسهم يقولون: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يقول: ضعوا هذه الآية في الموضع الفلافي من السورة الفلانية.

فقد قال الباقلاني وابن الحصار: «كان جبرائيل «عليه السلام» يقول: ضعوا آية كذا في موضع كذا»^(٣).

= ص ١١١ و ١١٧ و ١١٣ و ١٢١ و ٣٢٣ والبرهان ج ٣ ص ٢٦٤ وج ٢ ص ٤١٥
وميزان الإعتدال (مطبعة السعادة) ج ٢ ص ٢٢٨ والسبعة من السلف ص ٣٦
والدر المثور ج ٢ ص ١٥٨ وج ٥ ص ٢٧٣ و ٢٧٤ وج ٤ ص ١٧٧ ومعارج النبوة
(ط مطبعة لكنهوا) ج ١ ص ٢٧٧ وإحقاق الحق ج ٣ ص ٥٤٩ وج ١٤ ص ٦١٨
ومنتخب كنز العمال (مطبوع مع مسند أحد) ج ١ ص ٢٢٨ وروح المعانى ج ٥
ص ٥٨ وكنز العمال ج ٢ ص ١٥٨ وج ٣ ص ٧٦٧ وعن الطبراني، والحاكم في
تاریخه، وابن التجار، والبزار، وابن مردویه، وأبی بعلی، وابن أبي حاتم.

(١) البداية والنهاية ج ٣ ص ٣٦ و (ط دار إحياء التراث) ج ٤ ص ٤٥ و تفسير القرآن العظيم
ج ٣ ص ٣٩ وفتح القدير ج ٣ ص ٢٢٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٧٩.
(٢) راجع: لباب التأویل للمخازن ج ١ ص ٨ ومناهل العرفان ج ١ ص ٢٤٠ ومباحث في
علوم القرآن ص ١٤٢ عن الإنقاذه ج ١ ص ٦٢ عن ابن الحصار، والبرهان للزرتشي
ج ١ ص ٢٥٦ عن الباقلاني، وتاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردي ص ٦٧
وتفسير الميزان ج ١٢ ص ١٣٠ عن ابن الحصار، وإعجاز القرآن ص ٦٠.

الفصل الثالث: فدك وغصيها: أحداث وتفاصيل ٢٥٥
وعن ابن عباس: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كان إذا نزل عليه شيء دعا من كان يكتب؛ فيقول: ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا^(٣).

وروي قريب من هذا عن عثمان بن عفان أيضاً^(٤).

(١) الجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٢٧٢ وتاريخ اليعقوبى ج ٢ ص ٤٣ والإتقان ج ١ ص ٦٢ والبرهان للزرകشى ج ١ ص ٢٤١ و (ط دار الكتب العربية، القاهرة) ج ١ ص ٢٣٤ و ٢٤١ عن الترمذى، والحاكم. والتمهيد ج ١ ص ٢١٣ وتاريخ القرآن للصغرى ص ٨١ عن مدخل إلى القرآن الكريم لدراز ص ٣٤، وعن مسند أحمد ج ١ ص ٥٧ و ٦٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٤٢ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ١٠ وبحوث في تاريخ القرآن للزرندى ص ٩٩ و ١٠٠ وجامع البيان ج ١ ص ٦٩ وتفسير القرطبي ج ٨ ص ٦٢ وتاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردى ص ٦٣ وتهذيب الكمال ج ٣٣ ص ٢٨٨.

لكن في غرائب القرآن للنيسابوري، بهامش جامع البيان للطبرى ج ١ ص ٢٤ ومناهل العرفان ج ١ ص ٢٤٠ هكذا: «ضعوا هذه السورة في الموضع الذي يذكر فيه كذا»، وفي تفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: «ضعوا هذه السورة في موضع كذا وكذا من القرآن، وكان جبرئيل «عليه السلام» يقف على مكان الآيات».

(٢) مستدرك الحاكم ج ٢ ص ٣٣٠ و ٢٢١ وتلخيصه للذهبى بهامشه، وغريب الحديث ج ٤ ص ١٠٤، والبرهان للزرکشى ج ١ ص ٢٣٤ و ٢٣٥ وراجع: ص ٦١ وغرائب القرآن (بهامش جامع البيان) ج ١ ص ٢٤ وفتح الباري ج ٩ ص ١٩ و ٢٠ و ٣٩ و ٣٨، وكنز العمال ج ٢ ص ٣٦٧ عن أبي عبيد في فضائله، وابن أبي شيبة، وأحمد، وأبي داود، والترمذى، وابن المنذر، وابن أبي داود، وابن الأنباري معاً في المصاحف، والنحاس في ناسخه، وابن حبان، وأبي نعيم في =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨

فلا مانع إذن: من أن تكون هذه الآية قد نزلت في سنة سبع، أو بعدها، ثم قال النبي «صلى الله عليه وآله»: ضعوها في سورة كذا، لحكمة هو أعلم بها.

ولذلك قالوا: إن إطلاق التعبير بأن هذه السورة مكية أو مدنية مبني على الغالب..

وهذا ما يفسر قوله أيضًا: سورة كذا مكية إلا ثلات آيات مثلاً، وذلك بحسب ما ظهر لهم من الروايات، التي تيسر لهم الإطلاق عليها.

ثانيًا: قد ذكرنا في بحث لنا في كتابنا (مختصر مفيد) حول آية «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»^(١)، وأية: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ

= المعرفة، والحاكم، وسعيد بن منصور، والنمساني، والبيهقي، وفواتح الرحمن بهامش المستصفى ج ٢ ص ١٢ عن بعض من ذكر، والدر المثور ج ٣ ص ٢٠٧ و ٢٠٨ عن بعض من ذكر، وعن أبي الشيخ، وابن مردويه ومشكل الآثار ج ٢ ص ١٥٢ والبيان ص ٢٦٨ عن بعض من تقدم، وعن الضياء في المختار، ومنتخب كنز العمال (بهامش مستند أحمد) ج ٢ ص ٤٨ وراجع: بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ص ١٠٣ ومناهل العرفان ج ١ ص ٣٤٧ ومحاجة في علوم القرآن ص ١٤٢ عن بعض من تقدم، وتاريخ القرآن للصغير ص ٩٢ عن أبي شامة في المرشد الوجيز، وجواهر الأخبار والأثار بهامش البحر الزخار ج ٢ ص ٢٤٥ عن أبي داود، والتزمي، وسنن أبي داود ج ١ ص ٢٠٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٤٢ وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ١٠ ومستند أحدهما ج ١ ص ٥٧ و ٦٩.

(١) الآية ٣ من سورة المائدة.

الفصل الثالث: فدك وغضبها: أحداث وتفاصيل ٢٥٧
رَبِّكَ^(١): أن الظاهر هو: أن السور كلها كانت تنزل دفعة واحدة، باستثناء بعض السور الطوال، فإن قسماً كبيراً منها كان ينزل على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فيقرؤه للناس، ثم تصرير الأحداث التي ترتبط بآيات تلك السور، أو ذلك القسم النازل، ويتوالى حدوثها، فينزل جبرئيل «عَلَيْهِ السَّلَامُ» مرة أخرى، فيقرؤها على النبي ليقرأها هو «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على الناس، ويظهر لهم إعجاز القرآن من حيث إخباره عن الأمور قبل حصولها بأيام، أو بأشهر، أو بسنوات.


وبعبارة أخرى: كانت السور - كsurة المائدة، أو التوبة، أو الأنفال مثلاً - تنزل على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فيقرؤها على الناس كلها.. ثم يحدث الحدث بعد شهر من ذلك، مثل الذي جرى في حنين، أو بدر، فيأتي جبرئيل مرة ثانية ليأمر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بقراءة الآيات التي ترتبط بذلك الحدث، والتي كانت قد نزلت قبله بأيام أو بأشهر، فيعرف الناس كيف أن الله سبحانه وتعالى قد تحدث عن هذا الحدث قبل وقوعه، فيتأكدون منهم: أن هذا القرآن هو من عند عالم الغيب والشهادة، ويتمسون صدق رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن هذا الطريق^(٢).

(١) الآية ٦٧ من سورة المائدة.

(٢) وقد ذكرنا بعض الشواهد لهذا البحث في كتابنا: مختصر مفيدج ٤ ص ٤٥.

الفصل الرابع:

فديك.. دليل الإمامة



الكيد الإعلامي يفرض تزوير الحقائق:

إننا نذكر في هذا الفصل طرفاً ما ذكره أنصار الخلفاء الذين غصبوا فدكاً من صاحبها الشرعي، بهدف تأييد خلافتهم، وإضعاف أصحاب الحق الشرعيين، ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً. ويسعى إلى إطلاق الإشارات التي توضح حقيقة الكيد الإعلامي الذي مارسوه بعيداً عن معنى التقوى، والأمانة، والإلتزام بأحكام الشع، وبالمبادئ الإنسانية، والقيم الأخلاقية.. فنقول وعلى الله نتوكل، وبه نعتص، ومنه نستمد التوفيق، والسداد والرشاد:

فدي خالصة لرسول الله ﷺ:

قد عرفنا فيما تقدم: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَرْسَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» إلى فدك، بعد أن عرض الرأية على الآخرين، ولم يجد من بينهم من هو أهل لها..

ولا شك في أن أخبار ما جرى في خير، وقتل علي «عليه السلام» فرسانها الأشداء، ومنهم مرحباً، وقلع باب حصنها الأعظم - لا شك في أن هذه الأخبار - قد سبقت علياً «عليه السلام» إلى أهل فدك، فهاتوا خوفاً ورعباً، وبادروا إلى عقد الصلح مع أمير المؤمنين «عليه السلام»..

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
ولكتنا نجدهم يرونون القضية في سياق يستبعد علياً «عليه السلام» نهائياً،
وكانه لم يكن له وجود في خير، ويستعيضون عنه بمحيصة بن مسعود.
ونحن لا نريد إنكار أن يكون لمحيصة بعض الدور في ترتيب أمر كتابة
كتاب استسلامهم.. ولكن دور هامشي بلا شك.
إلا أن المغرضين، وهواة التزوير يجعلونه هو الأساس والمحور لكل ما
جرى في فدك، فقد قالوا:

لما أقبل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» إلى خير فدنا منها، بعث
محيصة بن مسعود الحارثي إلى فدك - وهي قرية بخير - يدعوهـم إلى
الإسلام، ويخوفـهم أن يغزوـهم، كما غزاـ أهلـ خـير، ويـحلـ بـسـاحـتـهـمـ.
قالـ محـيـصـةـ: فـجـتـهـمـ، فـأـقـمـتـ عـنـهـمـ يـوـمـيـنـ، فـجـعـلـوـاـ يـتـبـصـونـ
وـيـقـولـونـ: بـالـنـطـاطـةـ عـامـرـ، وـيـاسـرـ، وـالـحـارـثـ، وـسـيـدـ الـيـهـودـ مـرـحـبـ، مـاـ نـرـىـ
مـحـمـدـأـ يـقـرـبـ حـراـمـ، إـنـ بـهـ عـشـرـ آـلـافـ مـقـاتـلـ.
قالـ محـيـصـةـ: فـمـكـثـتـ عـنـهـمـ يـوـمـيـنـ، فـلـمـ رـأـيـتـ خـبـثـهـمـ أـرـدـتـ أـنـ أـرـجـعـ،
فـقـالـوـاـ: نـحـنـ نـرـسـلـ مـعـكـ رـجـالـآـمـنـاـ، يـأـخـذـوـنـ لـنـاـ الصـلـحـ، كـلـ ذـلـكـ وـيـظـنـوـنـ
أـنـ يـهـودـ تـمـتـنـعـ.

فـلـمـ يـزـالـوـاـ كـذـلـكـ حـتـىـ جاءـهـمـ قـتـلـ أـهـلـ حـصـنـ نـاعـمـ، وـأـهـلـ النـجـدةـ
مـنـهـمـ، فـفـتـ ذـلـكـ فـيـ أـعـضـادـهـمـ.

فـقـدـمـ رـجـلـ مـنـ رـؤـسـائـهـمـ يـقـالـ لـهـ: نـوـنـ بـنـ يـوـشـعـ فـيـ نـفـرـ مـنـ يـهـودـ،
فـصـالـحـوـاـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» عـلـىـ أـنـ يـمـقـنـ دـمـاءـهـمـ، وـيـجـلـيـهـمـ،
وـيـخـلـوـاـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـأـمـوـالـ. فـقـعـلـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ».
وـيـقـالـ: عـرـضـوـاـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» أـنـ يـخـرـجـوـاـ مـنـ

الفصل الرابع: فدك.. دليل الإمامة ٢٦٣
بладهم، ولا يكون للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عليهم من الأموال شيء، فإذا كان أوان جذاذها جاؤوا فجذوها، فأبى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يقبل ذلك.

وقال لهم محبصة: ما لكم منعة ولا حصون ولا رجال، ولو بعث إليكم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مائة رجل لساقوكم إليه، فوقع الصلح بينهم بأن لهم نصف الأرضين بتربتها، ولرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نصفها، فقبل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ذلك.
يقول محمد بن عمر: وهذا أثبت القولين.

وأقرهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على ذلك، ولم يأتهم.
فلما كان عمر بن الخطاب، وأجلى يهود خير، بعث إليهم من يقوّم أرضهم، فبعث أبا الهيثم مالك بن التيهان، وفروة بن عمرو بن جبار بن صخر، وزيد بن ثابت، فقوموها لهم - النخل والأرض - فأخذها عمر، ودفع إليهم نصف قيمة النخل بتربتها، فبلغ ذلك خمسين ألف درهم أو يزيد، وكان ذلك المال جاء من العراق، وأجلalam إلى الشام^(١).

وحسب تعبير الدياري^(٢): «اشترى منهم حصتهم النصف بهال بيت المال»^(٣).

فكانت فدك خالصة لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لأنهم لم يجلبوا

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٨ و ١٣٩ والسيرات الخلبية ج ٣ ص ٥٠ وراجع:
تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٨ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٧٠٧.
(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٨.

عليها بخيل ولا ركاب^(١).

وقال ابن إسحاق: فكانت خبر فيناً بين المسلمين، وفدى خالصة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لأنهم لم يجلبوا عليها بخيل ولا ركاب^(٢).
ونقول:

كل فدى لرسول الله ﷺ

يظهر من هذا النص: أن فدكاً كلها لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» على الرواية الأولى، وله نصفها بناءً على الرواية الثانية^(٣).
والرواية الثانية: مخالفة لما أجمعـت عليه الأمة، فلا يلتفـت إليها..
والصحيح هو النـص الذي يقول: إن فدـكاً كلها لـرسول الله «صلـى الله عـلـيه وآلـه»، فإن ذلك هو حـكم الله سبحانه في كل ما لم يوجـف عـلـيه بـخـيل ولا رـكـاب، فهو لـه «صلـى الله عـلـيه وآلـه»..

يضاف إلى ذلك: أن الروايات الآنفة الذكر قد صرـحت: بأنـهم عـرـضـوا عـلـى رـسـول الله «صلـى الله عـلـيه وآلـه» أن يـجـلـيـهـمـ، وـيـخـلـوـاـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـأـمـوـالـ.

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥٨.

(٢) راجـعـ: الـبـحـارـ ج ٢١ ص ٦ وـتـفـسـيرـ مـعـجمـ الـبـيـانـ ج ٩ ص ٢٠٣ وـتـفـسـيرـ المـيزـانـ ج ١٨ ص ٢٩٨ وـتـفـسـيرـ الـبـغـويـ، تـفـسـيرـ سـورـةـ الـفـتـحـ. وـتـفـسـيرـ الشـعـلـبـيـ تـفـسـيرـ سـورـةـ الـفـتـحـ الـآـيـةـ ١٠ـ، وـالـتـبـيـهـ وـالـإـشـرـافـ ص ٢٢٤ وـالـلـمـعـةـ الـبـيـضـاءـ ص ٧٨٦ وـتـارـيخـ خـلـيـفـةـ بـنـ خـيـاطـ ص ٥٠ وـعـنـ تـارـيخـ الـأـمـ وـالـمـلـوـكـ ج ٢ ص ٣٠٢ وـ٣٠٣ وـالـسـيـرـةـ الـنـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ ج ٣ ص ٨٠٠.

(٣) السـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ ج ٣ ص ٥ وـسـبـلـ الـهـدـىـ وـالـرـشـادـ ج ٥ ص ١٣٨.

ففعل ذلك «صلى الله عليه وآلـه»، فقد قال ابن إسحاق: «لما سمع أهل فدك بما صنع رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بأهل خير، بعثوا إلى رسول الله يسألونه أن يسيرهم ويحقن لهم دماءهم، ويخلون له الأموال، ففعل. فكانت خير فيما بين المسلمين، وفدى خالصة لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، لأنهم لم يجلبوا عليها بخيل ولا ركاب».

وفي النص الثاني: أنهم عرضوا أن يجلبهم، فإذا كان أوان جذادها جاؤوا فجذوها، فأبى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» أن يقبل ذلك.. فما معنى: أن يصالحهم بعد ذلك على أن يكون لهم نصف الأرض بتربتها؟! فمن يرضى بالجلاء هل يعطي نصف الأرض بتربتها؟! ألا يعد ذلك سفهاً وتضييعاً؟!

بداية عن تزوير الحقائق:

ذكر الخلبي عن فدك: «أنه «صلى الله عليه وآلـه» كان ينفق من فدك، ويعود منها على صغيربني هاشم، ويزوج منها أيهم. ولما مات «صلى الله عليه وآلـه»، وولي أبو بكر الخلافة، سأله فاطمة «عليها السلام» أن يجعلها أو نصفها لها، فأبى. وروى لها: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قال: إننا معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركتناه صدقة»^(١).

وقد أصر عمر بن الخطاب في حكايته لما جرى على هذا الأمر، ونحن لا نستغرب أن يصر عمر على أن فدكاً كانت فيما للMuslimين، ولرسول الله

«صلى الله عليه وآله» الحق في أن ينفق منها ما يحتاج إليه ولا حق له في أزيد من ذلك!! ولا نستغرب أيضاً أن يُتابعَ عمرَ في قوله هذا، أولئك الذين صاحوا خلافته، واعتقدوا إمامته..

ولكنا نستغرب من طريقة صياغة هؤلاء للحدث، فإنهم يظهرون مهارة لافة في التعتيم على الحقيقة، وفي تجاهيل الناس بها..

وهذه الحقيقة التي ذكرنا طرفاً منها في غزوة بنى النضير، ونزيد في توضيح ملامح الصورة لحقيقة ما جرى، فنقول:

أهل البيت ع ماذا يقولون؟!

ونشير في البداية: إلى أن أهل البيت «عليهم السلام»، وهم أدرى بما في البيت، وهم سفينة نوح التي من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق وهو، وهم أحد الثقلين اللذين أمرنا الله بالتمسك بهما، والأخذ عنهما، وهم المترهون المطهرون بنص القرآن - إن أهل البيت «عليهم السلام» - قد ذكروا: أن حكم الله تعالى هو: أن كل ما لم يوجد عليه بخيل ولا ركاب، فهو ملك خاص وخالص لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وليس فينا للمسلمين، كما زعمه الآخرون المناوئون لهم «عليهم السلام»..

فذلك دليل الإمامة:

لقد كانت هناك سلسلة من الأحداث تتابعت في غضون ثلاثة أشهر، كان لكل منها دوره القوي في تاريخ الإسلام، وفي مستقبله، وفي حفظ أساس الدين، من قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله» من جهة، وفي السعي إلى الإخلال بأمر الله تعالى، والتمرد على توجيهات النبي «صلى الله

الفصل الرابع: فدك.. دليل الإمامة ٢٦٧
عليه وآلـه» من قبل آخرين، من جهة أخرى..

وقد أجلنا هذه الأحداث في كتابنا: «الغدير والمعارضون»، وسنحاول هنا أن نذكر جملـاً من ذلك أيضاً.. فنبدأ بالحديث كما يلي:

١- في حجة الوداع:

إن النبي «صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» كان يسعـى - وفقـاً لـلتـوجـيهـاتـ والأـوـامـرـ الإـلهـيـةـ - إـلـىـ تـحـصـينـ أـمـرـ الـإـمامـةـ، بـالتـأـكـيدـ وـالـنـصـ عـلـيـهـ بـمـخـتـلـفـ الـأـسـالـيـبـ الـبـيـانـيـةـ: قـوـلاـ، وـعـمـلاـ، وـتـصـرـيـحاـ، وـتـلـمـيـحاـ، وـكـنـايـةـ، وـإـشـارـةـ، وـسـرـأـ، وـجـهـراـ، وـماـ إـلـىـ ذـلـكـ..

وكان الفريق الطامـعـ والـطـامـحـ - وـهـمـ قـرـيـشـ - يـسـعونـ إـلـىـ إـحـبـاطـ هـذـهـ المسـاعـيـ، وـالـتـشـكـيكـ فـيـ تـلـكـ الـبـيـانـاتـ وـمـحـاـصـرـتـهـاـ، وـإـبـطـالـ آـثـارـهـاـ..

وقد اتجـهـتـ الـأـمـورـ نـحـوـ التـصـعـيدـ فـيـ الـأـشـهـرـ الـثـلـاثـةـ الـأـخـيـرـةـ مـنـ حـيـاتـهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، بـصـورـةـ قـوـيـةـ وـحـاسـمـةـ. وـنـحـنـ نـذـكـرـ هـنـاـ سـبـعـةـ مـفـاصـلـ أـسـاسـيـةـ وـشـاخـصـةـ، فـيـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ بـالـذـذـاتـ، فـنـقـولـ:

لـقـدـ كـانـ أـوـلـ مـفـصـلـ هـامـ وـحـسـاسـ وـأـسـاسـيـ، فـيـ يـوـمـ عـرـفـةـ، فـيـ حـجـةـ الـوـدـاعـ؛ فـقـدـ بـادـرـ النـبـيـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» إـلـىـ إـبـلـاغـ إـمـامـةـ عـلـيـ «عـلـيـهـ السـلـامـ» لـلـنـاسـ، فـيـ موـسـمـ الـحـجـ، حـيـثـ إـنـ النـاسـ - وـفـيـهـمـ مـنـ كـلـ الـأـجـنـاسـ، وـالـفـتـاتـ وـالـمـسـتـوـيـاتـ - قدـ جـاؤـواـ إـلـىـ الـحـجـ مـنـ مـخـتـلـفـ الـبـلـادـ، وـاجـتـمـعـواـ فـيـ صـعـيدـ وـاحـدـ، يـظـهـرـونـ التـوـبـةـ وـالـنـدـمـ، وـيـجـارـونـ بـالـدـعـاءـ اللـهـ تعـالـىـ بـأـنـ يـتـقـبـلـ مـنـهـ..

فـأـرـادـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» أـنـ يـخـطـبـهـمـ، وـيـبـلـغـهـمـ مـاـ أـمـرـهـ اللـهـ تعـالـىـ

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ١٨
 بتبلیغه، ولما انتهى إلى الحديث عن الإمامة والأئمة، وشرع فيه، تصدى له
 الفريق القرشي الطامح، ليفسد عليه تدبره، وليمتنعه من القيام بما أمره الله
 سبحانه، فصاروا يقumen ويقدعون، وضجوا إلى حد لم يعد للحاضرين
 المحيطين به «صلى الله عليه وآلـه» مجال لسماع كلامه «صلى الله عليه وآلـه». .
 ولعلهم قد ظنوا أنهم نجحوا فيها أرادوه كما توحى به ظواهر الأمور.
 ولكن الحقيقة هي العكس من ذلك تماماً.. فإن النبي «صلى الله عليه
 وآلـه» كان يعلم: أنهم سوف يغتصبون الخلافة على كل حال.. ولكنـه يريد
 أن يعرف الأجيال إلى يوم القيمة ذلك.. وأن لا يمكنـهم من التشكيك في
 أحـقـيـةـ أمـيرـ المؤـمـنـيـنـ عـلـيـ «ـعـلـيـ السـلـامـ»ـ بـهـاـ،ـ وـفـيـ النـصـ عـلـيـهـ وـنـصـبـهـ هـذـاـ
 الـأـمـرـ مـنـ قـبـلـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ..

ولـأـجـلـ ذـلـكـ:ـ إـنـ الخـطـةـ النـبـوـيـةـ كـانـتـ تـرمـيـ إـلـىـ التـأـكـيدـ عـلـىـ هـذـاـ الـأـمـرـ،ـ
 وـفـضـحـ الـذـيـنـ يـرـيدـونـ أـنـ يـتـخـذـوـ مـنـ التـظـاهـرـ بـالـدـيـنـ وـالتـقـوـىـ ذـرـيعـةـ إـلـىـ
 مـارـبـهـ..

وـقـدـ تـحـقـقـ ذـلـكـ لـرـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ فـيـ هـذـاـ المـوقـفـ
 بـالـذـاتـ،ـ فـيـ أـقـدـسـ الـبـقـاعـ،ـ وـأـفـضـلـ الـأـزـمـنـةــ يـوـمـ عـرـفـةــ وـهـمـ يـؤـدـونـ فـرـيـضـةـ
 عـظـيـمـةـ،ـ وـرـكـنـاـ مـنـ أـرـكـانـ الشـرـيـعـةـ،ـ وـهـمـ مـحـرـمـوـنـ لـهـ تـعـالـىـ،ـ يـجـهـرـوـنـ بـتـبـلـيـةـ
 النـداءـ الإـلـهـيـ «ـلـبـيـكـ اللـهـمـ لـبـيـكـ»ـ.ـ وـيـعـلـونـ اعـتـرـافـهـمـ بـوـحـدـانـيـتـهـ «ـلـبـيـكـ لـاـ
 شـرـيـكـ لـكـ لـبـيـكـ»ـ،ـ وـبـالـكـيـتـهـ،ـ وـبـنـعـمـتـهـ وـفـوـاضـلـهـ «ـإـنـ الـحـمـدـ وـالـنـعـمـةـ لـكـ
 وـالـمـلـكـ..ـ»ـ وـيـقـفـوـنـ فـيـ أـحـدـ الـمـشـاعـرـ الـمـعـظـمـةـ،ـ وـحـيـثـ لـاـ هـمـ إـلـاـ الدـعـاءـ،ـ
 وـالـإـسـتـغـفـارـ،ـ وـطـلـبـ الـحـاجـاتـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ..ـ وـالـإـجـهـادـ فـيـ الـحـصـولـ عـلـىـ
 رـضـاهـ لـكـيـ يـسـتـجـيبـ لـهـمـ،ـ وـيـكـونـ مـعـهـمـ.

نعم، إنه في هذا الموقف بالذات ظهر للناس جيئاً: أنه رغم أمر الله تعالى لهم بأن لا يرفعوا أصواتهم فوق صوت النبي «صلى الله عليه وآلـه»، لكي لا تخطط أعمالهم وهم لا يشعرون، صاروا يضجون إلى حد أنهم أصموا الناس، فلا يستطيع أحد أن يسمع من كلامه «صلى الله عليه وآلـه» شيئاً، وصاروا يقونون ويقددون الخ..

وحل الناس، الذين أتوا من كل حي وبلد وقبيلة، في قلوبهم هذه الذكرى المررة، معهم إلى بلادهم، التي يعودون إليها من سفر طويل وشاق، ويتلهف من يستقبلهم لسؤالهم عما رأوه أو سمعوه من أفضل البشر، وأكرم الأنبياء «عليه السلام»، وأشرف المخلوقات، لم يره الكثiron منهم إلا هذه المرة اليتيمة، وسيمومت «صلى الله عليه وآلـه» بعدها، وتبقى ذكراه في قلب هؤلاء كأعز شيء عليهم، وأثمنه عندهم.

ولا بد أن ينقلوها للناس دائماً بحزن، وأسى، ومرارة، ولتيضح لهم أمر عجيب وغريب، وهو: أن صحابة النبي «صلى الله عليه وآلـه» لا يوترون نبيهم الأعظم، والخاتم، ولا يحترمونه، ولا يطيعونه.

٢- غدير خم:

وربما يمكن لهم أن يعتذرنا للناس، وأن يقولوا لهم: لقد حاسبينا أنفسنا، وندمنا على ما بدر منا، فإنها كانت هفوة عابرة، وقد اعتذرنا، وقبل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عذرنا..

ثم استجدة أمور قبل وفاته «صلى الله عليه وآلـه» أوجبت أن يعدل هو نفسه «صلى الله عليه وآلـه» عن موضوع إمامـة الأئمة، فأعاد الأمر

شوري بين المسلمين..

وقد يجدون من طلاب اللبنات، ومن عبيد الدنيا، من يرغب في تصديق مزاعهم هذه، فجاءت قضية غدير خم لقول للناس: لا تقبلوا أمثال هذه الأعذار.

وذلك لأن رسول الله «صلى الله عليه وآلها» بمجرد أن انقضت مراسم الحج، ترك مكة فوراً، وخرج مع الحجيج العائد إلى بلاده قبل أن يتفرقوا. وكان رؤوس هؤلاء الطامعين والطامحين يرافقونه ليعودوا معه إلى المدينة، وبقي في مكة والطائف، وفي كل هذا المحيط أنصار هؤلاء ومحبوبهم.. وقد ابتعدوا شيئاً فشيئاً عن المناطق التي تدين لهم بالولاء، وأصبحوا غير قادرين على الإقدام على أية إساءة للرسول «صلى الله عليه وآلها».. لأنهم أصبحوا لا يستطيعون مواجهة عشرات الآلاف، وهم بضع عشرات من الأفراد، فإن جاهيرهم في مكة وما والاها لم يأتوا، ولن يستطيعوا أن يأتوا معهم..

فلما بلغ «صلى الله عليه وآلها» غدير خم، نزلت الآيات الآمرة له بلزم إنجاز المهمة التي كلفه الله تعالى بها، ونزل معها تهديد صريح لأولئك المعاندين: بأن استمرار اللجاج والعناد سوف يعيد الأمور إلى نقطة الصفر «وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغَتْ رِسَالَتِنَا»^(١)، الأمر الذي يعني أنه مستعد للدخول معهم في حرب طاحنة، كحرب بدر وأحد، فاضطر هذا الفريق المناوئ، والطامح، والطامع، إلى السكوت.

وبلغ النبي «صلى الله عليه وآلـه» إمامـة على «عليـه السلام» في غـدير خـم، وـتـظـاهـرـ ذـلـكـ الفـرـيقـ بـالـطـاعـةـ، وـقـدـ الـبيـعـةـ لـعـلـيـ «عليـه السلام»، حتـىـ قالـ لهـ أحـدـهـمـ: بـخـ بـخـ لـكـ يـاـ عـلـيـ، لـقـدـ أـصـبـحـ مـوـلـيـ وـمـوـلـيـ كـلـ مـؤـمـنـ .. وـمـؤـمـنـةـ ..

ولـاـ نـدـريـ إـنـ كـانـتـ هـذـهـ بـخـبـخـةـ انـحنـاءـ أـمـامـ العـاصـفـةـ؟ـ أـمـ آـنـهاـ جـاءـتـ لـتـعـبـرـ عـنـ حـسـرـةـ وـأـلـمـ، وـعـنـ أـمـورـ أـخـرـىـ لـاـ نـحـبـ التـصـرـيـعـ بـهـاـ!!ـ وـلـكـ الـبـابـ بـقـيـ مـفـتوـحـاـ أـمـامـهـمـ لـلـخـرـوجـ مـنـ هـذـاـ المـأـزـقـ.

يـقـولـ هـؤـلـاءـ لـلـنـاسـ: صـحـيـحـ أـنـ النـبـيـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» نـصـبـ عـلـيـاـ «عليـه السلام» في غـدـيرـ خـمـ، وـقـدـ بـاـيـعـنـاهـ، وـبـخـبـخـنـاهـ لـهـ ..ـ وـلـكـ اـسـتـجـدـتـ أـمـورـ بـعـدـ ذـلـكـ جـعـلـتـهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» يـعـدـلـ عـنـ قـرـارـهـ هـذـاـ، وـالـلـهـ عـلـيـ ماـ نـقـولـ وـكـيلـ، فـإـنـاـ صـحـابـهـ الـمـحبـونـ الـمـطـبـعـونـ الـمـأـمـونـونـ عـلـىـ مـاـ يـأـمـرـنـاـ بـهـ .ـ أـوـ آـنـهـمـ يـقـولـونـ: إـنـ هـذـهـ الـأـمـورـ جـعـلـتـ عـلـيـاـ «عليـه السلام» نـفـسـهـ يـسـتـقـيلـ مـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ ..ـ (ـوـقـدـ سـرـتـ شـائـعـةـ بـهـذـاـ الـمـضـمـونـ فـعـلـاـ، وـتـرـكـتـ آـثـارـهـ حـتـىـ عـلـىـ اـجـتـمـاعـ السـقـيـفـةـ نـفـسـهـ).

فـجـاءـتـ قـضـيـةـ:

٢- تـجهـيزـ جـيـشـ أـسـامـةـ:

لـتـبـيـنـ بـالـفـعـلـ لـاـ بـالـقـوـلـ: أـنـ هـؤـلـاءـ الطـاعـينـ وـالـطـامـعـينـ كـانـواـ لـاـ يـطـيـعـونـ أـمـرـ رـسـوـلـ اللـهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، حتـىـ مـعـ إـصـرـارـهـ عـلـيـهـمـ، وـالـتـصـرـيـعـ بـغـضـبـهـ مـنـهـمـ، فـهـوـ يـأـمـرـهـمـ بـالـخـرـوجـ مـعـ جـيـشـ أـسـامـةـ، وـيـلـعـنـ مـنـ بـتـحـلـفـ عـنـ ذـلـكـ الـجـيـشـ، وـلـكـنـهـمـ يـصـرـونـ عـلـىـ رـفـضـ الـخـرـوجـ مـعـهـ،

ويتعللون بأنهم يخافون على النبي «صلى الله عليه وآلها» من أن يحدث له حدث في غيابهم..

وقد يعتذرون أيضاً عن هذه المخالفة: بأنها خطأ فرضته محبتهم له «صلى الله عليه وآلها» وخوفهم عليه، ولم تكن ناشئة عن روح متمرة، أو غير مبالغة.

فجاءت قضية:

٤. الصلاة بالناس:

حيث إنهم اغتنموا فرصة مرض رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، فاحتلوا مكانه في إماماة الصلاة، ربما ليركدوا أنهم هم المؤهلون لمقعده «صلى الله عليه وآلها» من بعده، وليجعلوا ذلك ذريعة لادعاء أن من يخلف النبي «صلى الله عليه وآلها» في إماماة الصلاة هو الذي ينبغي أن يخلفه في غير الصلاة أيضاً..

وقد يدعى بعضهم، أو يدعى لهم محبوبهم أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآلها» هو الذي أمرهم بالصلاحة، أو أنهم أخبروه فرضي. ولكن رسول الله «صلى الله عليه وآلها» أبطل تدبرهم هذا أيضاً، وحوله إلى إدانة لهم، وصار سبباً عليهم، وذلك بمجيئه - رغم مرضه - محمولاً على عاتق علي «عليه السلام» نفسه وشخص آخر. فعزل أبا بكر عن الصلاة، وصل مكانه.

فهو «صلى الله عليه وآلها» لم يكتف بنفي أن يكون قد أمر أحداً بالصلاحة مكانه، أو بالقول: بأنه لا يرضى بصلاحة من صلّى في مكانه، بل قرن عدم

رضاه هذا، بالفعل والممارسة حين جاء وعزله بنفسه، وفي وسط صلاته، لكي لا يعتذر أحد بأن أبا بكر حين رأى النبي «صلى الله عليه وآله» مقبلاً آثره وقدمه..

وبذلك يكون «صلى الله عليه وآله» قد بيّن أن أبا بكر أقدم على ما لا حقّ له فيه، إما من حيث فقدانه لشروط إماماة الصلاة، أو من حيث إن في الأمر سراً أعظم من ذلك، وهو الإعلان بأنه ليس أهلاً لتمثيل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأنه ليس فقط لا يستحق المقام الذي يرشح نفسه له، بل هو لا يستحق السكوت والستر عليه لو تصدى، ولو لمثل إماماة جماعة في صلاتهم بل لا بد من المبادرة إلى منعه من ذلك، حتى لو أفضى هذا المنع إلى فضيحته، وسقوطه.

وذلك يدل على: أن هناك أمراً عظيماً أوجب سقوط حرمته، وجراحته من حقوقه، فما هو ذلك الأمر العظيم يا ترى؟..

وبذلك يظهر: أنه لم تعد هناك حاجة إلى تفهيم الناس أن شرائط إمام الجماعة - وهي العدالة، وصحة القراءة، ونحو ذلك - تختلف عن شرائط الخلافة والإمامية، إذ لا تحتاج إمامية الجماعة في الصلاة إلى العلم، ولا إلى الشجاعة، ولا إلى أن لا يكون بخيلاً أو جافياً. كما أنها لا تحتاج إلى النصب من المقصوم، ولا غير ذلك من أمور كثيرة ذكرتها الآيات والروايات، ونصت على أنها لا بد منها في الإمامة والخلافة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»..

ويعتذرون عن ذلك أيضاً: بأن هذه المبادرة من أبي بكر قد جاءت عن حسن نية، وسلامة طيبة، ولم يقصد بها الإساءة إلى رسول الله «صلى الله

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ١٨
 عليه وأله»، بل المقصود بها نيل ثواب الصلاة جماعة..
 ولعل عدم الإستذان في ذلك منه «صلى الله عليه وأله» هو الذي
 أغضبه «صلى الله عليه وأله»، ولم يكن يظن أن الأمور تصل إلى هذا الحد،
 ولا شك في أنه قد استغفر الله تعالى من هذا الخطأ غير المقصود.
 فجاءت القضية التالية: لتأكد عدم صحة أمثل هذه الإعتذارات أيضاً:

٥- إن الرجل ليهجر:

فقد طلب النبي «صلى الله عليه وأله» كتفاً ودواء، لكي يكتب لهم كتاباً لن
 يصلوا بعده، فقال عمر: إن الرجل ليهجر أو غلبه الوجع^(١).. فجاءت هذه

(١) الإيضاح ص ٣٥٩ وتذكرة الخواص ص ٦٢ وسر العالمين ص ٢١ وصحبي
 البخاري ج ٣ ص ٦٠ وج ٤ ص ٥ و ١٧٣ وج ١ ص ٢١ و ٢٢ وج ٢ ص ١١٥
 والمصنف للصناعي ج ٦ ص ٥٧ وج ١٠ ص ٣٦١، وراجع: ج ٥ ص ٤٣٨
 والإرشاد للمفید ص ١٠٧ والبحار ج ٢٢ ص ٤٩٨ وراجع: الفية للنعماني
 ص ٨١ وعمدة القاري ج ١٤ ص ٢٩٨ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠١ و ١٠٢
 والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢٧ والبدء والتاريخ ج ٥ ص ٥٩ والملل والنحل ج ١
 ص ٢٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٤٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ١٩٢ و
 ١٩٣ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٣٢٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٥٦٢ وشرح
 النهج للمعتزلي ج ٦ ص ٥١ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ١٦٤ وصحبي مسلم ج ٥
 ص ٧٥ ومستند أحد ج ١ ص ٣٢٤ و ٣٢٥ و ٣٥٥ والسيرة الخلدية ج ٣ ص ٣٤٤
 ونبع الحق ص ٢٧٣ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٦٢. وحق اليقين
 ج ١ ص ١٨١ و دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٦٣ - ٧٠ والصراط المستقيم
 ج ٣ ص ٦ والمراجعات ص ٣٥٣ والنص والإجتهاد ص ١٤٩ و ١٦٣.

الكلمة لتكون أوضح في الدلالة، وأصرح في التعبير عن جرأة هؤلاء على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وعن مدى تصميهم على تحقيق طموحاتهم، والوصول إلى أطماعهم، وعن المدى الذي يمكن أن تصل إليه تصرفاتهم في هذا الإتجاه.. وعن الحرمات التي يمكن أن تهتك من أجل ذلك..

حيث إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين طلب في مرض موته: أن يأتوه بكف ودواء، إنما أراد أن يحرجهم في اللحظة الأخيرة، ليظهروا للناس على حقيقتهم.. وبعد ذلك فإن على الناس أنفسهم أن يعدُّوا للأمر عدته، وأن لا تغريهم الإدعاءات الباطلة، والإنتفاخات الفارغة، وبذلك يكون «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد فتح باباً يستطيع الداخل فيه أن يصل إلى كنه الأمور، ولو بعد مرور الأحقاب والدهور، التي تتأي بالحدث عن المشاهدة، وتتعذر في إبهامه.

ولعلهم يعتذرون حتى عن مثل هذا الأمر العصي عن الإعتذار، فيقولون: لقد كانت هذه أيضاً هفوة غير مقصودة، في ساعة فوضى مشاعرية غير محمودة، وقد عضنا ناب الندم لأجل ما صدر، وأكلتنا نيران الحسرة بسبب ما بدر، فبادرنا إلى الله بالإستغفار، وللنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالإعتذار، فقبل عذرنا، ومات وهو راض عننا، وحملنا للناس وصاياغه، وعرّفنا نوایاه، وأخبرنا: أن الأمور قد تغيرت، وجاء ما أوجب نقض الهمم، وفسخ العزائم، فيها يرتبط بالبلاغ الذي كان في يوم الغدير.

فجاءت قضية أخرى أوضح وأصرح، وهي:

٦- الهجوم على فاطمة عليها السلام:

لقد جاء هجومهم على بيت الزهراء «عليها السلام»، واقتحامه، وما

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
للقها «عليها السلام» من إهانة وظلم، واعتداء بالضرب، وإسقاط الجنين،
ليسقط كل الأقنعة، بل هي قد تلاشت، واهترأت، وتزقت، وأصبحت
أوهى وأكثر حكاية لما وراءها حتى من بيت العنكبوت.

خصوصاً مع تصريح القرآن بطهارة هذه السيدة المظلومة المعصومة،
وبوجوب مودتها، ومع تصريح الرسول «صلى الله عليه وآله» بأن من آذها
فقد آذى الله، وهي ابنته الوحيدة، وسيدة نساء أهل الجنة..
وقد فعلوا ذلك في ساعة دفنهما لأبيها، وبالتحديد فوق قبره الشريف،
وفي مسجده ثم منعوها من البكاء على أبيها وجرعواها الغصص، وساموها
أشد الأذى.

فأعلنت «عليها السلام» غضبها عليهم وهجّرْتُهم إلى أن ماتت،
وأوصت أن تدفن ليلاً، ولم ترض بحضورهم جنازتها.
ولكتنا مع ذلك لا بد أن نقول: قد يمكن لهؤلاء أن يعتذروا للناس
البساطة من ذلك أيضاً، فيقولون: لعن الله الشيطان، فإن موت رسول الله
«صلى الله عليه وآله» قد أدهش عقولنا، وحير آلبابنا، وأصبحنا نخاف من
الذل الشامل، والبلاء النازل. فاندفعنا بحسن نية، وسلامة طوية لتدبير
الأمر، ولدفع الفتنة، ولإمساك بالأمور قبل أن ينفرط العقد، ويضيع
الجهد، فوقعنا في المفوات، وارتكتنا الخطئات، فيها نحن نعترف ونعتذر،
وقد سعينا لاسترضاء الزهراء «عليها السلام»، ورمنا طلب الصفح منها،
ولكنها لم تقبل.

غير أن ما صدر منا لا يعني أننا لا نصلح للمقام الذي اضططعنا به، بل
نحن أهل له وزيادة، وقدرون على القيام بأعباء المسؤولية فيه..

الفصل الرابع: فدك.. دليل الإمامة ٢٧٧
فجاءت القضية الأخيرة، والتي هي:

٧- غصب فدك:

لتكون آخر مسماً يدق في نعش ما يدعونه لأنفسهم من الفلاح والصلاح، لأنها أبدلت الشك باليقين، وأسفر الصبح لذي عينين، وصرح الريد عن المخض، وظهر: أن هؤلاء يفقدون حتى أبسط السمات والمواصفات لمن يفترض فيه أن يتولى شؤون الأمة، وأن مقام خلافة النبوة قد أخذ قهراً، كما أظهرته وقائع ما جرى على الزهراء «عليها السلام».

ولنفترض: أن هؤلاء الطامحين والطامعين، والمعتدلين والغاصبين، أنكروا ذلك كله، وزعموا: أنهم أكرموا الزهراء «عليها السلام»، ولم يضروها، ولم يسقطوا جنينها، وزعموا: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم ينص على علي «عليه السلام»، وجلأوا إلى التشكيك في سند النص المثبت لإمامية علي «عليه السلام»، أو التشكيك في دلالته، أو حاولوا التشكيك في كل القرائن والدلائل والتصريحات، والكنایات، والحقائق والمجازات، في الآيات والروايات المثبتة لإمامته «عليه السلام».

نعم.. لنفترض أنهم أقدموا على ذلك كله، فإن باب المعرفة يبقى مفتوحاً على مصراعيه لكل الأجيال، عبر الأحقبات والأزمان.. وذلك من خلل قضية فدك بالذات.

لقد أراد هؤلاء أن يأخذوا فدكاً، ليقولوا للناس بالفعل قبل القول: إنهم هم الذين يتبوّؤون منصب خلافة الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأن ما كان له قد أصبح لهم أيضاً، بحكم كونهم خلفاءه، فلهم الحق في أن

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ١٨ ج

يتصرفوا فيها كان يتصرف فيه، والذي كان من شؤونه أصبح من شؤونهم.. واختاروا فدكاً لهذا الأمر؛ لأنها هي الأوضح دلالة، والأعمق أثراً، لأنها في يد بنت الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» بالذات، وزوجة الرجل الذي ينأونه، ويواجهونه. فإن مرت هذه المبادرة بسلام، فإن الناس سوف يقولون: إذا كانت سلطة هؤلاء قد طالت علياً «عليه السلام» نفسه، وبنت رسول الله «صلى الله عليه وآله» مباشرة، فماذا عسى يمكن لغيرهم أن يفعل؟!

فاستولوا على فدك، وأخرجوا عمال الزهراء «عليها السلام» منها، بعد سنوات من تملكتها والتصرف فيها في حياة رسول الله «صلى الله عليه وآله».. متذرعين بحجج واهية، لا تسمن ولا تغنى من جوع.

ولم تطالبهم الزهراء «عليها السلام» بما كان منهم من العداوة عليها وضربها، وإسقاط جينيها، لأن غاية ما يمكن أن يتبع عن ذلك هو إزجاؤهم الكلام المعسول، وإظهار الأسف، واصطنان حالات من التواضع، وهضم النفس والإستعطاف..

ويرى الناس البسطاء: أنهم بذلك قد أدوا قسطهم للعلى.. وسوف يكون المعتدون سعداء لتحويل القضية برمتها إلى قضية شخصية، تخضع لأمزجة الأفراد ولأخلاقياتهم. وربما لا يخطر على بال الكثير من الناس القضية الأساسية التي كانت السبب في اندفاعهم للعدوان، وقد لا يدور بخلدهم أن هذا لا يكفي، بل لا بد من معاقبة المجرم، وأن من يرتكب جرائم كهذه فهو لا يصلح لمقام الإمامة والخلافة، وأن ذلك يوجب عليهم أن يتخلوا عن المقام الذي اغتصبوه إلى صاحبه الشرعي، وهو أمير المؤمنين

الفصل الرابع: فدك.. دليل الإمامة ٢٧٩
علي بن أبي طالب «عليها السلام».

ولأجل ذلك أبقيت الزهراء «عليها السلام» على موضوع العدوان عليها بعيداً عن الأخذ والرد، وعن الحجاج والإحتجاج. كما أنها لم تستجب لاستدراجاتهم لها فيه، بل أبقيت على موقفها الغاضب والرافض، لكل بحث ومساومة إلا بعد الإعتراف بالحق وإلا بعد إرجاعه إلى أهله. وقد حافظت على هذا الموقف إلى أن لحقت بربها، ليبقى ذلك العدوان ماثلاً في وجدان الناس، بعيداً عن الأيدي العابثة، التي ت يريد إسقاط تأثيره، بصورة أو بأخرى.

والذي حصل من خلال قضية فدك: هو دلالتها على أنها ما زالوا يفقدون أبسط الشرائط التي تؤهلهم لأبسط مسؤولية، ومن هذه الشرائط المفقودة، شرط الأمانة، فهم غير مأمونين على دماء الناس، كما أظهره فعلهم بالسيدة الزهراء «عليها السلام».

وغير مأمونين على أعراضهم، كما أوضحته هتكهم حرمة بيتهما، وهي التي تقول: خير للمرأة أن لا ترى رجلاً ولا يراها رجل.
وغير مأمونين على أموال الناس، كما أوضاحته ما صنعواه في فدك، وفي ميراثها..

فإذا كانوا لا يحفظون أموال ودماء وعرض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فهل يحفظون دماء وأعراض وأموال الضعفاء من الناس العاديين؟!
وإذا كانوا يجهلون حكم الإرث؛ فقد علمتهم إيات السيدة الزهراء «عليها السلام».

وبعد التعليم، والتذكير، فإن الإصرار يدل على: فقدانهم لأدنى درجات

فهل يمكنهم بعد ذلك كله ادعاء: أنهم يريدون إقامة العدل، وحفظ الدماء، والأعراض، والأموال، وتعليم الناس دينهم، وتربيتهم، وبث فضائل الأخلاق فيهم، وغير ذلك؟

ومن جهة أخرى: فإنهم يفقدون المعرفة بأبده البدئيات في الإسلام، ويكتفي للتدليل على ذلك أن نذكر الفقرة التالية من خطبتها، حين بلغها اجتماع القوم على منعها فدكاً، فدخلت على أبي بكر، وهو في حشد من المهاجرين والأنصار، وقالت: أيها المسلمون أغلب على إرثي؟
 يا بن أبي قحافة، أفي كتاب الله ترث أباك ولا أرث أبي؟ لقد جئت شيئاً فرياً!
 أفعلي عمدي تركتم كتاب الله ونبذتموه وراء ظهوركم؟ إذ يقول: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ ذَاوُودَ﴾^(١).

وقال: فيما اقتصر من خبر يحيى بن زكريا إذ قال: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَتَّا، يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ أَكِيلَ يَعْقُوبَ﴾^(٢).

وقال: ﴿وَأُولُو الْأَزْحَامَ بِعَضُّهُمْ أَوْلَى بِيَعْنَصِرِ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٣).

وقال: ﴿يُوَصِّيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ﴾^(٤).

وقال: ﴿إِنْ تَرَكَ حَيْزَرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالَّدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى

(١) الآية ١٦ من سورة النمل.

(٢) الآيات ٥ و ٦ من سورة الأحزاب.

(٣) الآية ٧٥ من سورة الأنفال.

(٤) الآية ١١ من سورة النساء.

وزعمتم: أن لا حظوة لي، ولا أرث من أبي، ولا رحم بيننا، أفحصكم
الله باية أخرى لأبي منها؟

أم هل تقولون: إن أهل ملتين لا يتوارثان؟

أولست أنا وأبي من أهل ملة واحدة؟

أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعوممه من أبي وابن عمي؟

فدونكها خطومة مرحولة، تلقاك يوم حشرك، فنعم الحكم الله،

والزعيم محمد، والموعد القيمة، وعند الساعة يخسر المبطلون..

ثم قالت «عليها السلام» لأبي بكر: سبحان الله، ما كان أبي رسول الله

«صلى الله عليه وآلـه» عن كتاب الله صادفاً، ولا لأحكامه مخالفًا! بل كان

يتبع أثره، ويقفوا سورة. افتجمعون إلى الغدر اعتلاً عليه بالزور، وهذا

بعد وفاته شبيه بما بعى له من الغوائل في حياته، هذا كتاب الله حكمًا عدلاً،

وناطقاً فصلاً، يقول: ﴿يَرْثُنِي وَيَرْثُ مِنْ آلِ يَعْقُوب﴾^(٢).

ويقول: ﴿وَوَرَثَ شُلَيْمَانَ دَأْوَدَ﴾^(٣).

وبيّن عز وجل فيما وزع من الأقساط، وشرع من الفرائض والميراث،

واباح من حظ الذكران والإإناث، ما أزاح به علة المبطلين، وأزال التظني

والشبهات في الغابرين. كلاماً بل سوت لكم أنفسكم أمراً فصبر جيل، والله

(١) الآية ١٨٠ من سورة البقرة.

(٢) الآيات ٥ و ٦ من سورة الأحزاب.

(٣) الآية ١٦ من سورة النمل.

المستعان على ما تصفون^(٣).

خلاصة القول:

إن الخلافة عن الرسول «صلى الله عليه وآلـه» تعني: أخذ موقعه، والتصدي لمهامه، التي هي تعليم الأمة دينها، وتربيتها تربية صحيحة وصالحة، وتدبير أمورها وقيادتها إلى شاطئ الأمان، وحفظها من أعدائها، وقيادة جيوشها، والقضاء والحكم فيها اختلقو فيه، بحكم الله ورسوله.. وما إلى ذلك..

فإذا كان من يجلسون في موقعه، ويتحلّون مقامه، لا يعرفون هذه الأحكام البديبية، فكيف استحقوا إمامـة الأمة.. وكيف يعلّمونـها أحكـام الدين، وشرائع الإسلام، وفيها ما هو دقيق وعميق، ولا يـعرفـه إلا الأقلـون، وكانـ ما يـقلـ الإبتلاءـ بهـ، وهو بعيدـ عنـ التـداولـ؟!

وإذا كانوا لا يـعرفـونـ هذهـ الآياتـ القرـآنـيةـ، التيـ يـعـرـفـهاـ حتـىـ الصـيـبانـ، فـكـيفـ يـعـلـمـونـ النـاسـ القرـآنـ، ويـسـتـخـرـجـونـ لهمـ دقـائقـهـ وـحـقـائقـهـ؟!

وإذا كانوا بعد التعليم والبيان من قبل الزهراء «عليها السلام» في خطبـتهاـ هذهـ بالـذـاتـ، قدـ عـجزـواـ عنـ التـعلمـ، فـكـيفـ يـمـكـنـ لهمـ التـصـديـ لـشـرحـ معـانـيـ القرـآنـ، وـاستـكـناـهـ أـسـرـارـهـ؟!

وإذا كانوا قد عـرفـواـ وأـصـرـواـ عـلـىـ مـخـالـفـةـ أمرـ اللهـ تـعـالـىـ، فـأـينـ هـيـ عـدـالـتـهـمـ الـلاـزـمـةـ لهمـ فيـ أـبـسـطـ الـأـشـيـاءـ، وـمـطـلـوبـ توـفـرـهاـ فيـ كـلـ مـسـلـمـ

(١) الإحتجاج ص ١٣١ - ١٤٩ والبحار ج ٢٩ ص ٢٢٠ - ٢٣٥ وموافق الشيعة للأحددي ج ١ ص ٤٥٩ - ٤٦٨ وبيت الأحزان ص ١٤١ - ١٥١ والأنوار العلوية ص ٢٩٣ - ٣٠١ واللمعة البيضاء ص ٦٩٤ وجمع النورين ص ١٢٧

الفصل الرابع: فدك.. دليل الإمامة ٢٨٣
ومؤمن، فضلاً عنمن يتبوأ منصب خلافة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟!
وأين هي الأمانة على دين الله، وعلى أموال المسلمين، وعلى مصالحهم
وشؤونهم؟!

وإذا كانوا هم الذين يظلمون الناس في أحکامهم القضائية، فكيف
توقع منهم أن يحكموا بالعدل في سائر أفراد الأمة؟!
وإذا كانوا هم الطرف في الدعوى، والسبب في المشكلات، فكيف
يكونون هم الحكام والقضاة فيها؟!

وإذا كانوا يضربون طرف الدعوى ويظلمونه قبل إدلائه بالحجـة، وقبل
ساعتها منه، فكيف توقع أن يبرأ على الإـدلة بحـجته، ويقدم أدلةه؟!
وإذا كان هذا الظلم يجري على أقدس إنسان على وجه الأرض، وهو
بنت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، والتي يرضى الله لرضاها، ويغضـب
لغضـبها، فكيف يكون حال الناس العاديين الذين لا قداستـة ولا موقع لهم،
ولم يخبر النبي «صلى الله عليه وآلـه» عنـهم بأنـ الله يرضى لرضاـهم، أو
يغضـب لغضـبـهم؟!..

وإذا كانوا قد فعلوا ذلك بـجهـلـهم بأحكـامـ القـضـاءـ، فـكـيفـ صـحـ أنـ
يتـصـدواـ لهذاـ المـقامـ الذيـ هوـ للـعـارـفـ بـالـقـضـاءـ؟!

وإذا كانوا قد فعلوا ذلك تـجـاهـلاـ وـتـعـمـداـ لـتركـ ماـ يـجـبـ عـلـيـهمـ، فـأـينـ
هيـ العـدـالـةـ فـيـ القـاضـيـ؟ـ أـلـيـسـ اـشـرـاطـهاـ فـيـهـ مـنـ أـبـدـهـ الـبـدـيـهـيـاتـ،ـ وـأـوـضـحـ
الـواـضـحـاتـ؟ـ

فـقضـيةـ فـدـكـ إذـنـ أـوـضـحـتـ:ـ أـنـ هـؤـلـاءـ يـفـقـدـونـ الشـرـائـطـ الـأـسـاسـيةـ
لـالـإـمـامـةـ وـالـخـلـافـةـ،ـ وـلـاـ يـصـلـحـونـ لـتـوـلـيـ شـؤـونـ دـجـاجـةـ،ـ فـضـلاـ عـنـ أـنـ يـكـونـ

لهم الحق في الولاية على أحد من البشر، حتى على أولادهم، فكيف يتولون شؤون الأمة بأسرها؟! وتكون قيمة ذلك هذا العدوان الظاهر السافر!!
واللافت هنا: أن هذه الشرائط التي يفقدونها ليست شرائط معقدة، ولا يحتاج الإلتغات إليها، وإدراك صحتها، ولزوم توفرها إلى دراسة وتعقّل، ولا إلى أدلة وبراهين، وثقافة ومعارف.

بل يكفي لإدراك لزومها في الحاكم، وكذلك لمعرفة فعلية وجودها فيمن يدعّيها، إلى أدنى التفات من أي إنسان، حتى لو كان غير مسلم، وغير موحد أيضاً؛ لأن من البديهيات الأولية لدى البشر أن من يتصدّى لإنجاز أمر، فلا بد أن يملك القدرة والخبرة الكافية فيه..

وهو ما نسميه هنا بعلم الشريعة. ولا بد أيضاً أن يكون أميناً على ما أوثقنا عليه، فلا يحيف، ولا يخون، ولا يظلم فيه..

وأخيراً: نقول:

لنفترض: أن الإنسان قد يسهو عن بعض الأحكام حتى البديهية، وقد يصدر حكماً جائراً أحياناً بسبب غفلة، أو نزوة هوى عرضت، ولكن حين يعود إلى نفسه، ويتهيأ له من ينقذه من غفلته، ويجد الواعظ القريب، والمؤدب الليب الذي خالف هواه، وامتثل أوامر مولاه، فإنه يثوب إلى رشده، ويستيقظ من غفلته، ويتوّب إلى ربِّه..

ولا يضر ذلك في صفة العدالة، ولو كان يضر بها، فإن عودته إلى الطريق المستقيم تصلح ما فسد، وتعيد الأمور إلى نصابها..

ولكن هؤلاء القوم ليس فقط لم يستيقظوا، بل هم أصرروا على اتباع الهوى بعد البيانات الواضحة، والحجج اللائحة، والتربية الصالحة، ولم يراعوا أية

الفصل الرابع: فدك.. دليل الإمامة ٢٨٥
حرمة، ولم يقفوا عند أي حد حتى حدود المراعاة العرفية، والمجاملات العادية، وهذا خلل أخلاقي كبير، لا يبقي مجالاً لإغماض النظر عن الخطأ العارض. بل هو خطأ مفروض ومحمي بشرعية الغاب، وبقانون القوة الغاشمة، والقهر والظلم..

الأمر الذي يشير: إلى أن عنصر الأخلاق مفقود أيضاً، وهو عنصر هام وضروري للناس جميعاً، فكيف بمن يكون من جملة وظائفه تطهير النفوس، وتربية الأمة على الأخلاق الحميدة، وغرس الفضائل في النفوس، وهدايتها نحو كمالاتها؟!..

فإن هؤلاء يدعون: أنهم يستحقون أن يكونوا في موقع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأن يقوموا بوظائفه، ويضطلعوا بهمها. وقد بين الله سبحانه طرفاً من وظائف النبي «صلى الله عليه وآله»، فقال: «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَنْهَا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ»^(١).

وبذلك تكون فدك قد حسمت الأمور، وكشفت الحقيقة - كل الحقيقة - للبشر جميعاً، وبمختلف فئاتهم وطبقاتهم، ومذاهبهم، وأديانهم. ويقى الباب مفتوحاً أمام الناس كلهم، ليعرفوا الظلم من المظلوم، والمحق من البطل، والمحسن من المسيء، حتى لو لم تكن هناك نصوص، أو كانت، وادعوا أنهم لا يؤمنون بها، «وَتَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهُ الْكَافِرُونَ»^(٢)، والحاقدون، والخاسدون.

(١) الآية ٢ من سورة الجمعة.

(٢) الآية ٣٢ من سورة التوبة.

Journal of the Royal Statistical Society

Volume 100

Part 2

1937

Price 10/-

CONTENTS

Editorial

Editorial

Books Received

Reviews

Review Article
On the Use of the Correlation Coefficient in Testing for a Linear Relationship

By R. G. BURTON, M.A., B.Sc., F.R.S.

Editorial

Review Article
On the Use of the Correlation Coefficient in Testing for a Linear Relationship

Editorial

Editorial

Editorial


الباب التاسع

بعد سقوط خيبر

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قنوم جعفر والماهجرين


الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية..

الفصل الثالث: سم النبي ﷺ في خيبر



الفصل الأول:

لقاء الأحبة .. وقدوم جعفر والمهاجرين



قدوم جعفر من الحبشة:

كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قبل مسيره إلى خيبر، أرسل عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي، عظيم الحبشة، وطلب منه أن يحمل إليه جعفراً وأصحابه. فجهز النجاشي جعفراً وأصحابه بجهاز حسن، وأولاهم بكسوة، وحملهم في سفيتين^(١)، وكانوا ستة عشر نفراً، سوى من توفي، أو رجع قبل ذلك^(٢).
وأرسل النجاشي معهم ابن أخيه إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ليخدمه^(٣).

(١) راجع: الطبقات الكبرى ج ١ ص ٢٠٨ و ٢٥٩ وج ٤ ص ٣٤٩ والبحار ج ٢١

ص ٢٣ ومكاسب الرسول ج ٢ ص ٤٤٥ و ٤٥٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٥

ص ٤٣٠ وإعلام الورى ج ١ ص ٢١٠ وميزان الحكمة ج ٤ ص ٣٤٢٧ والبداية

والنهاية ج ٤ ص ٢٠٦ وسبل المدى ج ١١ ص ٣٦٥.

(٢) عن السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٦ و ٢٠٧

وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٧٩ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ١

ص ٥٨٩ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٤٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٩١.

(٣) البداية والنهاية ج ٣ ص ٧٨ و (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٣٣ ص ٩٩ وج

ص ٣٥٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٣٠ وج ٤ ص ٦٥٨ وسبل المدى

والرشاد ج ١١ ص ٤١٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ ٢٩٢
 ولما فتح الله خير، وقدم جعفر بن أبي طالب «عليه السلام» من
 الحبشة: بعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» مولاه أبو رافع، يتلقاه^(٣).
 ولما رأه قام إليه واستقبله اثنى عشر خطوة^(٤)، ضمه النبي «صلى الله
 عليه وآله» إلى صدره، وقبل ما بين عينيه، وقال:
 لا أدرى بأيهما أنا أشد فرحاً (أو أسر، أو أشد سروراً) بفتح خير؟! أو
 بقدوم جعفر؟!^(٥).

- (١) شرح النهج للمعتزي ج ١٩ ص ١٣٣ والفايق في غريب الحديث للزمخشري ج ١ ص ٢٢٥ وغريب الحديث لابن قتيبة ج ١ ص ٣٣٥.
- (٢) الخصال ج ٢ ص ٤٨٤ وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ٢٣١ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ١٢ ص ٢٢٦ و (ط دار الإسلامية) ج ٨ ص ٥٥٩ والبحارج ٢١ ص ٢٤.
- (٣) السيرة النبوية لابن هشام (ط مكتبة الخيرية - مصر) ج ٣ ص ١٩٩ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٨ و المقنع للصدوق ص ١٣٩ والمداية للصدوق ص ١٥٣ ومتنه المطلب (ط.ق) ج ١ ص ٣٥٩ والذكرى ص ٢٤٩ وروض الجنان ص ٣٢٧ ومدارك الأحكام ج ٤ ص ٢٠٦ وذخيرة المعادج ٢ ص ٣٤٩ والخدائق الناضرة ج ١٠ ص ٤٩٨ وجواهر الكلام ج ١٢ ص ٢٠٠ ومصباح الفقيه ج ٢ ق ٢ ص ٥٢٣ والعروة الوثقى (ط.ق) ج ٢ ص ١٠٥ و (ط.ج) ج ٣ ص ٤٠٤ وكتاب الصلاة ج ٧ ص ٣٥٦ والمبسط للسرخسي ج ١٠ ص ٢٢ والخصال ص ٧٧ وتهذيب الأحكام ج ٣ ص ١٨٦ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ٨ ص ٥٠ و ٥٢ و (ط دار الإسلامية) ج ٥ ص ١٩٥ و ١٩٧ ومستدرك الوسائل ج ٦ ص ٢٢٧ والمستشار للطبراني ص ٣٣٣ ومقاتل الطالبين ص ٦ وشرح الأخبار ج ٣ ص ٢٠٤ وذخائر العقبى ص ٢١٤ والأربعون حديثاً للشهيد الأول ص ٥٣ وعمدة الطالب لابن عنبة ص ٣٥ والبحارج ١٨ =

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين ٢٩٣
وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» استقبله اثنين عشرة خطوة،
وقيل ما بين عينيه، وبكى وقال: ما أدرني بأيتها أنا أشد (سروراً) فرحاً،
بقدومك يا جعفر، أم بفتح الله على أخيك خير، وبكى فرحاً برؤيته^(١).

= ص ٤١٣ وج ٢١ ص ٢٣ ووج ٦٣ وج ٣٩ ص ٢٠٧ وج ٨٨ ص ٢٠٦ و ٢٠٨ و ٢١١
وشجرة طبوبي ج ٢ ص ٢٩٧ والمستدرك ج ٣ ص ٢٠٨ و ٢١١ ومج
الروائد ج ٦ ص ٣٠ وج ٩ ص ٤١٩ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٥١٦
وشرح معاني الآثار ج ٤ ص ٢٨١ والأحاديث الطوال ص ٤٥ والمعجم الكبير
ج ٢ ص ١٠٨ و ١١١ ونصب الراية ج ٦ ص ١٥٢ و ١٥٣ وكتز العمال ج ١١
ص ٦٦٥ و ٦٦٦ وج ١٣ ص ٣٢٣ وتفسير مجمع البيان ج ٣ ص ٤٠١ ومنتقى
الجهاز ج ٢ ص ٢٧٢ والدرجات الرفيعة ص ٦٩ و ٧٤ وتهذيب المقال ج ٤
ص ١٨٧ والطبقات الكبرى ج ٤ ص ٣٥ والثقات ج ٢ ص ١٨ وتهذيب الكمال
ج ٥ ص ٥٣ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٢١٣ و ٤٣٧ وتهذيب التهذيب ج ٢
ص ٨٤ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٦ والتبيه والإشراف ص ٢٢٣ والبداية
والنهاية ج ٣ ص ٩١ و ٩٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٣٤ والعبر وديوان المبدأ
والخبر ج ٢ ق ٤ ص ٤٠ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٢١٦ والسيرة
النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٨١٨ وبشارة المصطفى ص ١٦٣ وإعلام الورى
بأعلام المهدى ج ١ ص ٢١٠ وقصص الأنبياء للراوندي ص ٣٤٥ وكشف الغمة
ج ١ ص ٣٨٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ١٦ و ٣٠ وج ٣ ص ٣٩٠ و
٣٩١ وسبل المهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٦ وج ١١ ص ١٠٦ و ١٠٧ وينابيع
المودة ج ١ ص ٤٦٨ واللمعة البيضاء ص ٢٩٥ .

(١) راجع: البخاري ج ٢١ ص ٢٤ والخصال ص ٤٨٤ وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ٢٣١
والوسائل (ط مؤسسة آن الـبيت) ج ١٢ ص ٢٢٦ و(ط دار الإسلامية) ج ٨ ص ٥٩٥ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
 بل جاء في رواية أبي هاشم الجعفري عن الرضا، عن أبيه موسى بن
 جعفر «عليهم السلام» قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة
 تلقاء رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على غلوة من معرسه بخير^(١).
 فلما آتاه جعفر أسرع إليه هرولة، فاعتنته رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»،
 وحادثه شيئاً، ثم ركب العصباء، وأردفه، فلما انبعثت بها الراحلة أقبل عليه،
 فقال: يا جعفر يا أخي، ألا أحبوك؟ ألا أعطيك؟ ألا أصطفيك؟
 قال: فظن الناس أنه يعطي جعفرأ عظيماً من المال.
 قال: وذلك لما فتح الله على نبيه خير، وغنمته أرضها وأموالها وأهلها.
 فقال جعفر: بل فداك أبي وأمي، فعلمته صلاة التسبیح^(٢). وهي المعروفة
 بصلوة جعفر.
 وفي رواية: أن جعفرأ لما رأى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حجل (أي صار
 يمشي على رجل واحدة)، إعظاماً منه لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

(١) أي: تلقاء مقدار غلوة سهم من موضع نزوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» راجع: البحار ج ٨٨ ص ١٩٣ ودرر الأخبار ص ٦٣٠ ومستدرك الوسائل ج ٦ ص ٢٢٥ .

(٢) البحار ج ٨٨ ص ١٩٣ عن جمال الأسبوع، ومستدرك الوسائل ج ٦ ص ٢٢٥ ودرر الأخبار ص ٦٢٠ .

(٣) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٦ وج ١١ ص ١٠٧ ودلائل النبوة ج ٤ ص ٢٤٦
 البحار ج ٢١ ص ٢٣ وراجع: ذخائر العقى ص ٢١٤ والممعجم الأوسط ج ٦
 ص ٢٣٤ وكنز العمال ج ١٣ ص ٣٢٢ والدرجات الرفيعة ص ٧٠ وضعفاء
 العقيلي ج ٤ ص ٢٥٧ وميزان الإعتدال ج ٤ ص ٢٧٦ وعن البداية والنهاية ج ٤
 ص ٢٣٥ وإعلام الورى ج ١ ص ٢١٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٩١ .

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين
الوفد القادم مع جعفر:

وقدم مع جعفر سبعون رجلاً عليهم ثياب الصوف، من أهل الصوامع، منهم اثنان وستون من الحبشة، وثمانية روميون من أهل الشام، وقيل: ثمانون رجلاً، منهم ثانية روميون، وقيل: ثمانون رجلاً، أربعون من أهل نجران، وأثنان وثلاثون من الحبشة، وثمانية روميون.

فقرأ عليهم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» سورة (يس)، فبكوا، وأسلموا، وقالوا: ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى !!

ولعلهم هم الذين يقال: إنه «صلى الله عليه وآلـه» قام بخدمتهم بنفسه.
فقال له أصحابه: نحن نكفيك يا رسول الله.

فقال: إنهم كانوا الأصحابنا مكرمين^(١).
ونقول:

إن لنا هنا وقفات، هي التالية:

ألف: فتح خير وقدوم جعفر، مترابطان:

روي عن الإمام الصادق «عليه السلام»، أنه قال: ما مر بالنبي «صلى الله عليه وآلـه» يوم كان أشد عليه من يوم خير، وذلك أن العرب تباغت

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٩ وراجع: السيرة النبوية لأبن كثير ج ٢ ص ٢١
وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٤٢٥ ومكارم الأخلاق لأبن أبي الدنيا ص ١١١ و ١١٢
والاحاديث الطوال للطبراني ص ٦٤ والبداية والنهاية ج ٢ ص ٧٦ و (ط دار إحياء التراث) ج ٣ ص ٩٩ والشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ج ١ ص ١٢٧.

عليه^(١). وقد بلغ جعهم أربعة عشر ألف مقاتل.

لقد كان فتح خير أمرأً منهاً للغاية، لما كان له من تأثير بالغ في بعث اليأس في قلوب كل القوى المناوئة للإسلام في الجزيرة العربية كلها..

وكان له أيضاً تأثيره القوي في اقتناع قريش بأن عليها أن تحرس على تنفيذ بنود عهد الحديبية، فلا مجال للتخلل، ولا لاختلاق العرقل، فقد تضاعفت قوة المسلمين عمّا كانت عليه، إذن من الناحية الاقتصادية، أو من الناحية العددية، أو لجهة زيادة التحالفات، أو ازدياد التفود، والقوة السياسية في المنطقة بأسرها..

كما أن المسلمين قد تخلصوا من عدو يملك خبرة في إثارة الفتن، وفي إثارة الشبهات والشكوك لدى ضعفاء النفوس، أو الذين لا يملكون القدر الكافي من المعرفة والوعي الديني والسياسي، وما إلى ذلك..

ويفتح خير أصبح بالإمكان التفرغ لتركيز المعرفة الدينية في نفوس الناس، والعمل على تصدير هذه المعرفة لسائر الأقطار.. وفقاً للمتغيرات التي سوف تأتي بها الرسائل التي بعث بها رسول الله «صلى الله عليه وآله ملوك الأرض..»

كما أنه بذلك: تكون معظم المفردات المطلوبة لبدء تدفق الناس على الإسلام قد توفرت، وأصبح من الضروري الإستعداد لاستقبال عشرات الآلوف، الذين سوف يعلون دخولهم في هذا الدين بين لحظة وأخرى، بمجرد استكمال بعض العناصر التي ليست أساسية، بل يمكن تصنيفها في

(١) علل الشرائع ج ٢ ص ١٧٢ والبحارج ٢١ ص ١٣ و ١٨٠ .

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدول جعفر والمهاجرين ٢٩٧
عداد الأمور الإجرائية، التي تزيل بقايا المخاوف، بزوال ما تبقى من هيبة
قوى الشرك والكفر في المنطقة بأسرها..

وكل ذلك يشير: إلى قيمة منجزات حرب خير، ودورها في إيصال
الأوضاع إلى هذا الحد، وكان قدول جعفر، ومن معه من أرض الحبشة هو
التعبير الواضح عن هذه المرحلة، وعن آثار هذا الجسم العسكري العظيم..

ب: قدول جعفر قيمة لا تضاهى:

وقد اعتبر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نفس قدول جعفر، هو الأمر
الذى لا يضاهى من حيث أهميته وقيمتها، وهو الموجب لفرحه «صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بدرجة فرحة بفتح خير، أو يزيد..

ونفس القدر هو المفرح للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولذلك لم يذكر
أن سلامه جعفر مثلاً، هي سبب سروره، ولا وأشار لأي شيء آخر..
كما أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يشر: إلى الذين كانوا مع جعفر في الحبشة،
وقدموا معه..

فمجرد قدول هذا الإنسان يوازي فتح خير، أو هو أعظم وأهم من
ذلك عند الله ورسوله.. مع أن ذلك الفتح قد استوجب جهاداً وجهاداً،
وقدّم فيه شهداء!! كما أنه أعطى تلك النتائج العظيمة التي أشرنا إليها في
الفقرة السابقة..

وهذا يدلنا على: أن القيمة - كل القيمة - هي لجعفر من حيث هو
إنسان إلهي خالص، لا لقرباته النسبية وكونه ابن عم الرسول «صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولا لفروسيته وشجاعته في الحرب، ولا لأي شيء من المزايا

التي تطلب في هذه الحياة الدنيا..

والدليل على ذلك: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، ولم يكن ليجحض الناس أشياءهم، فيحكم بأن: استشهاد الشهداء، وتحقيق انتصار بهذا الحجم العظيم؛ أدنى قيمة أو يساوي في قيمته قドوم جعفر، مجرد كونه ابن عمه، أو لكونه شجاعاً، أو صديقاً، أو نحو ذلك.. بل هو تعبير عن ميزان القيمة عند الله تعالى، ووفقاً للمعايير الإلهية الصحيحة..

ولا نجد في جعفر أية خصوصية توجب منحه هذا الوسام، إلا أنه ذلك الإنسان الإلهي، الذي جسد حقائق الإسلام في عمق وجوده وذاته، لتتصبح تلك الحقائق عقله، ووعيه، وخلقه، وحركته و موقفه، ويصبح كل وجوده فانياً في الإسلام، ويصبح كل الإسلام متجسدأً فيه..

ج: عودة ظفر:

ومع غض النظر عن ذلك كله نقول:

لا شك في أن جعفراً قد عاد ظافراً من بلاد كانت تدين بالنصرانية، حيث استطاع أن يترك فيها أعظم الأثر حين أقنع ملك تلك البلاد بالدخول في الإسلام. ولا شك أيضاً في أن إقناع ملك - يملك درجة عالية ومتميزة من المعرفة والبصر بالأمور تحوله أن يسوس أمة بأسرها - بأن يدخل في دين جديد يتعرض في تعاليمه وأحكامه لكل تفاصيل حياته وسلوكيه، وربما يؤثر على ما يتمتع به من امتيازات.

نعم، إن اعتناقه للدين له هذه المواصفات يعتبر إنجازاً عظيماً، إذا قورن

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين ٢٩٩
بما جرى لنفس النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» الذي جاء بهذا الدين مع قومه
وعشيرته، وفي نفس بلدِه ..

وقد تزامن قدوم جعفر مع انتصار عظيم جداً على أتباع ديانة أخرى
كانت تشكل نموذجاً يحتذى بعند بعض العرب، بل كثير منهم كقوة
حضارية وإقتصادية وثقافية، دفعهم إستكبارهم وحبهم للدنيا إلى إنكار
السلمات، والتعالي والإستكبار عن قبول الواضحات، وشن حرب مدمرة
وباغية، فأبار الله تعالى كيدهم، وأسقط بغيهم، ودارت الدوائر عليهم.

د: أم بفتح الله على يد أخيك:

إن الرواية المتداولة هي تلك التي تقول: «ما أدرى بأيهما أنا أسرّ، بقدوم
جعفر، أم بفتح خير؟!»
ولكن الرواية الأخرى، تقول: «بقدومك يا جعفر، أم بفتح الله على يد
أخيك خير؟!»

ونرى أن هذه الرواية: تضمنت خصوصيات هامة جداً، قد يكون
هناك من الرواة من لا يجب لفت النظر إليها، ولذلك اختصر الكلام،
وأبعد تلك اللطائف والمعاني عن دائرة التداول.
ونذكر من هذه اللطائف ما يلي:

- ١ - إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد نسب الفتح إلى الله تعالى مباشرة. وفي ذلك إعلان بالمزيد من التكريم لعلي «عليه السلام»، الذي استحق أن ينال شرف تجسيد الإرادة الإلهية، وإجرائها بكل عزم، وحزم، وقوة، واندفاع..
- ٢ - إن توجيه الخطاب إلى جعفر هو أمر يسعده، ويبهجه ويلذه،

ويعطيه نفحة من السكينة والرضا، والإعتزاز بهذا التكريم الإلهي له..

٣ - إن ذكر أخوّة علي «عليه السلام» بجعفر، سوف يثير فيه أيضاً شعوراً آخر بالرضا والبهجة، والسعادة، لما يتضمنه من الإلماح إلى أن له شراكة في فتح خير أيضاً، وفي الرعاية الإلهية أيضاً، من خلال رابطة الأخوة القائمة بينه وبين علي «عليه السلام»، الذي فتح الله تعالى خير على يديه..

٤ - إن نفس تكريس حقيقة أن يكون الفتح على يد علي «عليه السلام»، وحرمان كل الآخرين من هذا الشرف العظيم، يعد خدمة عظيمة لهذا الدين، لأن الفتح الإلهي لا يكون على يد من يريد أن يستفيد من هذا الفتح في احتكار الإمكانيات لنفسه أو لفريقه، أو من يريد أن يحقق هذا الفتح، ولو بقيمة أن يظلم الناس، أو أن يتخذ منه ذريعة للإسطالة عليهم، وإذلالهم، أو من أجل تكريس واقع يأمر الله تعالى بتنقضه وتغييره..

بل الفتح الذي تصح نسبته إلى الله تعالى هو ذلك الذي يكون بيد الأولياء والأصفياء، والأتقياء المخلصين، الذين يريدون وجهه في كل فعل، وقول، و موقف.

هـ: حقيقة لا بد من الجهر بها:

وبعد.. فإن من يدرس الواقع التي مرت في تاريخ الإسلام، وبالتحديد في عصر رسول الله «صلى الله عليه وآله» يجد: أن المفاصل الأساسية، والموافق المصيرية لهذا الدين قد أنجزت على يد خصوص هذا النوع الفريد من الناس، وبالتحديد على يد أهل البيت النبوي الطاهر، وعلى رأسهم أمير المؤمنين «عليه السلام»..

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين ٣٠١
ويبيقى سائر الناس في حشودهم، وفي عديدهم مجرد كثارات، ليس لها إلا أدوار هامشية، وغير ذات أهمية، حتى إذا أزف وقت تحقيق الإنجاز الكبير، تجدهم يغادرون الساحة، مع حفظ ماء الوجه أحياناً، ويدون ذلك أحياناً أخرى..

غزووة بدر مفصل أساسى وحساس، كان العباء الأكبر فيها يقع على كاهل علي «عليه السلام» بالدرجة الأولى، ثم من معه من بنى هاشم، مثل حمزة، وغيره من أبناء عبد المطلب..
وفي أحد يكون ثمة كثرة وعديد، ولكنها تنسحب من الساحة بخفة، وذل، ولا تعود العزة لها إلا بسيف علي «عليه السلام».

وهكذا جرى في غزوة بنى قريطة، وخبير، وفي الخندق، وحنين، وفي ذات السلسل.. وفي غير ذلك من المواقف.. التي تظهر فيها التبعحات والإستعراضات للكثرة التي لا تلبث أن تسقط أمام التحدى، ثم يكون سيف علي «عليه السلام» هو المنقذ والمخلص..

وفي غير حالات الحرب أيضاً تبقى المفاصل الحساسة والأساسية رهينة بتضحيات وجهاد وجهود علي «عليه السلام»، بالإضافة إلى دفاعه عن الدين بعلمه، وبذل معارفه، وظهور حجته على كل أعداء الإسلام، والمشككين فيه.

ومن نماذج ذلك أيضاً: فداء علي «عليه السلام» للنبي «صلى الله عليه وآله»، في شعب أبي طالب، وفي البيت على الفراش ليلة الغار، وموافقه في الحديبية، وفي تبليغ سورة براءة، وفي مختلف المواقف.. فهو الحامي، والمنقذ، والممحضي في سبيل الله، والمطيع لله ولرسوله..

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨ وكانت احتجاجاته على أهل الملل والتحلل بعد رسول الله «صلى الله عليه وأله»، وحله للمعضلات العلمية، والفقهية، والسياسية، وغير ذلك، دليل صدق على إخلاصه علي «عليه السلام»، وصحة جهاده.

وتبقى الكثرة هي التي تستفيد، وتستغل الظروف، بل وتظلم أهل الحق، والخير، وتغتصب حقوقهم باسم الدين. ويكون هؤلاء هم العباء الثقيل، والسيف الصقيل، والعدو في صورة الصديق والخليل، الذي يشغل المخلصين بمؤامراته، وبالأجواء المسمومة التي يثيرها، وبالناعب المشكلات التي يتسبب بها. فإننا لله وإننا إليه راجعون..

و: رشحة من أخلاقيات الإسلام:

وفي قيام الرسول الأعظم «صلى الله عليه وأله» بنفسه لخدمة الوفد القادر من الحبشة تجسيد عملي لأخلاقيات الإسلام، التي تفرض على الإنسان المؤمن عرفة الجميل لأهله، وإعطاء كل ذي حق حقه..

وكان يكفي أن يقوم بعض رجالات المسلمين بإكرام ذلك الوفد، وإظهار المزيد من الحفاوة به.. ولكن رسول الله «صلى الله عليه وأله» أراد أن يعرف الناس: أن القضية أسمى من أن تكون مجرد مبادلة موقف بموقف، وفق ما تقتضيه المصالح، والظروف؛ بل هي حالة حقيقة، تدخل في عمق الروح، وفي تكوين الذات، لتصبح جزءاً من الكيان، وحقيقة كامنة في حنايا وجوده الإنساني..

وليصبح ذلك درساً حقيقياً في الدور الذي يجب أن تضطلع به القيم والمثل العليا في حياة البشر، من حيث هيمنتها على الفكر، وعلى المشاعر،

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين ٣٠٣
وعلى الوجدان، والضمير الإنساني..

فإن هذه القيم ليست مجرد وسائل وأدوات توصل إلى الغايات والأهداف، بل هي وعي وخلق إنساني، متمازج مع الحقيقة الإنسانية، ومرتبط بالواقع الإيغاني في العمق..

هجرتان لهاجري الحبشة:

قال أبو موسى الأشعري: ودخلت أسماء بنت عميس، وهي في من قدم علينا يومئذ على حفصة زوج رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» زائرة، وقد كانت هاجرت إلى النجاشي فيمن هاجر إليه، فدخل عمر على حفصة، وأسماء عندها، فقال عمر حين رأى أسماء: من هذه؟
فقالت: أسماء بنت عميس.

فقال عمر: سبقناكم بالهجرة، نحن أحق برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».
قال: فغضبت، وقالت: كلا والله يا عمر، كنتم مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يطعم جياعكم، ويعلم جاهلكم، وكنا في دار (أو أرض) البداء البعضاء بالحبشة، وذلك في الله وفي رسوله.

وأيم الله لا أطعم طعاماً، ولا أشرب شراباً حتى أذكر ما قلت لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وأساله، والله لا أكذب، ولا أزيغ، ولا أزيد على ذلك.
فلما جاء رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قالت: يا نبي الله !! إن رحالة يفخرون علينا، ويزعمون: أنّا لسنا من المهاجرين الأولين.
فقال: «من يقول ذلك»؟
قلت: إن عمر قال: كذا وكذا.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨

قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «ما قلت له؟»؟

قالت: قلت له: كذا وكذا.

قال: «ليس بأحق بي منكم، له وأصحابه هجرة واحدة، ولكم أنتم -

أهل السفينة - هجرتان».

قالت: فلقد رأيت أبا موسى وأصحابه يأتوني أرسلاً يسألوني عن هذا الحديث، ما من الدنيا شيء هم أفرح، ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم رسول الله «صلى الله عليه وآله».

قال أبو بريدة: قالت أسماء: ولقد رأيت أبا موسى، وإنه ليستعيد هذا الحديث مني، وقال: لكم الهجرة مرتين^(١).

ونقول:

١ - مما لا شك فيه: أن عمر بن الخطاب كان يعلم بأن الذين هاجروا إلى الحبشة، قد تركوا أو طاهم، وأهليهم، وأموالهم، وأحباءهم وهاجروا إلى الله تعالى فراراً بدينهم، إلى بلاد الغربة، حيث لا يعلمون ما سوف يواجههم فيها من مصائب وبلايا، ونكبات ورزايا..

وكان يعلم أيضاً: أنهم لم يعودوا إلى بلادهم، وأوطاهم، وبيوتهم،

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٦ ودلائل النبوة ج ٤ ص ٢٤٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٠٦ وراجع: ص ٢٠٥ عن البخاري، والسيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٨ و ٤٩ وراجع: الأولياء ج ١ ص ٣١٤ و صحيح البخاري (ط سنة ١٣٠٩ هـ) ج ٣ ص ٣٥ و صحيح مسلم ج ٧ ص ١٧٢ وكتز العمال ج ٢٢ ص ٢٠٦ عن أبي نعيم، والطیالسي، وفتح الباري ج ٧ ص ٣٧٢ ومستد أحد ج ٤ ص ٣٩٥ و ٤١٢ . وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٦١.

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين ٣٥
وعشائرهم، بل عادوا إلى بلاد أخرى، ليواصلوا جهادهم ضد أعداء الله،
معتصمين بالصبر، وبالتوكل عليه.

فما معنى أن يثبت لنفسه امتيازاً على أولئك الذين قضوا حوالي خمس عشرة سنة في بلاد الغربة؟!.. وكيف يكون قد سبقوهم إلى الهجرة؟!..

٢ - لماذا يعمد عمر إلى أسماء بنت عميس ليواجهها بهذا الكلام؟
ويترى جعفر بن أبي طالب نفسه، فلا يقول له ذلك؟!..

أم أنه كان يخشى من أن يُسْمِعَه جعفر الجواب الشافي والكافي، ويُسرع
في إبطال خطته، التي يريد من خلالها أن يتوصل إلى بعض الأهداف
الحساسة؟!..

أما أسماء فقد يوهم حالها: أنها غير قادرة على دفع هذه الشبهة، وذلك
يعنٰ هذه الشبهة سبيل الإنتشار، ويترتب على ذلك ما يتواхاه لها من نتائج
وأثار!!

٣ - ألا ترى معي: أن هذا الرجل يريد أن يثير الشبهة حول الدلالات
الخامسة لموقف رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من جعفر زوج أسماء، بعد
أن سمع النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يعتبر قدومه موازياً لفتح الله تعالى
خبير، على يد أخيه علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ»؟!..

٤ - كما أنه يريد أن يضعف موقف، ويقلل من أهمية شخص يتوسّم
فيه أن يكون النصير والضد القوي لعلي «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، ذلك الذي يخطط
عمر بن الخطاب وحزبه للإستيلاء على حقه في الخلافة بعد رسول الله
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»..

٥ - إن إجابة أسماء له أوضحت: أنها كانت تتهم الذين يتبعون

٣٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم بيانه ج ١٨

ببقائهم مع رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بأن بعضهم ربما لا يكون مخلصاً في اتباعه له «صلى الله عليه وآلـه»، بل كان يجري وراء الحصول على شيء من حطام الدنيا.

ولعل ما يشير إلى ذلك أنها صرحت بأن بعض هؤلاء كان يبحث عن الطعام والغذائم وغير ذلك من المنافع، التي هيأها لهم قربهم من النبي «صلى الله عليه وآلـه».

ولذلك قالت له: إن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كان يطعم جائعهم، ويعلم جاهلهم..

وأما الذين لا مجال للشك في إخلاصهم، فهم الذين لم يكونوا يتوقعون شيئاً من ذلك، وهم أولئك الذين كانوا في أرض البداء البغضاء في الحبشة، ولا غاية لهم إلا رضا الله تعالى، ورضارسوله «صلى الله عليه وآلـه».. بل إن بعض هؤلاء قد مارس أبغض أنواع الجرائم في سياق غصبه لمقامات جعلها الله تعالى لأهلها ولم يكن أولئك الغاصبون من أهلها.

٦ - ولعل أسماء قد شعرت: بأن وراء الأكمـة ما وراءـها، فإن هذا الموقف من عمر لم يكن بلا سبـب، فافتـرت أن تطلع النبي «صلى الله عليه وآلـه» عليه، لـتـشارـكـ في إـفـشـالـ أمرـ رـبـيـاـ يـكونـ قدـ بـيـتـ بـلـيلـ..

٧ - واللافت هنا: حلفها لعمر: أنها سوف تكون في نقلها لـرسـولـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ غـاـيـةـ فـيـ الدـقـةـ،ـ رـبـيـاـ لـتـضـيـعـ عـلـىـ التـضـرـرـيـنـ مـنـ ذـلـكـ فـرـصـةـ التـشـكـيـكـ فـيـ سـلـامـةـ النـقـلـ،ـ لـيـجـدـواـ مـنـ خـلـالـ هـذـاـ التـشـكـيـكـ السـبـيلـ إـلـيـ إـبـطـالـ تـبـعـاتـ هـذـاـ التـصـرـفـ.ـ وـلـعـلـهـ يـتـمـكـنـونـ مـنـ مـوـاـصـلـةـ مـشـرـعـهـمـ،ـ الذـيـ أـرـادـواـ هـذـهـ الـمـبـادـرـةـ أـنـ تـكـوـنـ إـحـدـيـ خـطـوـاتـهـ إـلـيـهـ.

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدم جعفر والمهاجرين ٣٠٧
٨ - ويأتي موقف الرسول «صلى الله عليه وآله» الحازم والحااسم، الذي يقطع الطريق على أي تأويل، ويسد على الآخرين منافذ التخلص والتملص من آثار هذه الفضيحة..

بل إن ما قاله الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» قد أكد على عظمة جعفر، وقذف بمناويته بعيداً عن ساحة الكراهة، ليعيشوا في ظلمات الفشل والخسارة، والندامة..

٩ - ولا ندري إن كان عمر بن الخطاب هو المصدر الأساس لمقولته: «سبقناكم بالهجرة»، إذ أظهرت النصوص: أنه كان هناك فريق كامل يتبنى هذه الفكرة، ويروج لها، ويشيعها، حيث ستأنى الرواية عن أبي موسى الأشعري، لتقول: «فكان أناس يقولون لنا (يعني أصحاب السفينة): سبقناكم بالهجرة»^(١).

الأشعريون.. هم المحور!!

روي عن أبي موسى الأشعري، قال: لما بلغنا خرج النبي «صلى الله عليه وآله» ونحن باليمن، فخرجنا مهاجرين إليه، أنا وإنحوان لي، أنا أصغرهم، أحدهم أبو رهم، والآخر أبو بردة؛ إما قال: في بضع، وإما قال: في ثلاثة أو اثنين وخمسين رجلاً من قومي.

فركبنا سفينتين - قال ابن مندة: حتى جئنا مكة - ثم خرجنا في بر حتى أتينا المدينة - فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة، فوافقتنا جعفر بن أبي

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٥ ومصادر أخرى ستأنى في الهاشم التالي، فانتظر.

٣٠٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨
طالب وأصحابه عنده.

فقال جعفر: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعثنا، وأمرنا بالإقامة، فأقموا معنا.

فأقمنا معه حتى قدمنا جميعاً، فوافقنا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين فتح خير، قال: فأسمهم لنا، وما قسم لأحد غاب عن فتح خير شيئاً إلا من شهد معه، إلا أصحاب سفيتنا مع جعفر وأصحابه، قسم لهم معنا، وذكر البيهقي: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» سأله الصحابة أن يشركوهם، ففعلوا ذلك^(١)، انتهى.

قال: فكان أناس يقولون لنا - يعني أصحاب السفينة - سبقناكم بالهجرة.

وقبل قدومهم، قال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: يقدم عليكم قوم هم أرق منكم قلوبأ. فقدم الأشعريون، وذكر أنهم عند مجئهم صاروا يقولون: غداً

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٥ عن الشيخين، والإسماعيلي، وابن سعد، وابن حبان، وابن مندة، وفي هامشة: عن البخاري ج ٧ ص ٥٥٣ (٤٢٣٠)، وعن مسلم ج ٣ ص ١٩٤٦ و ١٩٤٧ حديث (١٦٩ / ٢٥٠٢)، والبيهقي في الدلائل ج ٤ ص ٢٤٤، وانظر السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٥٩ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٨٣. وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٧ و ٤٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ١٤ و ٧ و ٩ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٧١ و ٦٧ و ٦٩ و ٢٠٥ عن ابن إسحاق، وأحمد، وأبي نعيم في الدلائل، وفتح الباري ج ٧ ص ١٤٣ وجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٤ عن الطبراني، وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٤.

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين ٣٠٩
نلقى الأحبة، محمداً وحزبه^(٣).
ونقول:

إن لنا ههنا وقفات هي التالية:

١- رقة قلوب الأشعريين:

إن الحديث عن رقة قلوب الأشعريين قد روی بنحو آخر، وهو: أنه «صلی الله علیه وآلہ» قال في حقهم: أناكم أهل اليمن، هم أضعف قلوبأ، وأرق أفندة. الفقه يهان، والحكمة يهانة^(٤).
فأي القولين هو الصحيح؟!

أم أن الشك لا بد أن يسري إلى كلا هذين القولين؟!
مع ملاحظة: أن هذا النص الثاني قد وصفهم بضعف القلوب، لا

(١) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٨ وفضائل الصحابة ص ٧٣ وراجع: مسنند أحمد ج ٣ ص ٥٤٣ وزاد المعاد ج ١ ص ١٣٦٤ مسنند أبي يعلى ج ٦ ص ٤٥٤ وصحیح ابن حبان ج ١٦٥ ص ٥٢٦ وموارد الظمان ص ٥٢٦ والطبقات الكبرى ج ١ ص ٣٤٨ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٩٢ و ٩٣ وتهذيب الكمال ج ١٥ ص ٤٥٠ وسیر أعلام النبلاء ج ٢ ص ٣٨٤ والإصابة ص ٢١٤ وسبل المدى والرشاد ج ٦ ص ٢٧٣.

(٢) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٨ وراجع: مسنند أحمد ج ٢ ص ٥٠٢ و ٥٤١ وصحیح البخاري (ط دار الفكر) ج ٥ ص ١٢٢ وصحیح مسلم ج ١ ص ٥٢ وسنن الترمذی ج ٥ ص ٣٨٣ وشرح مسلم ج ٢ ص ٣٠ والدبياج على مسلم ج ١ ص ٦٩ وتحفة الأحوذی ج ٦ ص ٤٢٣ ومسنند الشاميين ج ٤ ص ٢٨٤ والجامع الصغير ج ١ ص ١٦ وكتنز العمال ج ١٢ ص ٤٨ والجامع لأحكام القرآن ج ٢ ص ٢٣٠ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٨١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٣٤.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨ برقتها، وليس في هذا الوصف مدح لهم كما هو ظاهر.

٢- إشراكم في الغنيمة:

صرحوا: بأن الدوسين قد وصلوا إلى خير أيضاً حين فرغ النبي «صلى الله عليه وأله» من حصن النطة، فإن كانوا قد اعتزلوا القتال، فلماذا اعتزلوه؟ ولماذا يعطيهم النبي «صلى الله عليه وأله» من الغنائم؟ وإن كانوا قد شاركوا في فتح سائر الحصون، فيستحقون من الغنائم مثل ما يستحقه الآخرون.. ولا يحتاج «صلى الله عليه وأله» إلى استئذان المسلمين بإشراكهم في الغنيمة..

وإذا كان «صلى الله عليه وأله» قد أعطاهم من حصن الوطيع والسلام، فإنه لم يكن بحاجة إلى الإستئذان من أحد من المسلمين فيهما أيضاً، لأنها كانت خالصين له «صلى الله عليه وأله».

وقد ذكر موسى بن عقبة: أنه «صلى الله عليه وأله» أحذى الأشعرين والدوسيين من الوطيع والسلام، اللذين فتحا صلحًا «وتكون مشاورة رسول الله «صلى الله عليه وأله» في إعطائهم، ليست استنزالاً لهم عن شيء من حقوقهم، وإنما هي المشورة العامة»^(١)، لأن ما يفتح صلحًا يكون خاصاً وخالصاً لرسول الله «صلى الله عليه وأله»، فإن أعطى منه أحداً شيئاً فيكون قد أطعاه من ماله، لا من مال المسلمين..

ولو فرضنا: أنه «صلى الله عليه وأله» قد أعطاهم من النطة والشق،

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٧ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٥٤ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٤٣.

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين ٣١١
من الأرض فقط، فلا إشكال أيضاً، لأن ذلك لل المسلمين جميعاً، ولا يحتاج إلى إذن أحد في ذلك..

ولعلهم أضافوا: مقوله الإستاذان ليصححوا ما يذهبون إليه: من أن ما يؤخذ بالحرب فهو لخصوص الغانمين، سواء أكان أرضاً، أم مالاً منقولاً، أم نخلاً وشجراً..

قسم جعفر وأصحابه:

والذى نعتقد: هو أن النبي «صلى الله عليه وآله» إنما قسم لجعفر وأصحابه دون كل من عداهم.

ويوضح ذلك: ما رواه ابن سعد عن أبي موسى الأشعري نفسه، فقد قال: «قال: فما قسم لأحد غاب عن فتح خير منها شيئاً إلا من شهد معه، إلا أصحاب السفينة، جعفر وأصحابه قسم لهم معهم، وقال: لكم الهجرة مرتين: هاجرتم إلى النجاشي، وهاجرتم إلى»^(١).

وروى ابن إسحاق عن أسماء بنت عميس، والمسعودي عن الحكم بن

(١) الطبقات الكبرى ج ٤ ص ١٠٦ ونيل الأوطار ج ٨ ص ١٢٢ وذخائر العقبى ص ٢١٣ وخلاصة عباقات الأنوار ج ٣ ص ٢٤٣ وصحيف البخارى ج ٤ ص ٥٥ وعن صحيح مسلم ج ٧ ص ١٧٢ والسنن الكبرى ج ٦ ص ٣٣٣ وعن فتح الباري ج ٦ ص ١٧١ وج ٧ ص ٣٧٢ و ٣٧٣ والمنتقى من السنن المسندة ص ٢٧٤ ونصب الرأية ج ٤ ص ٢٦٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٢ ص ٢٩ و ٣٢ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٣٨٢ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٥ ومرقة المفاتيح ج ٧ ص ٦٠٤ وأسد الغابة ج ٤ ص ٨١.

٣١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ عتبة: أن جعفراً وأصحابه قد قدموا من أرض الحبشة، بعد فتح خير، فقسم لهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في خير». ولعله «صلى الله عليه وآله» أعطى أحد الأشعريين والدوسين شيئاً من ذلك تفضلاً منه وتكرماً، ولكنه لم يقسم لهم، وإنما قسم لخصوص جعفر وأصحابه كما ذكرنا.

٣- منافسون لهاجيري الحبشة:

وقد لاحظنا على الروايات المتقدمة: أن ثمة رغبة قوية في إيجاد منافسين لأصحاب السفينة، وهم جعفر رضوان الله تعالى عليه وأصحابه.. ونحن نوجز مؤاخذتنا هذه في ضمن أسللة لا تجد لها أجوبة مقنعة، فنقول:

رغم أبو موسى الأشعري: أن سفيتهم التي جاءت بهم من اليمن قد ألقتهم إلى النجاشي بالحبشة، فوافقوا جعفراً وأصحابه عنده، وأن جعفراً طلب منهم أن يقيموا معهم، فأقاموا حتى قدموا جميعاً، فوافقوا رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقد فتح خيراً.. فأسهم «صلى الله عليه وآله» لهم، وما قسم لأحد غاب عن فتح خير إلا لأصحاب سفيتهم مع جعفر وأصحابه، قسم لهم معهم.

فلم نفهم السبب فيها فعلته تلك السفينة العجيبة بهم، حيث إنهم أرادوها أن تأخذهم إلى الحجاز، فأخذتهم إلى الحبشة !!
فهل أرادت أن تفرض عليهم رحلة سياحية لم يكونوا ليقوموا بها

(١) الطبقات الكبرى ج ٤ ص ٣٥ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١١٠ .

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين
٣١٣ باختيارهم !؟

أو أن أصحابها لا يعرفون الخرائط البحرية، واليمين من اليسار، ولا يفرقون بين الحجاز والحبشة، بسبب دوار كان ألمَّ بهم، وأفقدتهم القدرة على التركيز، وعلى التمييز؟!

وهل كان النجاشي بانتظارهم على ساحل البحر؟!
أم أنهم هم الذين سألوا عنه، وقصدوه إلى بلده، وإلى دياره؟! وسألوا
الناس عنه وعن جعفر؟!

وللائل أن يقول: إن عبارة: «ركبنا سفيته حتى جئنا مكة، ثم خرجنا
في بر حتى أتينا المدينة، فألقتنا سفيتنا إلى النجاشي»، ليس فيها إشكال، ولا
يرد عليها سؤال: كيف أن سفيتهم أوصلتهم إلى مكة، ثم ساروا برأ حتى
وصلوا إلى المدينة؟!

فما معنى: عودة السفينة إلى الظهور لتأخذهم على غفلة منهم إلى الحبشة؟!
وذلك لأن الناقل قد مزج بين الروايات المختلفة، وكان يورد نصاً ثم
أقحم نصاً آخر، ثم عاد إلى النص الأول.

ولكن ذلك وإن كان يمكن أن يكون مقنعاً ومقبولاً في رد ذلك
الإشكال المذكور آنفًا، ولكنه لا يدفع شيئاً من التساؤلات التي سيأتي شطر
منها أيضاً، كما أنه لا يجعل قائمة التساؤلات تنتهي عند هذا الحد،
خصوصاً، وأن أبي موسى قد جعل جعفرًا وأصحابه تابعين له ولأصحابه،
حتى قال: «قسم لهم معنا». وكأن هذا التكريم كان لخصوص أبي موسى
وأصحابه.

٤- لم تصل سفينتهم إلى الحبشة:

ويظهر من العسقلاني: أن أباً موسى وأصحابه لم يصلوا إلى الحبشة، فقد قال عن أبي موسى: «صادفت سفيته سفينة جعفر بن أبي طالب، فقدموا جميعاً»^(١).

وهذا معناه: أنهم التقوا في الطريق، وأن سفينة جعفر وأصحابه غير سفينة أبي موسى وأصحابه، فما معنى جعلها سفينة واحدة، والحديث عنهم جميعاً بأسلوب واحد؟!

٥- أبو موسى يعترف:

وثمة نص آخر يدل: على أن أباً موسى لا ربط له بأهل السفينة، وهو ما تقدم في قضية الصدام الذي جرى بين أسماء بنت عميس وعمر بن الخطاب، حيث إنها بعد أن اشتكت لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وجاء الموقف النبوي مؤيداً مسداً لها، قالت: «..ولقد رأيت أباً موسى، وإنه ليستعيد هذا الحديث مني، وقال: لكم الهجرة مرتين»!^(٢).

٦- لم يقسم من غاب إلا جابر:

وبعد.. فقد قال أبو موسى الأشعري: «فأسهم لنا، وما قسم لأحد غاب عن فتح خير شيئاً إلا من شهد معه، إلا أصحاب سفينتنا..».

مع أنهم جمعون: على أنه «صلى الله عليه وآله» قد أسمهم جابر بن عبد

(١) الإصابة ج ٢ ص ٣٥٩.

(٢) تقدمت مصادر ذلك.

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدم جعفر والمهاجرين ٣١٥
الله الأننصاري، وكان غائباً عن خير^(١).

زواج النبي ﷺ بأم حبيبة:

وكان من جملة من قدم معهم من بلاد الحبشة أم حبيبة بنت أبي سفيان. فإنها كانت من هاجر الهجرة الثانية للحبشة مع زوجها عبد الله بن جحش، فارتد عن الإسلام هناك وتنصر، ومات على ذلك، وبقيت هي على إسلامها. وقد أرسل «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عمرو بن أمية الضمري في المحرم افتتاح سنة سبع إلى النجاشي ليتزوجها منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

قالت أم حبيبة: رأيت في المنام، كأن قائلًا يقول لي: يا أم المؤمنين، ففرزعت، فأولتها: بأن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يتزوجني.

قالت: فما شعرت إلا وقد دخلت على جارية النجاشي، فقالت لي: إن الملك يقول لك: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كتب إليك أن يزوجك منه، ويقول لك: وكل من يزوجك.

فأعطتها بعض الأموال لبشارتها هذه، ثم أرسلت بالوكالة إلى خالد بن سعيد.

فلما كان العشي أمر النجاشي جعفر بن أبي طالب ومن معه من المسلمين فحضروا، وخطب النجاشي رضي الله عنه، فقال:

الحمد لله الملك القدس، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبار،أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأنه الذي بشّر به عيسى بن مريم «عليه السلام».

(١) قد تقدمت مصادر ذلك فلا نعيد.

أما بعد.. فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كتب إلى: أن أزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان، فأجبنا إلى ما دعا إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد أصدقها أربع مائة دينار.

وفي لفظ: أربع مائة مقابل ذهب.

وسكب الدنانير بين يدي القوم.

فتكلم خالد بن سعيد بن العاص، فقال: الحمد لله، أحده وأستعينه، وأستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، أرسله **«بِإِلَهْدِي وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُلَّهُ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ»**^(١).

أما بعد.. فقد أجبت إلى ما دعا إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وزوجته أم حبيبة بنت أبي سفيان. فبارك الله لرسول الله «صلى الله عليه وآله». ودفع النجاشي الدنانير لخالد بن سعيد، فقبضها منه.

وقيل: إنه أنقذها لها النجاشي على يد جاريته التي بشرتها، فلما جاءتها بتلك الدنانير أعطتها خمسين ديناراً.

ثم لما أرادوا أن يقوموا بعد العقد، قال لهم النجاشي: اجلسوا، فإن من سنن الأنبياء «عليهم الصلاة والسلام» إذا تزوجوا أن يؤكل طعام على التزويع، فدعوا بطعم، فأكلوا ثم تفرقوا.

قالت أم حبيبة: فلما كان من الغد جاءتني جارية النجاشي فرددت على جميع ما أعطيتها، وقالت: إن الملك عزم على أن لا أرزأك شيئاً. وقد أمر الملك نساءه أن يبعثن إليك بكل ما عندهن من العطر.

فجاءت بورس وعابر وزباد كثير.

قالت: حاجتي إليك: أن تقرئي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مني السلام، وتعلميه أني قد اتبعت دينه.

وكانت كلما دخلت علىَّ تقول: لا تنسِي حاجتي إليك. ثم أرسل النجاشي أم حبيبة مع شرحبيل بن حسنة^(١).

ونقول:

إن هنَا وقفات، كما يلي:

حتى بنت أبي سفيان:

إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يرعى كل من أعلن إسلامه، حتى لو كان بعيداً عنه مئات الأميال.. وحتى لو كان امرأة، وكانت هذه المرأة هي بنت أبي سفيان الذي لم يزل يسعى في سفك دمه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بكل حيلة ووسيلة.

مهر أم حبيبة:

ذكر النص المقدم: أن النجاشي قد ساق إلى أم حبيبة أربع مائة دينار أو أربع مائة مثقال من الذهب..

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٤٩ و ٥٠ وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٦٩ ص ١٤٤ و سهل المدى والرشاد ج ١١ ص ١٩٥ والمنتخب من ذيل المذيل ص ٩٨ وزوجات النبي لسعيد أبوب عن الحاكم في المستدرك ج ٤ ص ٢١ والإستيعاب ج ٤ ص ٤ والإصابة ج ٤ ص ٣٠٥ والطبقات الكبرى ج ٧ ص ٩٧.

ونقول:

إن الصحيح هو الأول، فقد روي عن الإمام الباقي «عليه السلام» أنه قال: أتدرى من أين صار مهور النساء أربعة آلاف؟ قلت: لا.

فقال: إن أم حبيبة بنت أبي سفيان كانت في الحبشة. فخطبها النبي «صلى الله عليه وآله»، وساق إليها عنه التجاشي أربعة آلاف درهم».

أم حبيبة لم تكن في مستوى الحديث:

وقد كان المفروض بأم حبيبة، التي شرفها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بأن جعلها أمًا للمؤمنين: أن تكون عند حسن ظنه «صلى الله عليه وآله» بها، وأن تحفظه في قرياه، وفي أهدافه، وفي كل ما يحب.. ولكن التاريخ يحدثنا عنها بما لم نكن نتوقعه، فإنها انساقت بعد وفاته «صلى الله عليه وآله» بالإتجاه الآخر، فقد ذكروا:

١ - أنها بعثت بقميص عثمان مخضباً بدمائه مع النعمان بن بشير إلى أخيها معاوية^(١).

٢ - لما بلغها قتل محمد بن أبي بكر وإحرقه شوت كيشاً، وبعثت به إلى

(١) الكافي ج ٥ ص ٣٨٢ وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٣٩٠ عنه وفقه الصادق للروحاني ج ٢٢ ص ١٤٢ والوسائل (ط آل البيت) ج ٢١ ص ٣٤٧ و (ط الإسلامية) ج ١٥ ص ٧.

(٢) مروج الذهب (ط دار الأندلس) ج ٢ ص ٣٥٣ وأنساب الأشراف للبلذري ص ٢٩١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٤ ص ٢٨٢.

الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدول جعفر والمهاجرين ٣١٩
 عائشة، تشفياً بقتله «رحمه الله»، بطلب دم عثمان.
 فقالت عائشة: قاتل الله ابنة العاشرة. والله لا أكلت شواء أبداً^(١).
 ٣ - وحين نزل قوله تعالى: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾^(٢) أي تعزل.
 كان من عزل أم حبيبة^(٣).

مع من قدمت أم حبيبة؟!

قد يقال: بوجود تناقض بين ما روي: من أن أم حبيبة قدمت في سفينة جعفر وأصحابه.. وبين نفس ذلك النص الذي يعود، فيقول: إن النجاشي قد أرسلها مع شرحبيل بن حسنة..
 وبحسب بأن المراد: أنها وإن كانت في السفينة، لكن النجاشي جعل مسؤولية رعايتها، وتلبية حاجاتها على عاتق شرحبيل..

(١) تذكرة الخواص ص ١٠٧ وحول عدم أكل عائشة للشواء راجع: أنساب الأشراف (بتتحقق المحمودي) ج ٢ ص ٢٩١ وأحاديث أم المؤمنين عائشة للعسكري عن تذكرة خواص الأمة (ط النجف) ص ١١٤ وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٤٢٧ ص ٤٩.
 (٢) الآية ٥١ من سورة الأحزاب.

(٣) أنساب الأشراف للبلاذري ج ١ ص ٤٦٧ وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٣٩١ عنه، والموسوعة الفقهية الميسرة للشيخ محمد علي الأنباري ج ١ ص ٣٥٩ والبحر الرائق ج ٣ لابن نجيم المصري ص ٣٨٣ وفتح الباري ج ٩ ص ٩٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٣ ص ٣٢٩ وتفسير القرآن للصناعي ج ٣ ص ١٢٠ وجامع البيان ج ٢٢ ص ٣١ وأحكام القرآن للجصاصي ج ٣ ص ٤٨ والدر المثور ج ٥ ص ٢١٠ و ٢١١ وعن فتح القدير ج ٤ ص ٢٩٥ وعن كتاب المحرر ص ٩٢.

that \hat{M}_1 , \hat{M}_2 , \hat{M}_3 and \hat{M}_4

\hat{M}_1

\hat{M}_2 , \hat{M}_3

\hat{M}_4 are \hat{M}_1

\hat{M}_1

\hat{M}_2 , \hat{M}_3

\hat{M}_4 are \hat{M}_1

\hat{M}_1

\hat{M}_2 , \hat{M}_3

\hat{M}_4 are \hat{M}_1

الفصل الثاني:

المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الْحُكْمُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰالَمِينَ

النهي عن المتعة في خير:

وزعموا: أن علياً «عليه السلام» روى عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» أنه: قد نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الإنسية يوم خير.^(١)

(١) راجع النصوص المختلفة لهذا الحديث في المصادر التالية: تاريخ بغداد ج ١٤ ص ٢٤٠ وج ٦ ص ٤٦١ وج ٦ ص ٢٠٨ وراجع: منحة العبود ج ١ ص ٣٠٩ وتحريم نكاح المتعة لل المقدسي ص ٢٣-٣٢ و ٤٠-٤٣ و ٧٠ و ١١٣ و ١١٤ والإعتبار في الناسخ والنسخ ص ١٥٩ و ١٧٧ و ١٧٨ وفتح الباري ج ٩ ص ١٤٤ و ١٤٥ و ١٤٦ و ١٧٧ وج ٢ ص ٧٤ والتاج الجامع للأصول ج ٢ ص ٣٣٥ وقال: رواه الخمسة، ومصابيح السنة ج ٢ ص ٤١٥ وروى النص الثاني في قسم الصحاح، والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٤ و سennen الدارمي ج ٢ ص ١٤٠ وبلغ المرام ص ٢٠٧ ولم يذكر لحوم الحمر الأهلية وص ٢٠٨ قال: أخرجه السبعة إلا أبو داود، ومسند أبي يعلى ج ١ ص ٤٣٤ ومسند الحمidi ج ١ ص ٢٢ ونيل الأوطار ج ٦ ص ٢٦٩ و ٢٧٢ و ٢٧٣ وشرح النووي على صحيح مسلم ج ٩ ص ١٨٠ و ٢٠٧ و ١٩٣ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٧٤ ومسند زيد ص ٣٠٤ و صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣١ و صحيح البخاري (كتاب المغازي باب غزوة خير) ج ٣ ص ١٥٨ وهداية الباري ص ٢٥٧ =

= والتفسیر الحديث ج ٩ ص ٥٣ و ٥٤ و ٥١ و ٥٢ و فقه السنة ج ٢ ص ٤٢ والمتقى
 ج ٢ ص ٥١٩ و شرح السنة للبغوي ج ٥ ص ٧٧ وقال: هذا حديث متفق
 على صحته، وكتاب العلوم (الشهير بأمالي أحادي بن عيسى بن زيد) ج ٣ ص ١٠ و
 ١١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٣ وسنن سعيد بن منصور ج ١ ص ٢١٨ وأسمى
 المناقب ص ١٤٥ والمرأة في القرآن والسنة ص ١٨٠ و ١٨١ عن الخامسة، ولسان
 الميزان ج ١ ص ٤٤٢ وتعريض المتعة في الكتاب والسنة ص ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣
 ونكاح المتعة للأمددل ص ٣٢١ وتسير المطالب في أمالى أبي طالب ص ٣٨٨ وجمع
 الزوائد ج ٤ ص ٢٦٥ و ٢٦٦ وجامع الأسانيد ج ١ ص ٨٥ وبداية المجتهد ج ٢
 ص ٥٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٨٣ وأوجز المسالك ج ٩ ص ٤٠٦ و ٤٠٧ وفتح الملك
 العبود ج ٣ ص ٢٢٦ و ٢٢٥ وسلم الوصول ج ٣ ص ٢٨٨ ونصب الراية ج ٣
 ص ١٧٧ والسيرۃ الخلیۃ ج ٣ ص ٤٥ وعون العبود ج ٦ ص ٩٢ ومرقاۃ المفاتیح ج ٣
 ص ٤٢٢ والمصنف للصتغی ج ٧ ص ٥٠١ والتفسیر الكبير ج ١٠ ص ٥٠ و ٥١ و
 ٥٢ والإعتماد بحبل الله المتین ج ٣ ص ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ عن السنة إلا
 أبا داود، وعن جمیع الإمام زید بن علی، ومستند الشافعی ص ٢٥٤ وشرح معانی
 الآثار ج ٣ ص ٢٤ و ٢٥ ولم يحدد المناسبة وص ٢٥ حددها بخیر، والتمہید لابن
 عبد البر ج ٩ ص ٩٤ - ٩٩ و ١٠٢ و ١٠١ وکتز العمال ج ٢٢ ص ٩٦ و ٩٩
 عن مصادر کثیرة، وشرح الأزهار ج ٢ ص ٢٣٨ في الحاشیۃ والجامع الصحيح ج ٣
 ص ٤٣٠ و ٤ ص ٢٥٤ وجامع الأصول ج ١٢ ص ١٣٥ وسنن ابن ماجة ج ١
 ص ٨٠٤ و ٦٣٠ وفتح القدير ج ١ ص ٤٤٩ والاستذکار ج ١٦ ص ٢٨٦ و ٢٨٧
 ومصنف ابن أبي شیة ج ٣ ص ٣٨٩ وسنن النسائی ج ٧ ص ٢٠٢ و ٢٠٣ وج ٦
 ص ١٢٥ و ١٢٦ والبنایۃ في شرح المدایۃ ج ٤ ص ٩٨ و ٩٩ والبحر المحيط ج ٣
 ص ٢١٨ ولباب التأویل ج ١ ص ٣٤٣ ومستند الطیالسی ص ١٨ ومستند أحادیج ١
 ص ٧٩ و ١٤٢ والمعجم الصغیر للطبرانی ج ١ ص ١٣٣ وسنن الدراقطنی ج ٣ =

الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية ٣٢٥
وذكر الواقدي: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَمَرَ بِخَيْرٍ مَنَادِيًّا فَنَادَى:
أن رَسُولَ اللَّهِ يَنْهَاكُمْ عَنِ الْحَمَرِ الْإِنْسِيَّةِ، وَعَنِ مَتْعَةِ النِّسَاءِ^(١).
وفي بعض المصادر: أن منادي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد نادى
يوم خير: أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَاكُمْ عَنِ الْمَتْعَةِ.
ونقول:

إن لنا على ما تقدم العديد من الملاحظات، ونذكر منها ما يلي:

١- هي خبر واحد:

إن الرواية المعتمدة في إثبات هذا الأمر منحصرة في علي «عليه السلام»، برواية ولده محمد عنه «عليه السلام»، ثم رواية ولدي محمد، وهما الحسن وعبد الله عن أبيهما محمد هذا..
فكيف يمكن أن نصدق هذا في حين أن هذا النداء قد سمعه ألف وخمس مائة رجل أو أكثر؟!
ومع توفر الدواعي على نقله؟!

= ص ٢٥٧ وحلية الأولياء ج ٣ ص ١٧٧ والمقدمة في تحرير أحاديث البداية ج ٦ ص ٥٠٢ ومسند أبي عوانة ج ٥ ص ١٦٠ و ١٥٩ و ١٥٨ و ١٥٧ والجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١٣١ وج ٢ ص ١٣١ و ١٣٢ وجوهر الأخبار ج ٤ ص ٢٢ والإحسان ج ٩ ص ٤٥٠ و ٤٥٣ وفي هامشه عن مصادر كثيرة، والأم ج ٥ ص ٧٩ وشرح الموطأ للزرقاني ج ٣ ص ١٥٢ والمبسط للسرخسي ج ٣ ص ١٥٢ و ١٥٣ وغير ذلك.

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٦١.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله علية وآله وسليمه ج ١٨
 فلماذا أحجم هؤلاء كلهم عن نقل ذلك، وانحصر الأمر بعلي؟! مع
 أنهم ينقلون الكثير الكثير من الأمور العادلة، والشخصية التي قد لا يرى
 الكثيرون ثمة مبرراً لنقلها؟!
 ولماذا كتمه علي «عليه السلام» عن كل أحد حتى عن الحسينين «عليهما
 السلام» إلا عن ولده محمد؟!
 ثم لماذا كتمه محمد نفسه عن الناس جميعاً، إلا عن ولديه: عبد الله
 والحسن؟!

٢. لا يصح النسخ بخبر واحد:

وإذا كان شريع زواج المتعة ثابتاً بالكتاب، في قوله تعالى: «فَمَا
 اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَأُتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةٌ»^(١).
 وثابت أيضاً بالسنة المتواترة، فإنه لا يصح نسخ هذا التشرع بخبر
 الواحد، فكيف إذا أضيف إلى ذلك: أن أخبار النسخ متناقضة، ومتنازفة
 بصورة غريبة وعجبية، كما أوضحتنا في كتابنا: «زواج المتعة، تحقيق
 ودراسة» بأجزاءه الثلاثة.

٣. حديث الحسن البصري ينفي حديث خيبر بصرامة:

ولو فرضنا - محالاً - إمكان الجمع بين رواية النسخ يوم خيبر، وبين
 سائر الروايات المثبتة حلية المتعة بعد خيبر، فكيف يمكن أن نوفق بين
 حديث علي «عليه السلام» عن نسخها في خيبر، وبين ما روی عن الحسن

الفصل الثاني: المتمة.. ولحوم الحمر الإنسية ٣٢٧
البصري أنه قال: «ما حلت قط، إلا في عمرة القضاء ثلاثة أيام، ما حلت قبلها ولا بعدها»^(١)? أو نحو ذلك.

٤- اختلاف وتناقض:

قال أبو عمر: «لا خلاف بين أهل السير، وأهل العلم بالأثر، أن نهي رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن لحوم الحمر الأهلية إنما كان يوم خير، وأما نهيه عن نكاح المتعة، ففيه اختلاف واضطراب كثير»^(٢).

٥- هذا أمر لا يعرفه أحد:

ويقول السهيلي: «هذا شيء لا يعرفه أحد من أهل السير، ورواة الأثر: أن المتعة حرمت يوم خير»^(٣).

(١) راجع: مستند أحادي ج ٣ ص ٤٠٥ و ٤٠٦ والإعتماد بحبل الله المتن ج ٣ ص ٢٠٢ وكتاب العلوم لأحد بن عيسى بن زيد ج ٣ ص ١١ والتمهيد لابن عبد البر ج ٩ ص ٦٣ والمصنف للصناعي ج ٧ ص ٥٠٣ و ٥٠٤ وتحريم نكاح المتعة ص ٦٣ والسنن الكبرى ج ٧ ص ٢٠٢ و ٢٠٣ والتفسير الكبير ج ١٠ ص ٥١ وراجع: فتح الباري ج ٩ ص ١٤٦ وصحيحة مسلم ج ٤ ص ١٣٢.

(٢) الاستذكار ج ١٦ ص ٢٨٩.

(٣) الروض الأنف (ط سنة ١٣٩١ هـ) ج ٤ ص ٥٩ وفتح الباري ج ٩ ص ١٤٥ عنه، ونقله في السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٥ عن بعضهم، وشرح الموطأ للزرقاني ج ٤ ص ٤٦، وسبل السلام شرح غاية المرام ج ٣ ص ٢٦٨ وأوجز المسالك ج ٩ ص ٤٠٥ ونصب الراية ج ٣ ص ١٧٨ و ١٧٩.

٦- ذكر المتعة في خيبر غلط:

وقال أبو عمر بن عبد البر: «إن ذكر المتعة يوم خيبر غلط، والأقرب أن يكون هذا من غلط ابن شهاب والله أعلم»^(١).
وقالوا أيضاً: «حرم المتعة يوم خيبر، فجاء بالغلط البين»^(٢).
وقال أبو عمر أيضاً: «إن ذلك غلط»^(٣).

٧- لم يقع في خيبر تمنع النساء:

وقال أبو عمر أيضاً: «إن ذلك غلط، ولم يقع في غزوة خيبر تمنع النساء»^(٤).

وقال ابن القيم: «.. قصة خيبر لم يكن فيها الصحابة يتمنعون باليهوديات، ولا استأذنوا في ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا نقله أحد في هذه الغزوة، ولا كان للمرة فيها ذكر البتة، لا قولًا ولا تحريرًا»^(٥).

وقال أيضاً: «إن خيبر لم يكن فيها مسلمات، وإنما كنّ يهوديات.

(١) التمهيد ج ٩ ص ٩٩.

(٢) المنتقى هوامش ج ٢ ص ٥١٨.

(٣) إرشاد الساري ج ٦ ص ١٦٩ وشرح الموطأ للزرقا尼 ج ٤ ص ٤٦، والغدیر ج ٦ ص ٢٢٦، وعن شرح المواهب للزرقا尼 ج ٢ ص ٢٣٩، وسبل السلام شرح بلوغ المرام ج ٣ ص ٢٦٨، وراجع: أوجز المسالك ج ٩ ص ٤٠٥.

(٤) المصادر المتقدمة.

(٥) زاد المعاد ج ٢ ص ١٤٣ وعنده في سبل السلام شرح بلوغ المرام ج ٣ ص ٢٦٨ وفتح الباري ج ٩ ص ١٤٧.

الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية ٣٢٩
وإباحة نساء أهل الكتاب لم يكن ثبت بعد، إنما أبحن بعد ذلك في سورة المائدة^(١).

وقال ابن القيم أيضاً: «فلم تكن إباحة نساء أهل الكتاب ثابتة زمن خيبر، ولا كان للمسلمين رغبة في الاستمتاع بنساء عدوهم قبل الفتح، وبعد الفتح استرق من استرق منها، وصرن إماء للمسلمين..»^(٢).

وقال ابن كثير: «إن يوم خيبر لم يكن ثم نساء يتمتعون بهن، إذ قد حصل لهم الإستغناء بالسباء عن نكاح المتعة»^(٣).

٨- راوي النسخ رافض له:

أشرنا فيما سبق: إلى أن الرواية المعتمدة لنسخ حلية المتعة في يوم خيبر هي المنسوبة لعلي «عليه السلام»..

وذكرنا في كتابنا زواج المتعة: أنه «عليه السلام» على رأس القائلين ببقاء مشروعيتها، والمعترضين على تحريم عمر لها.

وقد اشتهر عنه «عليه السلام» الحديث المروي عن شعبة، عن الحكم: «لولا أن نهى عمر عن المتعة، ما زنى إلا شقي» أو: «إلا شفا، أي قليل، فراجع»^(٤).

(١) زاد المعاد ج ٢ ص ١٨٣ وأوجز المسالك ج ٩ ص ٤٠٦ والمتقى هوامش ج ٢ ص ٥١٧ وفتح الباري ج ٩ ص ١٤٧ .
(٢) المصادر المتقدمة.

(٣) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٣ . وعن فتح الباري ج ٩ ص ١٧١ .

(٤) جامع البيان ج ٥ ص ٩ بسند صحيح على الظاهر، وكذا المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٥٠٠ ، ومنتخب كنز العمال (بها مسند أحمد) ج ٦ ص ٤٠٥ والتفسير =

٩- تعارض فاضح:

وروایات تحریم المتعة يوم خیر، تتعارض مع روایات تحلیلها بعد ذلك في عمرة القضاء، والفتح، وتبوك، وحنین، وحجۃ الوداع، وأو طاس.

١٠- تعدد النسخ مرفوض:

ودعوى: تعدد التحلیل وتعدد النسخ.. غير مقبولة، ولم يقل بذلك

= الكبير للرازی (ط سنة ١٣٥٧ هـ) ج ١٠ ص ٥٠ والدر المثور ج ٢ ص ١٤٠
وشرح النهج للمعترضی ج ٢ ص ٢٥ وتفسیر النیسابوری (بہاش الطبری) ج ٥
ص ١٧ والبيان للخوئی ص ٣٤٣ عن مستند أبي يعلی، ودلائل الصدق ج ٣
ص ١٠١ وتلخیص الشافی ج ٤ ص ٣٢ والوسائل (ط دار إحياء التراث) أبواب
نکاح المتعة ج ٢١ ص ٥ و ١١ و ٤٤ وفي هامشہ عن: نوادر أحد بن محمد بن عیسی
ص ٦٥ و ٦٦ وعن رسالة المتعة للمفید، ونفحات اللاهوت ص ٩٩، والتهذیب
ج ٧ ص ٢٥٠ ومستدرک وسائل الشیعہ ج ١٤ ص ٤٤٧ و ٤٤٩ و ٤٧٨ و ٤٨٢
و ٤٨٣ وكتاب عاصم بن حید الخناظ ص ٢٤ والهدایة للخصیبی حدیث المفضل
ص ٤٤٣ وكتتر العرفان ج ٢ ص ١٤٨ والکافی ج ٥ ص ٤٤٨ والإیضاح ص ٤٤٣
والجواهر ج ٣٠ ص ١٤٤ عن: النهایة في اللغة لابن الأثیر، والطبری، والشعلی،
والسرائر ص ٣١٢ وتفسیر العیاشی ج ١ ص ٢٣٣ والغدیر ج ٦ ص ٢٠٦ وكتتر
العہال (ط مؤسسة الرسالة) ج ١٦ ص ٥٢٢ و ٥٢٣ و (طبعہ الهند) ج ٢٢ ص ٩٦
وتفسیر البحر المحيط ج ٣ ص ٢١٨ وعن أبي داود في ناسخه عن بعض من تقدم،
والاستبصار فيما اختلف من الأخبار ج ٣ ص ١٤١ والتفسیر الحدیث لمحمد عزہ
دروزہ ج ٩ ص ٥٤ والمرأة في القرآن والسنّة ص ١٨٢ والبحار (ط جدید) ج ١٠٠
ص ٣٠٥ و ٣١٤ و (ط قدیم) ج ٨ ص ٢٧٣.

الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية ٣٣١
أحد من المعتبرين^(١).

قال ابن القيم: «لو كان التحرير زمن خير للزم النسخ مرتين. وهذا لا عهد بمثله في الشريعة البتة، ولا يقع مثله فيها»^(٢).
وقال ابن كثير عن روايات النسخ في خير، وفي الفتح: «فيلزم النسخ مرتين، وهو بعيد»^(٣).

وعلى تقدير قبوله: فلا بد من إثباته بدليل قاطع، ولا يكفي فيه خبر الواحد.. فكيف إذا كانت نصوص هذا الخبر متناقضة، وكيف إذا تواردت عليه العلل والأسقام، حتى لقد اعتبروه غلطًا؟

١١- تأويل بارد:

ذكروا: أن المقصود بالحديث: أن المحرّم يوم خير هو خصوص الحمر الأهلية، أما المتعة، فيراد بيان حرمتها مطلقاً، من دون تقييد بكون ذلك في يوم خير^(٤).

(١) التفسير الكبير ج ١٠ ص ٥٢ وتفسير النيسابوري (بهامش جامع البيان) ج ٥ ص ١٩.

(٢) زاد المعاد ج ٤ ص ١٩٤ وفقه السنة ج ٢ ص ٣٩ والمنتقى هامش ج ٢ ص ٩٧.

(٣) راجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٦٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٤.

(٤) راجع: مستند الحميدي ج ١ ص ٢٢ وفتح الباري ج ٩ ص ١٤٥ و ١٣٣ و ٢٢ و ١٢٣ و ١٤٤ و ١٤٦ و نيل الأوطار ج ٦ ص ٢٧٣ والسنن الكبرى ج ٧ ص ٢٠١ و ٢٠٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٣٦ و ٣٣٧ و ٣٦٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٤ وأوجز المسالك ج ٩ ص ٤٠٥ و ٤٠٦ و سبل =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ ولكنه تأويل بارد، وتوجيهه فاسد، إذ لماذا خص المتعة بالذكر، ولم يشر إلى سائر التشيريات مما هو حلال أو حرام؟!
يضاف إلى ذلك: أن بعض نصوص هذا الحديث تأبى عن هذا التأويل، مثل ما روي عن علي «عليه السلام»: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» نهى عن نكاح المتعة يوم خير، لم يزد على ذلك.^(١)
ومثل ما روي عنه «عليه السلام»: نهى عن متعة النساء يوم خير، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية^(٢).

١٢. ثنية الوداع.. أكذوبة:

وقال الحلبـي: «ويدل لذلك ما قيل: إن ثنية الوداع إنما سميت بذلك؛ لأنهم فيها ودعوا النساء اللاتي تـمتعـوا بهـن في خـيرـ الخ..»^(٣).

= السلام شرح بلوغ المرام ج ٣ ص ٣٦٨ وشرح الموطأ للزرقاني ج ٤ ص ٤٦
والتمهيد ج ٩ ص ٩٥ والإستذكار ج ١٦ ص ٢٨٨ و ٢٨٩ وشرح صحيح
مسلم للنووي ج ٩ ص ١٨٠ وتعليقات الفقـي على بلوغ المرام ص ٢٠٧.

(١) راجع: التمهيد لابن عبد البر ج ١٠ ص ٩٧ وتاريخ بغداد ج ٨ ص ٤٦١ وكتاب
العلوم لأحمد بن عيسى ج ٣ ص ١١ وجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٦.

(٢) صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣٤ و ١٣٥ والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج ٦
ص ١٧٦ و ١٧٧ وراجع: تاريخ بغداد ج ١٤ ص ٢٤٠ وكتنز العمال ج ٢٢
ص ٩٧ وتبـير المطالب ص ٣٨٨ وجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٥ وكتاب العلوم
لأحمد بن عيسى ج ٣ ص ١١ والإعتـصـام بـحـلـ اللهـ المـتـينـ ج ٣ ص ٢٠٢ وغـيرـ
ذلكـ كـثـيرـ.

(٣) السيرة الحلبـية ج ٣ ص ٤٥.

ويرد عليه:

أولاً: زعموا: أن جابرًا يروي: أن ذلك - أي وداع النساء المتمتع بهن - قد كان في غزوة تبوك^(١).

فأي ذلك هو الصحيح؟!

ثانياً: ما معنى أن تلحق النسوة المتمتع بهن أولئك الرجال تلك المسافات الطويلة، من خير إلى مشارف المدينة، حتى ودعن أزواجهن في ذلك الموضع بالخصوص؟!..

وما هي الوسائل التي رجعن إليها إلى بلادهن؟!
ومن الذي أرجعهن؟!

وهل رجعن وحدهن بلا محام ولا كفيل، في مسیر يحتاجن في قطعه إلى أيام ثلاثة؟!

وكيف كان استقبالهن من قبل أهاليهن حين رجوعهن؟!

ثالثاً: كيف استمر ارتباطهن بأولئك الأزواج هذه المدة الطويلة، بعد تحريم رسول الله «صلى الله عليه وآله» للمتعة؟! حتى لقد أطلق النساء بتحريم هذا الزواج في خبر نفسها؟! فكيف ولماذا يعصي أولئك الصحابة

(١) الهدایة في تحریج أحادیث البداية ج ٦ ص ٥٠٨ والهیتمی في مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٤ عن الطبرانی في الأوسط، ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٨ عن البخاری، وعن ابن شبة، وعن الطبرانی في الأوسط أيضاً، ونیل الأوطار ج ٦ ص ٢٧٢ عن الحازمی، والبیهقی، والإعتبار في الناسخ والمنسوخ ص ١٧٨ ونصب الرایة للزیلیعی ج ٣ ص ١٧٩ وعمدة القاری ج ١٧ ص ٢٤٧ والتعليق المعني على سنن الدارقطنی ج ٣ ص ٢٥٩.

أمر الرسول «صلى الله عليه وآلـه» لهم في ذلك؟!

وهل سكت «صلى الله عليه وآلـه» عنهم فلم يؤذبهم؟!

وهل سكت أصحابه «صلى الله عليه وآلـه» عن تأنيبهم والإعتراض

عليهم؟!

أم أنهم لم يعلموا بأمرهم؟!

أم أنهم علموا وكتموا ذلك عن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟!

وأما الإعتذار عن ذلك: بأن من الممكن أن يكون المقصود هو: تحرير

إنشاء عقد متعة جديد دون أن يبطل العقد السابق..

فهو إنما يدفع بعض هذه التساؤلات..

وتبقى الأسئلة الأخرى على حالها، ومنها السؤال الذي يقول: إن

المفروض هو: أن يكون العقد على تلك النسوة محدداً بمدة بقاء رجالهن في

منطقة خيبر ولا يعقل أن يعقدوا عليهن مدة تطال وقت مغادرتهم تلك
البلاد.

وهذا معناه: أن مدة المتعة لا بد أن تكون قد انتهت قبل عودة المسلمين

من خيبر.. فلماذا لحقن بهم إلى حدود ثنية الوداع؟!

فإن كان ذلك من خلال العقد السابق، فالمفروض: أنه قد انتهى، وإن

بعقد جديد، فالمفروض: أنه أصبح حراماً منهاياً عنه.

رابعاً: إننا إذا أخذنا بروايات استقبال الولائد للنبي «صلى الله عليه

وآلـه» حينما هاجر إلى المدينة بالشيد الذي يقول:

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

وحب الشكر علينا مادع الله داع

الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية ٣٣٥
أيها المبعوثلينا جئت بالأمر المطاع^(١)
فإنها تدل على: أن التسمية بثنيات الوداع لم تحدث بعد خير، بل كانت
موجودة قبل هجرة رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة.

ربما يكون نهياً تدبيرياً:

لفترض صحة رواية النهي عن المتعة وعن لحوم الحمر الإنسية في
يوم خير، فإننا نقول:

إن النهي عن ذلك - المتعة - لا بد أن يكون تدبيرياً، تماماً كما كان النهي
عن لحوم الحمر الإنسية تدبيرياً أيضاً؛ لأنهم سوف يحتاجون إلى تلك الحمر
من أجل الركوب، والحمل أثقلهم إلى بلد لم يكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس.
فكما أن النهي عنها لم يكن نهي تحريم.. فكذلك الحال بالنسبة للنهي
عن التزوج بنساء سوف يتركهن أزواجهن ليعودوا إلى بلادهم بعد قليل،
مع احتمال أن يحدث حل لدى بعضهن، فلا يعرف الأب بأن له ولداً، ولا
تستطيع الأم إبلاغ الأب بمولودها منه.

بل إنهم حتى لو تزوجوا بهن زواجاً دائماً، وفي نيتهم طلاقهن أمام
الشهود بعد يوم أو أيام مثلاً، ثم يسافرون عنهن إلى بلاد أخرى، فإنه «صلى
الله عليه وآله» سوف ينهاهم عن فعل ذلك، لنفس السبب الآنف الذكر،
وهو الحفاظ على الأولاد، الذين قد يتكونون من زواج كهذا، مع عجز الأم

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٣٤١ و ٣٤٢ وعن الرياض النبرة، والسيرات الخلبية ج ٢
ص ٥٤ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٢٣٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٠٤ ووفاء
الوفاء للسمهودي ج ١ ص ٢٤٤ وج ٤ ص ١١٧٢ و ١٢٦٢ ومصادر ذلك كثيرة.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ١٨ عن الوصول إلى صاحب النطفة الحقيقى، ولغير ذلك من أسباب.

المجاعة.. والحرم الإنسية:

روى الشيخان، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: أصابتنا مجاعة ليالي خيبر، فلما كان يوم خيبر وقعت في الحمر الإنسية، فانتحرناها، فلما غلت القدور، نادى منادي رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أن أكثروا القدور، ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئاً^(١).

وعن أنس قال: لما كان يوم خيبر، جاء فقال: يا رسول الله، فنيت الحمر، فأمر أبا طلحة فنادى: «إن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر»، رواه عثمان بن سعيد الدارمي بسنده صحيح^(٢).

وعن ابن عباس قال: نهى رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم خيبر عن بيع الغنائم حتى تقسم، وعن الحبالى أن توطأ حتى يضعن ما في

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٠ وفي هامشه عن: البخاري ج ٧ ص ٥٥٠ (٤٢٢١، ٤٢٢٣، ٤٢٢٥، ٤٢٢٦، ٤٢٢٥). وراجع: المجموع للنووى ج ٩ ص ٧ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٢٨١ وصحيح البخاري (ط دار الطباعة العامرة - إسطانبول) ج ٥ ص ٧٨ وصحيف مسلم ج ٦ ص ٦٣ و ٦٤ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٠٦٤ و ١٠٦٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٣٣٠ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٥ ص ٥٤٢.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٠ وفي هامشه عن: عبد الرزاق (٨٧٢٥) والطبراني في الكبير ج ٥ ص ٣١٦ وانظر التمهيد لابن عبد البر ج ١٠ ص ١٢٧ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٦ عن مسلم، وراجع: شرح معانى الآثار ج ٤ ص ٢٠٥.

الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية ٣٣٧
بطونهن، قال: «لا تسق زرع غيرك»، وعن لحوم الحمر الأهلية، وعن كل ذي ناب من السبع. رواه الدارقطني^(١).

وعن أبي ثعلبة الخشنبي قال: غزوت مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خيراً، والناس جياع، فأصبنا بها حمراً إنسية فذبحناها، فأخبر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأمر عبد الرحمن بن عوف - في الخلبية: عبد الله بن عوف - فنادى في الناس: «إن لحوم الحمر لا تخل لمن يشهد أني رسول الله» رواه أحمد، والشیخان^(٢).

وعن سلمة قال: أتينا خير فحاصرناها حتى أصابتنا مخصمة شديدة - يعني الجوع الشديد - ثم إن الله تعالى فتحها علينا. فلما أمسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم، أوقدوا نيراناً كثيرة، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «ما هذه التيران؟ على أي شيء توقدون؟

قالوا: على لحم.

قال: «على أي لحم؟

قالوا: لحم حمر إنسية، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «أهرقوها، واكسروا الدنان».

(١) المعجم الأوسط ج ٧ ص ١٠٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٠ وفي هامشه عن: الحاكم في المستدرك ج ٢ ص ٥٦ وانظر التلخيص الكبير ج ٣ ص ٧.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٠ وفي هامشه عن: البخاري ج ٩ ص ٦٥٣ (٥٥٢٧) ومسلم ج ٣ ص ١٥٣٨ (١٩٣٦/٢٢) والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٦ وراجع: كنز العمال ج ١٥ ص ٢٧٥ والللمع في أسباب ورود الحديث ص ٤ وسنن النسائي ج ٧ ص ٢٣٢ وحاشية ابن القيم ج ١٠ ص ٢٠٢.

قال رجل: أونهريقوها، ونغلسها؟

قال: «أو ذاك». رواه الشيخان، والبيهقي^(١).

وقد علق الحلبي على هذه الرواية بقوله: «وعدوله «صلى الله عليه وآله» إلى هذا الثاني، إما باجتهاد، أو وحي»^(٢).

وروى محمد بن عمر، عن شيوخه: أن عدة الحمر التي ذبحوها، كانت عشرين أو ثلاثين، كذا رواه على الشك^(٣).

وقالوا: أصاب المسلمين جوعاً فوجدوا الحمر الأهلية وكانت ثلاثين قد خرجت من بعض الحصون، وقيل: لم يدخلوها الحصون.

وبتعبير الواقدي: فلم يقدر اليهود على إدخالها، وكان حصنهم له منعة.

- (١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٠ وفي هامشه عن: البخاري (٦٣٣١) ومسلم ج ٣ ص ١٥٤٠ (١٨٠٢/٣٣)، وأحمد ج ٤ ص ٣٨٣ والبيهقي في الدلائل ج ٤ ص ٢٠٠ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٦ وصحيف البخاري (ط دار الطباعة العامرة - إسطانبول) ج ٥ ص ٧٢ وج ٧ ص ١٠٨ وصحيف مسلم (ط دار الفكر) ج ٥ ص ١٨٦ وج ٦ ص ٦٥ والمحلج ١ ص ١٠٨ وشرح معاني الآثار ج ٤ ص ١٠٦ والمجمع الأوسط ج ١ ص ٧٨ والمجمع الكبير ج ٧ ص ٣٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٤٦ واللؤلؤ والمرجان ج ١ ص ٥٨٤ ونبيل الأوطار ج ١ ص ٧٩ وعن فتح الباري ج ١٢ ص ٢٠٠ و ٢٣٧ وعameda القاري ج ١٧ ص ٢٣٣ وج ٢٢ ص ١٨٢ وزاد المعاد ج ١ ص ١٠٧٣.
- (٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٦.

- (٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٣٠ و ١٣١ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٧٠ وعameda القاري ج ١٧ ص ٢٣٣.

الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنثية ٣٣٩
فأخذها رهط من المسلمين فذبحوها، وجعلوا يطبخونها، فمر بهم
رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، فسألهم عنها، فأخبروه.
ففهم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» عن أكلها، حتى إن القدور أكثثت وإنها لتفور^(١).

النهي عن لحوم البغال أيضاً:

عن جابر: ذبحنا يوم خير الخيل والبغال، فنهانا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» عن البغال ولم ينهنا عن الخيل^(٢).
وعنه أيضاً قال: أطعمنا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» لحوم الخيل،
فذبح قوم من المسلمين خيلاً من خيلهم قبل أن يفتح حصن الصعب بن
معاذ^(٣).

ولعل هذا يشير: إلى أن الحاجة كانت ماسة إلى الظهر، من أجل حمل
الأمتعة، وركوب المسافات الطويلة، والبغال هي التي تستخدم في ذلك..

(١) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٦ وراجع: إمتناع الأسماع ص ٣١٧ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٦٠ و ٦٦١ وراجع: المصنف لابن أبي شيبة ج ٥ ص ٥٤١ وج ٨ ص ٥٢٤ والأحاديث المثنوي ج ٤ ص ٢٥ والمعجم الكبير ج ١ ص ٢١٣ و ٢١٤ وأسد الغابة ج ١ ص ٩٦ وج ٥ ص ٢٢٠ والإصابة ج ٧ ص ١٦٠.

(٢) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٤٦ عن أبي داود، وراجع: المجموع ج ٩ ص ٢ والمغني ج ١١ ص ٦٦ والشرح الكبير ج ١١ ص ٧٥ ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٥٦ و ٣٦٢ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٢٠٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٣٢٧ والمنتقى من السنن المسندة ص ٢٢٣ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٥٨٣.

(٣) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٦١

ولنا مع النصوص المتقدمة وقفات عديدة، هي التالية:

خالد بن الوليد ولحوم الحمر:

عن المقدام قال: سمعت خالد بن الوليد يقول: حضرت رسول الله «صلى الله عليه وآله» بخير يقول: حرام أكل الحمر الأهلية، والخيل، والبغال.
قالوا: وكل ذي ناب من السباع، وخلب من الطير.
قال الواقدي: ثبت عندنا أن خالداً لم يشهد خير. وأسلم قبل الفتح
هو وعمرو بن العاص، وعثمان بن طلحة بن أبي طلحة، أول يوم من صفر
سنة ثمان^(١).

الحاجة إلى الظهر:

قد يقال: إذا ضممنا هذا الحديث إلى الأحاديث المصرحة: بأن النهي
إنما كان عن الحمر الأهلية، فقط.. فيمكنتنا استنتاج أن المقصود بهذا النهي
هو: أن لا يقعوا في الظهر الذي يحتاجون إليه في تنقلاتهم، وهم في بلاد نائية
عن بلدتهم، وهو: البغال والحمير معاً.

أما الخيل: فهم إنما يحتاجون إليها في القتال، فإذا كانت الحرب قد
وضعت أوزارها، فلا حرج عليهم في ذبحها إذا احتاجوا إليها.

ويؤيد ذلك: أنهم قالوا للرسول الله «صلى الله عليه وآله»: فنيت الحمر.

وفي بعض النصوص: التصريح بتعليق النهي: بأنه من أجل أن لا يفني

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٦١ و تاريخ مدينة دمشق ج ١٦ ص ٢١٩ و نصب الرأبة ج ٦ ص ٥٩.

الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية ٣٤١
الظهر».

ونص آخر قال: «أمرهم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بإكفاء القدور، ولم يقل: إنـها حرام. وكان ذلك إبقاء على الدواب»^(٣).

وعن أبي جعفر «عليه السلام» في أكل لحوم الحمر الأهلية: «نهى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عنها يوم خيبر. وإنـها نهى عن أكلـها في ذلك الوقت، لأنـها كانت حولة الناس. وإنـها حرام ما حرم الله عز وجل في القرآن»^(٤).

الشك في حديث الماجعة:

إنـ الحديث المتقدم عن الإمام الصادق «عليه السلام»، يدلـ على عدم صحة الحديث عن جوع أصحاب المسلمين في خيبر، أو عن مجاعة ألمـت بهم.

(١) راجع: من لا يحضره الفقيـه ج ٣ ص ٣٣٥ وعلـل الشـرائع ص ٥٦٣ والـوسائل (ط مؤسـسة آلـبيـت) ج ٢٤ ص ١١٩ و (ط دار الإـسلامـية) ج ١٦ ص ٣٢٤ والـخلاف للـطـوسي ج ٦ ص ٨٢ والإـستـبـصـار ج ٤ ص ٧٥ وتهـذـيبـ الأـحكـامـ ج ٤٢ والـبعـارـجـ ج ٦٢ ص ١٧٦ ومستـدرـكـ سـفـينةـ الـبعـارـجـ ج ٢ ص ٢٦٧ .

(٢) الكـافـيـ ج ٦ ص ٢٤٦ وراجـع: مـجمـعـ الفـائـدـةـ لـلـمحـقـقـ الـأـرـدـبـيلـيـ ج ١١ ص ١٥٩ وريـاضـ المسـائـلـ (طـقـ) ج ٢ ص ٢٨٢ وجـواـهـرـ الـكـلامـ ج ٣٦ ص ٢٦٦ والإـستـبـصـارـ ج ٤ ص ٧٣ وتهـذـيبـ الأـحكـامـ ج ٩ ص ٤١ والـوسائلـ (طـ دـارـ الإـسلامـيـ) ج ١٦ ص ٣٢٣ .

(٣) الكـافـيـ ج ٦ ص ٢٤٦ وعلـلـ الشـرـائـعـ ص ٥٦٣ وجـواـهـرـ الـكـلامـ ج ٣٦ ص ٢٦٦ و ٤١ وجـامـعـ المـدارـكـ ج ٥ ص ١٤٥ ص ٥٦٣ وتهـذـيبـ الأـحكـامـ ج ٩ ص ٤١ والـبعـارـجـ ج ٦٢ ص ١٧٦ .

ويزيد هذا الأمر وضوحاً: أن الأمر بإكفاء القدر لا يخلو سبيه من أحد أمرين:

إما لأن الأمر لم يكن قد بلغ بهم حد الإضطرار، المسوغ لذبح الحمر الإنسية..

أو لأجل أنه قد كانت عندهم أنواع أخرى من الطعام غير اللحم.

إكفاء القدر، لماذا؟!

ومن الواضح: أنهم بذبحهم لتلك الحمر إنما تصرفوا بأموالهم، فأمره «صلى الله عليه وآلـه» بإكفاء القدر معناه: تسويغ إتلاف مال لم يكن يسوغ لهم إتلافه في الحالات العادية..

فقد يقال: إن السبب في إصداره «صلى الله عليه وآلـه» لذلك الأمر هو: الخوف على الحمر الأهلية من أن تقضي.

ويجب عن ذلك: بأنه قد كان بالإمكان أن يسوغ لهم تناول ما ذبحوه منها، ثم ينهاهم عما عداه، لأن لحوم الحمر الأهلية ليست محمرة في ذاتها كل حوم السابع مثلاً..

إلا أن يقال: إن رغبتهم الحاجة في الطعام جعلت الإكتفاء بمجرد النهي قاصراً عن تحقيق هذا الغرض، فكان من الضروري أن تصاحبه إجراءات قوية ورادعة، إذ لو لا ذلك لاستمروا في المخالفـة، ثم اعتذرـوا وأظهـروا النـدامة.

ولكن هذا الإعتذار غير مقبول، إذ لا تصح العقوبة قبل الجنـائية. فـكان المناسب أن يسوغ لهم تناول ما ذبحـوه، ثم ينهـاهم عـما عـداه.

الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية ٣٤٣
فالمبادرة إلى هذا القرار الحاسم بالإتلاف تشير إلى أن هناك ما هو أهم من ذلك، مثل أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد أمرهم ونهاهم، فعصوا، وربما يكون قد تكرر منهم ذلك، فلم يجد عندهم إلا التمرد والعصيان، فكان لا بد من العقوبة لهم بهذا النحو القوي والمثير.

إجابة غير وافية بالمراد:

وقد يقال: إن السبب في الأمر بإكفاء القدر هو: أنهم انتهوا بذلك من قوم موادعين لرسول الله «صلى الله عليه وآله»..
والجواب: أن ذلك أيضاً لا يكفي مبرراً لإصدار هذا الأمر بالإتلاف، فقد كان من الممكن أن يجد لهم عذراً في ذلك، من مثل أنهم كانوا يظنون أولئك القوم من المحاربين.

ولو سلمنا: أنه كان قد عرّفهم بحالهم، فلماذا لا يعطي ما في تلك القدر من اللحم إلى من انتهت تلك البهائم منهم؟! أو يستجيز من أصحابها، ويترکهم يأكلونها، ثم يضمنهم أثناها لأربابها؟!.
يضاف إلى ذلك: أن النص يقول: إن الذي انتهوا من القوم موادعين هو الغنم، وليس الحمر الإنسية.

بل قد يقال: إن هذا - أيضاً - يشير: إلى أن الأمر بإكفاء القدر ربما يكون قد تكرر منه «صلى الله عليه وآله» في أكثر من مناسبة.

إجابة أخرى مرفوضة:

وأما ما زعموه: من أن الحمر التي ذبحت قد خرجت من بعض حصن اليهود، ولم يكن يحق لهم أن يذبحوها قبل مراجعة النبي «صلى الله

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨
عليه وآلـهـ، أو قبل معرفة الحكم الشرعي في مثل هذه الحالة، لأنـا أخذـتـ
من دون قـتـالـ، أو قبل شـروعـهـ..

فـهـوـ أـيـضـاـ لا يـصـلـحـ بـمـجـرـدـهـ مـبـرـأـ لـلـأـمـرـ بـإـكـفـاءـ الـقـدـورـ، إـذـ إـنـ تـلـكـ
الـحـمـرـ تـكـوـنـ فـيـ جـلـةـ الـغـنـائـمـ، فـكـانـ يـمـكـنـ أـنـ يـشـرـكـ فـيـ أـكـلـهـاـ جـيـعـ مـنـ كـانـ
لـهـ حـقـ فـيـهـاـ..

أـوـ تـضـمـنـ الـذـيـنـ ذـبـحـوـهـاـ مـاـ يـزـيدـ عـلـىـ سـهـمـهـمـ فـيـهـاـ..
وـيـتـأـكـدـ هـذـاـ الـأـمـرـ إـذـ كـانـوـاـ قـدـ فـعـلـوـهـ عـنـ جـهـالـةـ وـتـسـرـعـ.

النبي ﷺ يتقدـدـ العـسـكـرـ:

وـقـدـ أـظـهـرـ النـصـ المـتـقـدـمـ: أـنـ النـبـيـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ كـانـ يـطـوـفـ
عـلـىـ الـمـعـسـكـرـ، وـيـتـقـدـدـ أـحـوـالـ النـاسـ فـيـهـ، وـيـشـاهـدـ تـصـرـفـاتـهـمـ، وـيـصـوـبـهـمـ، أـوـ
يـخـنـثـهـمـ، وـلـاـ يـكـتـفـيـ بـأـخـبـارـ الـمـخـبـرـيـنـ، وـلـاـ يـسـكـنـ إـلـىـ مـاـ يـبـلـغـ إـيـاهـ مـنـ حـلـهـمـ
مـسـؤـلـيـاتـ الـقـيـادـةـ، وـإـنـجـازـ الـمـهـمـاتـ، وـالـقـيـامـ بـالـوـاجـبـاتـ.

ليس للإجـتهـادـ مـوـضـعـ هـنـاـ:

تـقـدـمـ: أـنـ الـحـلـبـيـ اـعـتـبـرـ التـخـيـرـ بـيـنـ كـسـرـ الدـنـانـ، أـوـ إـهـرـاقـهـاـ وـغـسـلـهـاـ إـمـاـ
مـنـ بـابـ تـبـدـلـ الـإـجـتـهـادـ، إـمـاـ مـنـ بـابـ الـوـحـيـ.

وـلـكـنـ مـنـ الـواـضـحـ: أـنـ هـذـاـ الـمـوـرـدـ لـيـسـ مـنـ مـوـارـدـ الـإـجـتـهـادـ فـيـ الرـأـيـ
فـيـ حـكـمـ شـرـعـيـ، بلـ هـوـ أـمـرـ تـدـبـيرـيـ سـلـطـانـيـ يـهـدـفـ إـلـىـ إـظـهـارـ الشـدـةـ عـلـىـ مـنـ
بـادـرـ إـلـىـ ذـبـحـ الـحـمـرـ أـولـاـ، ثـمـ الـمـنـ عـلـيـهـمـ بـالـإـسـتـجـابـةـ إـلـىـ طـلـبـ الـعـفـوـ
وـالـتـخـفـيفـ عـنـهـمـ، تـأـلـيـفـاـ وـسـيـاسـةـ مـنـهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ هـمـ.

فـالـأـمـرـانـ كـلـاهـاـ صـوـابـ، وـلـيـسـ هـنـاكـ صـوـابـ وـخـطاـ، فـإـنـ التـشـدـيدـ ثـمـ

الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية ٣٤٥
التخفيف مطلوبان معًا له «صلى الله عليه وآله».

على أن ما ذكره الحلبي: يستبطن أمررين لا مجال للقبول بهما، بل هما
مرفوضان جملة وتفصيلًا.

أحدهما: أن يكون النبي «صلى الله عليه وآله» يجتهد في بعض الموضع،
وأن جميع أعماله وأقواله ليست مؤيدة ومسددة بالوحى، ومستندة إليه..

الثاني: أنه قد يخاطئ «صلى الله عليه وآله» في اجتهاده وقد يصيب، فلا
 مجال للإعتقاد بصوابية جميع أقواله وأفعاله «صلى الله عليه وآله» ..

وكلا الأمرين بعيد عن الصواب، ومرفوض جملة وتفصيلًا كما هو
واضح..

إكفاء القدر في نهبة خيبر:

وقد رروا: أن الناس انتهوا غنائمًا في خيبر، فأمرهم «صلى الله عليه
وآله» بإكفاء القدر، لأن النهبة لا تتحمل^(١).

ونقول:

لا بد أن تكون هذه النهبة قد أصابت أناساً موادعين لرسول الله «صلى
الله عليه وآله» في عهد لهم معه، أو أنهم من المسلمين، أو أنهم أناس لم

(١) المصطف للصنعاني ج ١٠ ص ٢٠٥ المغني ج ١٠ ص ٥٠٨ والشرح الكبير ج ١٠
ص ٣٩٣ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٢٩٩ والمصدر للحاكم ج ٢ ص ١٣٤
وجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٣٧ والأحاديث المثنوي ج ٢ ص ١٨٩ وشرح معاني الآثار
ج ٣ ص ٤٩ والمعجم الكبير ج ٢ ص ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ وكنز العمال ج ٤ ص ٥٣١
وعن أسد الغابة ج ١ ص ٢٤٣ وتهذيب الكمال ج ٤ ص ٣٩١.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨
يدعُهم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ولم يقم عليهم الحجة بعد، فليس
لهم موقف محدد منه..

النهي عن أكل لحم الجلالة:

وقالوا: إن النبي «صلى الله عليه وآلـه» نهى عن أكل لحم الجلالة، وعن
ركوبها، والجلالة هي التي تأكل العذرة^(١).

وربما يكون هذا هو ما أشارت إليه الرواية عن ابن أبي أوفى، قال:
أصبنا حمراً خارجاً من القرية، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: أكثروا
القدور بها فيها.

فذكرت ذلك لسعيد بن جبير، فقال: إنما نهى عنها: أنها كانت تأكل
العذرة^(٢).


وربما يكون ذلك لأنهم انتبهوا من قوم مسلمين، أو موادعين لرسول
الله «صلى الله عليه وآلـه» فلا تحمل لهم من أجل ذلك.. حسبما أشرنا إليه آنفاً.

(١) النهاية في غريب الحديث ج ١ ص ٢٧٨ وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٤٦ و ٤٧
وراجع: البحار ج ٦٢ ص ٢٥٠ عن النهاية، ولسان العرب ج ١١ ص ١١٩.

(٢) مسند أحمد ج ٤ ص ٣٨١ وراجع: المصنف للصناعي ج ٤ ص ٥٢٤ وشرح معانى
الأثار ج ٤ ص ٢٠٧.

الفهارس

- ١ - الفهرس الإجمالي
- ٢ - الفهرس التفصيلي



١ - الفهرس الإجمالي

الفصل الرابع: قلع باب خير.. أحداث وتفاصيل ..	٤٤ - ٥
الباب السابع: غنائم وسبايا	
الفصل الأول: كنز آل أبي الحقيق ..	٤٧ - ٥٨
الفصل الثاني: غنائم وسبايا خير ..	٥٩ - ٩٤
الفصل الثالث: أبو هريرة.. والغنائم ..	٩٥ - ١٢٦
الفصل الرابع: لمساتأخيرة ..	١٢٧ - ١٦٠
الباب الثامن: فتح.. وصلاح	
الفصل الأول: مقاسم خير.. بين الصلح والفتح ..	١٦٣ - ١٨٤
الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم .. وعمر يجلهم ..	١٨٥ - ٢١٠
الفصل الثالث: فدك وغضبها.. أحداث.. وتفاصيل ..	٢١١ - ٢٤٨
الفصل الرابع: فدك.. دليل الإمامة ..	٢٤٩ - ٢٧٦
الباب التاسع: بعد سقوط خير	
الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والمهاجرين ..	٢٧٩ - ٣٠٦
الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسية ..	٣٠٧ - ٣٣٢
الفهارس ..	٣٣٣ - ٣٤٥

• The Native Language.

Learned, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic,

Learned, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic,

Learned, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic,

Learned, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic, ^دArabic,

٤ - **الفهرس التفصيلي**

١

الفصل الرابع: فتح باب خيبر.. أحداث وتفاصيل

٧	علي <small>عليه السلام</small> قالع باب خيبر:.....
١١	اختلافات لا تضر: أربعون أم سبعون:.....
١١	باب واحد، أم بابان في خيبر؟!
١٢	التكبير من السماء:.....
١٤	لا سيف إلا ذو الفقار في خيبر أيضاً:.....
١٦	تشكيكهم بقلع باب خيبر:
٢١	ما قلعته بقوة جسمانية:
٢٢	وللشعراء كلمتهم:
٢٧	القموص ليس آخر ما فتح:
٢٩	علي <small>عليه السلام</small> يفتح خيبر وحده:
٣٣	توازير حديث جهاد علي <small>عليه السلام</small> في خيبر:
٣٤	رضي الله ورسوله عن علي <small>عليه السلام</small> :
٣٥	تشريف وتكريم في الأرض وفي السماء:
٣٦	علي <small>عليه السلام</small> سيد العرب هي الأصعب عليهم:
٣٧	استقبال النبي <small>صلوات الله عليه وآله</small> لعلي <small>عليه السلام</small> بعد الفتح:
٣٨	حسبك أنك مني وأنا منك:

٣٥٢	الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج
اللمسات الأخيرة:	٤١
باب السابع: فنام وسبايا	
الفصل الأول: كنز آل أبي الحقير	
٤٧	كتز آل أبي الحقير:
٥١	أي ذلك الصحيح؟!
٥٢	التعذيب لماذا؟!
٥٣	العهد قريب، والمال أكثر من ذلك:
٥٣	أخذ العهد عليهم من جديد:
٥٤	إنك لمغتر بأمر النساء:
الفصل الثاني: فنام وسبايا خير	
٥٩	النبي ﷺ يرخص للنساء:
٦١	موعدكم جنفا:
٦٥	يعفور حمار رسول الله ﷺ:
٦٨	الجراب.. والدجاج:
٧٠	الغلول في خير:
٧١	المهاجرون يرجعون المنائح للأنصار:
٧٥	موقف شهيد:
٧٧	أبو سفيان في خير !!
٧٩	خارص رسول الله ﷺ:
٨٠	صحائف التوراة ردت لليهود:
٨٠	أنزعت منك الرحمة يا بلال؟!

٣٥٣	الفهارس.....
٨٢	دحية يختار صافية:.....
٨٥	صفية والصفى لرسول الله ﷺ:.....
٨٦	لماذا احضرت عين صافية؟!.....
٨٨	اعتذار النبي ﷺ من صافية:.....
٨٩	صفية تأبى أولاً ثم تطبع:.....
٩٠	حراسة أبي أيوب لرسول الله ﷺ:.....
الفصل الثالث: أبو هريرة.. والفنانم	
٩٥	أبو هريرة في خيبر:.....
٩٨	إسلام أبي هريرة:.....
١٠٥	مدى وثاقته في الرواية:.....
١٠٧	لماذا ول معاوية أبو هريرة المدينة؟!:.....
١٠٨	أشهد لقد وليت عدوه:.....
١١١	أبو هريرة عضو المجمع العلمي لمعاوية:.....
١١٢	افتتحنا خيبر:.....
١١٢	أبو هريرة أسلم بعد وفاة رقية:.....
١١٤	أبو هريرة في حديث ذي الشهالين:.....
١١٥	مهمة أبي هريرة في البحرين:.....
١١٦	أبو هريرة حضر المشاهد كلها:.....
١١٧	النبي ﷺ خليل أبي هريرة:.....
١٢٠	آخركم موتاً في النار:.....
١٢٢	قيمة هذا الوسام:.....

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ١٨

الفصل الرابع: ملئات أخيرة..

معجزات.. وكرامات:	١٢٧
العاقبة السيئة:	١٣٠
صفة النبي ﷺ وعليه السلام في التوراة:	١٣١
مراهنات قريش:	١٣٤
ابن علاط يستنقذ ماله بمكة:	١٣٨
من استشهد بخبير من المسلمين:	١٤٦
القتل من اليهود:	١٥٥
أين هي هذه الأحداث؟!:	١٥٥
بعض ما قيل من الشعر في غزوة خيبر:	١٦٢

الباب الثامن: فتح.. وصلح

الفصل الأول: مقاوم خيبر.. بين الصلح والفتح

كتاب إسقاط الجزية عن يهود خيبر:	١٦٧
الوطيع وسلام فتحا صلحًا:	١٧٠
هل فتحت خيبر صلحًا؟!:	١٧٢
توجيهات لما سبق:	١٧٤
كتاب مقاوم خيبر:	١٧٦
كتاب آخر:	١٧٨
مقاييس أرض خيبر في مصادر غير الشيعة:	١٧٩
الصحيح في موضوع خيبر:	١٨٥
ما حدث في خيبر:	١٨٦

الفهارس

٣٥٠	الفهارس
١٨٧	اختلاف السهام:.....
الفصل الثاني: النبي ﷺ يقرهم.. وعمر يعطيهم	
١٩١	النبي ﷺ يقر اليهود على خير:.....
١٩٤	إجلاء اليهود بعد رسول الله ﷺ:.....
١٩٧	سبب إخراج عمر لليهود:.....
٢١٢	دعاوي لا تصح:.....
٢١٤	الرواية الأقرب إلى القبول:.....
الفصل الثالث: فدك وفصبتها.. أحداث.. وتفاصيل	
٢١٩	أمِطْ.. أمِطْ:.....
٢٢١	ألف: من يأخذها بحقها؟!
٢٢٣	ب: والذي كَرَّم وجه محمد ﷺ:.....
٢٢٤	ج: الزبير طلب الرأية أيضاً:.....
٢٢٤	حدود فدك:.....
٢٢٥	فَدَك.. تعني الخلافة:.....
٢٢٦	الإمام الكاظم عَلَيْهِ الْكَفَافُ والرشيد:.....
٢٢٧	الإمام الكاظم عَلَيْهِ الْكَفَافُ والمهدى العباسي:.....
٢٢٧	فَدَكْ مَن؟!
٢٢٩	الشهادة المردودة:
٢٣٢	وقدات مع ما سبق:.....
٢٤٠	فَدَكْ للزهراء عَلَيْهِ الْكَفَافُ:.....
٢٤١	١ - هي في يدها:

١٨	الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج	٣٥٦
٢٤٢	٢ - هي عطية من رسول الله ﷺ:	
٢٤٢	٣ - الخمس لا يختص بفاطمة ؑ:	
٢٤٣	٤ - قضية الميراث هي المحور:	
٢٤٧	مفردات من الكيد الإعلامي:	
٢٤٧	١ - لا نورث ما تركناه صدقة:	
٢٥٠	٢ - هل المقصود إرث المال؟!:	
٢٥١	٣ - قيمة النخل بتربيته:	
٢٥٣	٤ - وآت ذا القربى حقه:	

الفصل الرابع: فدك.. دليل الإمامة

٢٦١	الكيد الإعلامي يفرض تزوير الحقائق:	
٢٦١	فدك خالصة لرسول الله ﷺ:	
٢٦٤	كل فدك لرسول الله ﷺ:	
٢٦٥	بداية عن تزوير الحقائق:	
٢٦٦	أهل البيت ؑ ماذا يقولون؟!	
٢٦٦	فديك دليل الإمامة:	
٢٦٧	١ - في حجة الوداع:	
٢٦٩	٢ - غدير خم:	
٢٧١	٣ - تجهيز جيش أسامة:	
٢٧٢	٤ - الصلاة بالناس:	
٢٧٤	٥ - إن الرجل ليهجر:	
٢٧٥	٦ - الهجوم على فاطمة ؑ:	

الفهارس
٣٥٧
٢٧٧
الباب التاسع: بعد سوط خير	
الفصل الأول: لقاء الأحبة.. قدوم جعفر والهاجرين..	
٢٩١ قدوم جعفر من الحبشة:
٢٩٥ الوفد القادم مع جعفر:
٢٩٥ ألف: فتح خير وقدوم جعفر، مترابطان:
٢٩٧ ب: قدوم جعفر قيمة لا تضاهى:
٢٩٨ ج: عودة ظفر:
٢٩٩ د: أم بفتح الله على يد أخيك:
٣٠٠ هـ: حقيقة لا بد من الجهر بها:
٣٠٢ و: رشحة من أخلاقيات الإسلام:
٣٠٣ هجرتان لهاجري الحبشة:
٣٠٧ الأشعريون.. هم المحور!!:
٣٠٩ ١ - رقة قلوب الأشعريين:
٣١٠ ٢ - إشر اكهم في الغنية:
٣١١ ٣ - قسم لجعفر وأصحابه:
٣١٢ ٤ - مـ مناـسـونـ لـهـاـجـرـيـ الـحـبـشـة~:
٣١٤ ٤ - لم تصل سفيتهم إلى الحبشة:
٣١٤ ٥ - أبو موسى يعترف:
٣١٤ ٦ - لم يقسم ملن غاب إلا لجاير:
٣١٥ زواج النبي ﷺ بأم حبيبة:

الصحيح من سيرة النبي الأعظم <small>ج ١٨</small>	٣٥٨
حتى بنت أبي سفيان:.....	٣١٧.....
مهر أم حبيبة:.....	٣١٧.....
أم حبيبة لم تكن في مستوى الحديث:.....	٣١٨.....
مع من قدمت أم حبيبة؟!.....	٣١٩.....
الفصل الثاني: المتعة.. ولحوم الحمر الإنسانية..	
النهي عن المتعة في خير:.....	٣٢٣.....
١ - هي خبر واحد:.....	٣٢٥.....
٢ - لا يصح النسخ بخبر واحد:.....	٣٢٦.....
٣ - حديث الحسن البصري ينفي حديث خير بصراحة:.....	٣٢٦.....
٤ - اختلاف وتناقض:.....	٣٢٧.....
٥ - هذا أمر لا يعرفه أحد:.....	٣٢٧.....
٦ - ذكر المتعة في خير غلط:.....	٣٢٨.....
٧ - لم يقع في خير تمنع بالنساء:.....	٣٢٨.....
٨ - راوي النسخ رافض له:.....	٣٢٩.....
٩ - تعارض فاضح:.....	٣٣٠.....
١٠ - تعدد النسخ مرفوض:.....	٣٣٠.....
١١ - تأويل بارد:.....	٣٣١.....
١٢ - ثنية الوداع.. أكذوبة:.....	٣٣٢.....
ربما يكون شيئاً تدبيرياً:.....	٣٣٥.....
المجاعة.. وللحمر الإنسانية:.....	٣٣٦.....
النهي عن لحوم البغال أيضاً:.....	٣٣٩.....

٣٥٩	الفهارس
٣٤٠	خالد بن الوليد ولحوم الحمر:.....
٣٤٠	الحاجة إلى الظهر:.....
٣٤١	الشك في حديث الماجاعة:.....
٣٤٢	إكفاء القدر، لماذا؟!
٣٤٣	إجابة غير وافية بالمراد:.....
٣٤٣	إجابة أخرى مرفوضة:.....
٣٤٤	النبي ﷺ يتفقد العسكر:.....
٣٤٤	ليس للاجتهداد موضع هنا:.....
٣٤٥	إكفاء القدر في نهبة خير:.....
٣٤٦	النهي عن أكل لحم الحلاله:.....
	الفهارس:
٣٤٩	١ - الفهرس الإجمالي
٣٥١	٢ - الفهرس التفصيلي